

دليل القطاع حول:

إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني

الحد من المخاطر، وتعزيز المرونة
ودعم التعافي

تنسيق وإدارة المخيمات



حماية الطفل



التعليم



الأمن الغذائي والزراعة



الصحة



السكن والأرض والملكية



الأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام



سبل العيش



التغذية



الحماية



المأوى والاستقرار والتعافي



المياه والصرف الصحي والنظافة العامة



قطاعات دعم العمليات الإنسانية



شكر وتقدير

تمثل هذه الإرشادات مراجعة شاملة للإرشادات السابقة الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في الأوضاع الإنسانية سنة ٢٠٠٥. كان المؤلفون الرئيسيون هم جيان وورد وجولي لافرييه بدعم من سارة كوتري وسميرة سامي وجيني لاوري - وايت.

وقام فريق العمليات بقيادة اليونيسف بالإشراف على عملية المراجعة، وتضمن أعضاء الفريق: ميندي مارش وإرين باتريك (اليونيسف)، إرين كيني (صندوق الأمم المتحدة للسكان)، وجون تيموني (هيئة المرأة للاجئين) وبيث فان (مستشارة مستقلة)، إضافة إلى المؤلفين. كما قام مجلس استشاري مشترك بين الوكالات (فريق المهام) مؤلف من ١٦ منظمة، منهم ممثلون عن اليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان - وهي الوكالات التي تتولى مجتمعة قيادة مجال المسؤولية العالمية للعنف المبني على النوع الاجتماعي بتوفير المزيد من الإرشاد للعملية؛ كما تضمن فريق المهام ممثلين عن مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي، والمنظمات غير الحكومية المختصة (اللجنة الأمريكية للاجئين، ومؤسسة كير إنترناشيونال، وخدمات الإغاثة الكاثوليكية، وصندوق الطفل الدولي، وإنتر أكشن، ومؤسسة ميديكال كوربس الدولية، ولجنة الإغاثة الدولية، ومؤسسة أوكسفام إنترناشيونال، ومؤسسة بلان إنترناشيونال، والمؤسسة الدولية للاجئين، ومؤسسة إنقاذ الطفل، وهيئة المرأة للاجئين)، إضافة إلى مراكز الولايات المتحدة للسيطرة على الأمراض والوقاية منها وعدد من المستشارين المستقلين الذين يتمتعون بخبرة في هذا المجال. وكان لمساهمات وإضافات كل هؤلاء الشركاء أهمية كبرى خلال عملية المراجعة برمتها.

وتم توفير المعلومات لمحتوى وتصميم الإرشادات المعدلة من خلال عملية تشاورية مكثفة تضمنت توزيع الاستبيانات على نطاق عالمي بعدة لغات قبل عملية المراجعة للمساعدة في تحديد محور التركيز وتعريف الاحتياجات والتحديات المحددة في هذا المجال. إضافة لذلك، تم الحصول على المدخلات المفصلة والتغذية الراجعة من أكثر من ٢٠٠ جهة فاعلة دولية ومحلية في المقر الرئيسي والأقطار، التي تمثل معظم أقاليم العالم، على مدى سنتين وأربع مراجعات عالمية. كما تمت مراجعة صياغة محتوى الإرشادات واختبارها على المستوى الميداني، بمشاركة حوالي ١٠٠٠ فرد إضافي في الأمم المتحدة والمنظمات الأهلية العالمية والوكالات الحكومية داخل تسعة مواقع في ثمانية أقطار.

ويتوجه فريق العمليات وفريق المهمات بجزيل الشكر لجميع الأفراد والمجموعات التي ساهمت في عملية مراجعة إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي من مختلف أنحاء العالم، وخاصة الوكالات التي تتولى قيادة المجموعة التنسيقية ومنسقة المجموعات على المستوى العالمي والمستوى الميداني. ونقدم إليهم هنا بالشكر لجميع المدخلات التي ساهموا بها وجهودهم المستمرة في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في الأوضاع الإنسانية.

كما نود أن نشكر حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لدعمها المالي السخي لعملية المراجعة.

وتم أيضاً إنشاء مجموعة مرجعية عالمية للمساعدة في نشر إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي ورصد استخدامها. تقود اليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان المجموعة المرجعية، وتضم عدداً من الأعضاء هم: اللجنة الأمريكية للاجئين، ومؤسسة كير إنترناشيونال، ومراكز الولايات المتحدة للسيطرة على الأمراض والوقاية منها، وصندوق الطفل الدولي، ومؤسسة ميديكال كوربس الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، ولجنة الإغاثة الدولية، والمجلس النرويجي للاجئين، ومؤسسة أوكسفام، ومؤسسة اللاجئين الدولية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين وهيئة المرأة للاجئين.

للمزيد من المعلومات حول تنفيذ الإرشادات المعدلة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، الرجاء زيارة الموقع الإلكتروني لإرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي (متاح على <http://gbvaor.net>). الإجمالي يتضمن هذا الموقع مركزاً للوثائق ويتيح الوصول بسهولة للإرشادات والأدوات ذات العلاقة، وعدداً من النوع الاجتماعي الحالات الدراسية ونتائج الرصد والتقييم. كما يتضمن هذا الموقع الإلكتروني نسخاً من الإرشادات باللغات العربية والفرنسية والإسبانية ومواد التدريب والنشر ذات العلاقة.

لا تعبر التسميات المستخدمة في هذا الإصدار ولا عرض المواد بأي شكل من الأشكال عن رأي الأمم المتحدة أو شركائها أو إزاء الوضع القانوني لأي قطر أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو سلطاتها، أو ترسيم أي من حدودها بأي شكل من الأشكال.

تصميم: شركة بروجرافيكس.

استشهاد مقترح عند الإشارة المرجعية: Inter-Agency Standing Committee. 2015. Guidelines for Integrating Gender-Based: Violence Interventions in Humanitarian Action: Reducing risk, promoting resilience and aiding recovery (اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر، وتعزيز المرونة، ودعم التعافي)



تقديم

تتحمل جميع الجهات الدولية والوطنية الفاعلة في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية مسؤولية حماية المتأثرين بالأزمات، بما في ذلك حمايتهم من العنف المبني على النوع الاجتماعي. لا يمكن لمنظمة منفردة أو وكالة أو جهة أن تمنع بمفردها وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، ولذا تصبح الجهود الجماعية في هذا الصدد ضرورة أساسية: يجب أن يدرك العاملون الإنسانيون خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، وعليهم أن يعملوا على تجنبه والحد منه بأسرع شكل ممكن، وتنسيق عملهم لضمان استجابة شاملة.

تزيد المشقات الاقتصادية الحادة الناشئة عن حالات الطوارئ الإنسانية من تعرض المجموعات السكانية المتأثرة – وخاصة النساء والأطفال – لخطر الاستغلال الجنسي بشكل أكبر، كما أنها تزيد من الاعتماد على العلاقات المسيئة، وإكراههم على الانخراط بأعمال الدعارة القسرية والأشكال الأخرى من العنف المبني على النوع الاجتماعي. وإن لم يتم تنفيذ نشاطات لضمان سبل العيش بشكل جيد، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى الاعتداء الجنسي والتحرش والأذى على يد الزبائن والموردين. أما برامج توفير سبل العيش التي تستهدف النساء والفتيات اليافعات فيمكن أن تؤدي دون قصد إلى مخاطر ترتبط بتغيير أدوار النوع الاجتماعي ومن التعرض للعنف على يد الشريك الحميم و/ أو الذكور في المجتمع.

يمكن أن تلعب برامج توفير سبل العيش دوراً هاماً في تعزيز سلامة المجموعات السكانية المتأثرة، ومن خلال دمج الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي في نشاطاتها. فعلى سبيل المثال، يمكن لبرامج الإغاثة الإنسانية وبرامج التعافي المبكر التي تتضمن آليات داخلية لرصد خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والتصدي له في الحد من تعرض المشاركين للعنف والاستغلال، كما تعمل في نفس الوقت على بناء المرونة وتمكينهم بالمهارات والتدريب اللازم، إضافة إلى رأس المال الاجتماعي والمادي.

هذا الدليل الذي يتناول سبل العيش، هو جزء من دليل أشمل يتناول إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من الخطر، وتعزيز المرونة، ودعم التعافي (المتاح على www.gbvguidelines.org). وهو أداة متنقلة توفر إرشادات عملية لمساعدة الجهات الفاعلة في مجال توفير سبل العيش والمجتمعات المتأثرة على تنسيق وتخطيط وتنفيذ ورصد وتقييم النشاطات الضرورية للحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه. يعكس الدليل الذي تمت مراجعته بشكل مكثف في الميدان، حكمة وخبرة الزملاء من قطاع توفير سبل العيش والمجتمع الإنساني الأوسع. لقد تم إعداد هذا الدليل بقصد ضمان تطبيقه ابتداء من مرحلة الاستعداد وحتى مرحلة الاستجابة وانتهاء بمرحلة التعافي.

يُعد تعزيز وحماية حقوق المجموعات السكانية المتأثرة – بما فيها الحق في السلامة من العنف المبني على النوع الاجتماعي – مركزياً في عمل الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش. و نستطيع من خلال تنفيذ هذه الإرشادات في عملنا، أن نحقق إنجازات مميزة في الاستجابة الإنسانية. والأهم أننا سنتمكن من تعزيز سلامة وكرامة المستفيدين من خدماتنا الآن وفي المستقبل، فنحن ندين لهم بذلك.



Gretchen Kozan

إرثرين كوزان،
المديرة التنفيذية



Empowered lives.
Resilient nations.

Aileen Clarke

هيلين كلارك،
إدارية



الإختصارات

AAP	Accountability to Affected Populations	GA	General Assembly
AoR	area of responsibility	GBV	gender-based violence
AXO	abandoned explosive ordnance	GBVIMS	Gender-Based Violence Information Management System
CA	camp administration	GPS	Global Positioning System
CAAC	Children and Armed Conflict	HC	humanitarian coordinator
CAAP	Commitments on Accountability to Affected Populations	HCT	humanitarian country team
CaLP	Cash Learning Partnership	HIV	human immunodeficiency virus
CBPF	country-based pooled fund	HLP	housing, land and property
CCCM	camp coordination and camp management	HMA	humanitarian mine action
CCSA	clinical care for sexual assault	HPC	Humanitarian Programme Cycle
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women	HR	human resources
CERF	Central Emergency Response Fund	HRP	Humanitarian Response Plan
CFW	cash for work	HRW	Human Rights Watch
CIVPOL	Civilian Police	IASC	Inter-Agency Standing Committee
CLA	cluster lead agency	ICLA	Information, Counselling and Legal Assistance
CoC	code of conduct	ICRC	International Committee of the Red Cross
CP	child protection	ICT	information and communication technologies
CPRA	Child Protection Rapid Assessment	ICWG	inter-cluster working group
CPWG	Child Protection Working Group	IDD	Internal Displacement Division
CRC	Convention on the Rights of the Child	IDP	internally displaced person
CwC	communicating with communities	IEC	information, education and communication
DDR	disarmament, demobilization and reintegration	IFRC	International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies
DEVAW	Declaration on the Elimination of Violence against Women	IGA	income-generating activity
DFID	Department for International Development	IMC	International Medical Corps
DRC	Danish Refugee Council	IMN	Information Management Network
DRC	Democratic Republic of the Congo	IMS	Information Management System
DTM	Displacement Tracking Matrix	INEE	Inter-Agency Network for Education in Emergencies
EA\$E	Economic and Social Empowerment	INGO	international non-governmental organization
EC	emergency contraception	IOM	International Organization for Migration
ERC	emergency relief coordinator	IPPF	International Planned Parenthood Federation
ERW	explosive remnants of war	IRC	International Rescue Committee
FAO	Food and Agriculture Organization	IRIN	Integrated Regional Information Network
FGD	focus group discussion	KII	key informant interview
FGM/C	female genital mutilation/cutting	LEGS	Livestock Emergency Guidelines and Standards
FSA	food security and agriculture		



الإختصارات (يتبع)

LGBTI	lesbian, gay, bisexual, transgender and intersex	SGBV	sexual and gender-based violence
M&E	monitoring and evaluation	SOGI	sexual orientation and gender identity
MDG	Millennium Development Goals	SOPs	standard operating procedures
MHPSS	mental health and psychosocial support	SRH	sexual and reproductive health
MIRA	multi-cluster/sector initial rapid assessment	SRP	strategic response plan
MISP	Minimum Initial Service Package	SS&R	shelter, settlement and recovery
MoE	Ministry of Education	STI	sexually transmitted infection
MPP	minimum preparedness package	SWG	Sub-Working Group
MRE	mine risk education	TAG	Thematic Area Guide
MRM	monitoring and reporting mechanism	UNDAC	United Nations Disaster Assessment and Coordination
NFI	non-food item	UNDP	United Nations Development Programme
NGO	non-governmental organization	UNESCO	United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
NRC	Norwegian Refugee Council	UNHCR	United Nations High Commissioner for Refugees
OCHA	Office for the Coordination of Humanitarian Affairs	UNICEF	United Nations Children's Fund
OHCHR	Office of the High Commissioner for Human Rights	UNFPA	United Nations Population Fund
Oxfam	Oxford Famine Relief Campaign	UNMAS	United Nations Mine Action Service
PATH	Program for Appropriate Technology in Health	UNOPS	United Nations Office for Project Services
PEP	post-exposure prophylaxis	USAID	United States Agency for International Development
PFA	psychological first aid	UXO	unexploded ordnance
POC	Protection of Civilians	VAWG	violence against women and girls
PSEA	protection from sexual exploitation and abuse	VSLA	Village Savings and Loan Association
PTA	parent-teacher association	WASH	water, sanitation and hygiene
RC	resident coordinator	WFP	World Food Programme
RDC	relief to development continuum	WHO	World Health Organization
SAFE	Safe Access to Firewood and alternative Energy	WMA	World Medical Association
SC	Security Council	WPE	Women's Protection and Empowerment
		WRC	Women's Refugee Commission



قائمة المحتويات

ii	شكر وتقدير
iii	تقديم
iv	الإختصارات

الجزء الأول: مقدمة

١	١ . حول دليل القطاع
٤	٢ . نظرة عامة على العنف المبني على النوع الاجتماعي
١٣	٣ . الالتزام بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في أعمال الإغاثة الإنسانية

الجزء الثاني: خلفية دليل سبل العيش

١٩	١ . نظرة عامة على محتوى دليل سبل العيش
٣٣	٢ . المبادئ والنُهُج الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي

الجزء الثالث: دليل سبل العيش

٣٩	لَمْ يُعْتَبَر التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي مصدرًا هامًا للقلق في قطاع سبل العيش
٤١	التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في دورة البرنامج
٤١	اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال التقييم والتحليل والتخطيط
٤٤	اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال حشد الموارد
٤٥	اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال التنفيذ
٥٢	اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال التنسيق مع قطاعات الإغاثة الإنسانية الأخرى
٥٤	اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال الرصد والتقييم على مدار دورة البرنامج
٥٧	المصادر



الجزء الأول مقدمة



إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي

١. حول دليل القطاع

الغرض من هذا الدليل

دليل القطاع هذا مأخوذ عن إرشادات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لدمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر، وتعزيز المرونة، ودعم التعافي (IASC، 2015). الغرض من هذا الدليل هو مساعدة الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش والمجتمعات المتأثرة بالنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية الأخرى على تنسيق النشاطات الضرورية والتخطيط لها وتنفيذها ورصدها وتقييمها للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في قطاع سبل العيش.^١

وبحسب ما هو وارد أدناه، يُعدّ العنف المبني على النوع الاجتماعي أحد قضايا الصحة العامة الدولية وحقوق الإنسان. فخلال الأزمات الإنسانية يمكن أن تتسبب العديد من العوامل بتفاقم المخاطر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. تتضمن هذه المخاطر – على سبيل الذكر لا الحصر – الزيادة في التسلح وغياب الحماية المجتمعية وحماية الدولة، والتهجير، وشح الموارد الأساسية، وتعطّل الخدمات المجتمعية، والتغير في العادات الثقافية ومعايير النوع الاجتماعي، وتعطل العلاقات وضعف البنية التحتية.

تتحمل جميع الجهات الفاعلة الدولية والمحلية التي تعمل على الاستجابة لحالات الطوارئ مسؤولية حماية المتأثرين بالأزمة، وهذا يتضمن حمايتهم من العنف المبني على النوع الاجتماعي. ومن أجل إنقاذ حياتهم وتعظيم حمايتهم، يجب القيام بنشاطات ضرورية بشكل منسق ابتداء من المراحل الأولى من الاستعداد لحالات الطوارئ. وتعدّ النشاطات المشروحة في الجزء الثالث: إرشادات سبل العيش ضرورية في كل أزمة إنسانية، وهي تركز على ثلاثة أهداف شاملة ومترابطة:

١. الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال استراتيجيات قطاع سبل العيش قبل وقوع حالة الطوارئ وحتى مراحل التعافي؛

٢. تعزيز المرونة من خلال تعزيز الأنظمة الوطنية والمجتمعية التي تمنع وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي وتحد منه، وتمكين الناجين^٣ والمعرّضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي من الوصول إلى الرعاية والدعم، و

٣. دعم تعافي المجتمعات والمجتمعات المحلية من خلال دعم القدرات المحلية والوطنية على إيجاد حلول دائمة لمشكلة العنف المبني على النوع الاجتماعي.

ملاحظة: تمت صياغة الإرشادات بلغة المذكر لتسهيل العمل، ولكنها موجهة للذكور والإناث على حد سواء، ما عدا الأماكن التي تمت الإشارة إليها بغير ذلك.

^١ تتضمن الإرشادات الشاملة ١٣ مجالاً من العمليات الإنسانية، بما فيها تنسيق وإدارة المخيمات، حماية الطفل، التعليم، الأمن الغذائي والزراعة، الصحة، السكن والأرض والملكية، الأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام، سبل العيش، التغذية، الحماية، المأوى والاستقرار، والتعافي، المياه والصرف الصحي والنظافة العامة، وقطاعات دعم العمليات الإنسانية (مثال: اللوجستيات والاتصالات). ويعكس أدلة القطاعات، تتضمن الإرشادات الكاملة ملحقات وموارد مساندة تتعلق بالوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له. تتوفر الملاحق أيضاً كوثائق منفصلة. يمكن تحميل الإرشادات الكاملة وأدلة القطاعات المنفصلة والملحقات من الرابط <www.gbvguidelines.org>

^٢ تم تحديد القطاعات الواردة في الإرشادات الكاملة أو في أدلة القطاعات بحسب نظام المجموعات العالمية. ولكن هذا الدليل والإرشادات الكاملة تستخدم كلمة 'قطاع' بشكل عام بدلا من 'مجموعة' في محاولة لأن يكون مفيدا للسياقات المرتبطة بالمجموعات وغيرها. وعندما تتم الإشارة بشكل خاص للعمل في سياقات المجموعات التنسيقية، يتم استخدام 'مجموعة تنسيقية'. للمزيد من المعلومات حول نظام المجموعات التنسيقية يمكنكم الاطلاع على الموقع التالي:

<<http://www.humanitarianresponse.info/clusters/space/page/what-cluster-approach>>

^٣ الناجي/ة هو شخص تعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي، ويمكن استخدام مصطلحات 'ضحية' و'ناجي' بالتبادل. حيث يستخدم مصطلح 'ضحية' في معظم الأحيان في القطاعات القانونية والطبية، بينما يفضل استخدام مصطلح 'ناجي/ة' بشكل عام في قطاعات الدعم النفسي والاجتماعي لأنه يعكس القدرة على التحمل. تستخدم هذه الإرشادات مصطلح 'ناجي/ة' لتعزيز مفهوم المرونة والقدرة على التحمل.



! معلومات يجب أن تعرفها

'الوقاية' من العنف المبني على النوع الاجتماعي و'الحد' منه

تميّز الإرشادات بين 'الوقاية' و'الحد' من العنف المبني على النوع الاجتماعي. وبالرغم من وجود تداخل بين المفهومين، إلا أن الوقاية تشير بشكل عام إلى النشاطات التي تهدف لمنع وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي من الأساس (مثال: رفع مستوى النشاطات التي تعزز المساواة بين الجنسين والعمل مع المجتمعات المحلية وخاصة الرجال والأولاد للتصدي للممارسات التي تسهم في وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي، وغيرها). أما الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي فيشير إلى الحد من خطر التعرض لهذا النوع من أنواع العنف (مثال: ضمان الاستجابة للتبليغ عن 'النقاط الساخنة' بشكل فوري من خلال استراتيجيات الحد من المخاطر، وضمان توفر الإضاءة الكافية ودوريات الأمن منذ لحظة إنشاء مخيمات النازحين، وغيرها). وفيما قد تنفذ بعض القطاعات الإنسانية كالصحة نشاطات تتعلق برعاية ومساعدة الناجين، سينصب التركيز الأساسي في هذه الإرشادات على النشاطات الضرورية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه، والتي يجب أن تنفذ في كافة مجالات قطاع سبل العيش.

كيفية ترتيب هذه الإرشادات

الجزء الأول: يقدم الجزء الأول من هذه الإرشادات فكرة عامة عن العنف المبني على النوع الاجتماعي، ويوفر شرحا لسبب اعتبار هذا العنف مصدرا للقلق فيما يتعلق بالحماية لجميع الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش.

الجزء الثاني: يعرض الجزء الثاني خلفية عن الإرشادات المتعلقة بسبل العيش والمطروحة في الجزء الثالث. كما أنه يطرح المبادئ والنُهُج الإرشادية التي تعد أساس عملية التخطيط والتنفيذ للبرامج التي تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

الجزء الثالث: يتضمن إرشادات محددة لقطاع سبل العيش لتنفيذ البرامج التي تتصدى لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي.

وبالرغم من أن دليل القطاع مفصل خصيصا لقطاع سبل العيش، إلا أن على جميع الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية أن تتجنب التدخلات 'المنفصلة'. ويجب على الجهات الفاعلة في سبل العيش أن تسعى للعمل مع القطاعات الأخرى لضمان وجود استجابة منسقة والالتزام بالتوصيات الواردة في الجزء الثالث. ومن المفضل أيضا أن تراجع الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش محتوى الإرشادات كاملة – وليس فقط دليل القطاع الخاص بها – لتتعرف على النشاطات الرئيسية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه والاستجابة له في القطاعات الأخرى.

! معلومات يجب أن تعرفها

افتراض وجود العنف المبني على النوع الاجتماعي

افتراض وجود العنف المبني على النوع الاجتماعي تعتبر النشاطات الواردة في هذه الإرشادات مهمة من المراحل الأولى للتدخل الإنساني في أي حالة طوارئ بغض النظر عما إذا كان هناك حوادث عنف مبني على النوع الاجتماعي أم لا، وعما إذا كانت هذه الحوادث 'معروفة' وتم 'التحقق منها'. ومن الضروري أن نتذكر أن **العنف المبني على النوع الاجتماعي يحصل في كل مكان. ولكن لا يتم التبليغ عنه بالشكل اللازم في جميع أنحاء العالم**، بسبب الخوف من وصمة العار أو الانتقام، والقدرة المحدودة على الوصول إلى مقدمي خدمات يمكن الوثوق بهم، وهرب مرتكبي هذا العنف من العقاب، وغياب الوعي بفوائد طلب الرعاية. لا يجب أن يكون انتظار توفر البيانات السكانية حول الحجم الحقيقي للعنف المبني على النوع الاجتماعي أو السعي لجمع مثل هذه البيانات، أولوية في حالة الطوارئ بسبب التحديات التي تتعلق بالسلامة والتحديات الأخلاقية المتعلقة بجمعها. وبناء عليه، يجب على جميع العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية أن يفترضوا وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي وأنه يهدد المجموعات السكانية المتأثرة، والتعامل معه على أساس أنه مشكلة تهدد الحياة، واتخاذ التدابير اللازمة على أساس توصيات القطاع الواردة في هذه الإرشادات، بغض النظر عن توفر 'أدلة' دامغة على وجوده أو عدمه.

استفاد هذا الدليل من العديد من الأدوات والمعايير والمراجع الأساسية والمصادر الأخرى التي طورتها الأمم المتحدة والمنظمات الأهلية الدولية والمصادر الأكاديمية. ويتضمن الجزء الثالث في نهايته، لائحة بالمصادر المختصة، كما تتوفر المزيد من المصادر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في الملحق ١ من الإرشادات الشاملة والمتاحة على الرابط التالي: www.gbvguidelines.org.

الجمهور المستهدف

تم تصميم هذا الدليل للجهات الفاعلة الإنسانية الوطنية والدولية العاملة في مجال سبل العيش والعمل في الأوضاع المتأثرة بالنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية الأخرى، والدول/ المجتمعات المضيفة الأخرى التي تستقبل المهجرين بسبب أوضاع الطوارئ.

معلومات يجب أن تعرفها

الخبراء والوكالات المتخصصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي

يشير هذا الدليل بشكل متكرر إلى 'خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي' و'الوكالات المتخصصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي'. والخبير بالعنف المبني على النوع الاجتماعي هو الشخص الذي تلقى تدريباً مهنيًا متخصصًا في العنف المبني على النوع الاجتماعي و/أو يمتلك خبرة كبيرة في العمل في برامج العنف المبني على النوع الاجتماعي. والوكالة المتخصصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي هي الوكالة التي تنفذ برامج تهدف للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. ومن المتوقع أن يستخدم خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي، والوكالات والآليات المشتركة بين الوكالات هذه الوثيقة لمساعدة الخبراء غير المختصين بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في تنفيذ خدمات الوقاية والحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع سبل العيش بالكامل. يتضمن هذا الدليل توصيات (مدرجة تحت عنوان 'التنسيق' في الجزء الثالث) حول كيفية حشد خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي للحصول على الدعم الفني منهم.

الفئة الرئيسية التي يستهدفها هذا الدليل هي معدو البرامج – الوكالات والأفراد الذين يستطيعون استخدام المعلومات لدعم استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منها في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم التدخلات في مجال سبل العيش. ولكن من الضروري أن تستخدم الجهات التي تتولى القيادة في القطاع الإنساني – بما فيها الحكومات ومنسفو المساعدات الإنسانية، ومنسفو سبل العيش والجهات المانحة – هذا الدليل كمرجع وأداة للمناصرة لتحسين القرارات في قطاع سبل العيش من أجل تجنب العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه؛ يمكن أن يساعد هذا الدليل الجهات العاملة في السياقات الإنمائية – خاصة السياسات المتأثرة بالكوارث الدورية – في تيسير التخطيط والاستعداد للعمل الإنساني الذي يتضمن جهود الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه.

يستهدف هذا الدليل بشكل خاص غير المختصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي – أي الوكالات

والأفراد الذين يعملون في قطاعات الاستجابة الإنسانية العامة وليس قطاع العنف المبني على النوع الاجتماعي تحديداً، ولا يمتلكون خبرة متخصصة في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وبرامج الاستجابة، ولكنهم يمكن أن يقوموا بنشاطات تحد بشكل كبير من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بين المجموعات السكانية المتأثرة.^٤

تركز هذه الإرشادات على أهمية مشاركة جميع أعضاء المجتمعات المتأثرة بشكل فاعل؛ ويتضمن هذا مشاركة الفتيات والنساء وتوليهم دور القيادة – جنباً إلى جنب مع الرجال والفتيان – في جميع مراحل الاستعداد لتنفيذ النشاطات، وتصميمها، وتنفيذها، ورصدها وتقييمها.

^٤ يلعب المنسقون من القطاع الحكومي والإنساني، ومجموعات العمل من الفرق القطرية الإنسانية/مجموعات العمل المشتركة بين القطاعات التنسيقية، والوكالات القائمة للقطاعات/ المجموعات التنسيقية/ منسفو القطاع/ المجموعة التنسيقية وآليات تنسيق التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، دوراً هاماً في دعم تطبيق إرشادات القطاعات هذه والإرشادات الشاملة. للمزيد من المعلومات حول التدابير التي يجب على هذه الجهات أن تتخذها لتيسير تنفيذ هذه الإرشادات راجع 'ضمان تنفيذ إرشادات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي: مسؤوليات الجهات الفاعلة' (المتاحة على www.gbvguidelines.org) كوثيقة منفصلة وكجزء من الجزء الأول: مقدمة من الإرشادات الكاملة.

^٥ تتضمن المجموعات السكانية المتأثرة جميع الفئات التي تأثرت بشكل سلبي بالنزاع المسلح والكوارث الطبيعية أو حالات الطوارئ الإنسانية، بما فيهم المهجرون (اللاجئون والنازحون) الذين قد يكونوا لا زالوا ينتقلون أو استقروا في المخيمات، أو الموجودين في المناطق الريفية أو الحضرية على حد سواء.



٢. نظرة عامة على العنف المبني على النوع الاجتماعي

تعريف العنف المبني على النوع الاجتماعي

معلومات يجب أن تعرفها

الموافقة الواعية

عند فحص كون فعل معين يتم ضد إرادة المرء أم لا، فمن الضروري أن ندرس مسألة الموافقة. فالموافقة على أساس معلومات صحيحة يجب أن تكون طوعية ويجب أن يعطيه المرء بمطلق إرادته بناء على تقدير وفهم واضح للحقائق والتبعات والآثار المستقبلية لهذا الفعل. وليمكن المرء من الموافقة بناء على معلومات صحيحة، يجب أن يكون لدى الشخص المعني جميع الحقائق ذات العلاقة في الوقت الذي يعطي فيه الموافقة، ويجب أن يكون قادرا على تقييم وفهم نتائج هذا الفعل. كما يجب أن يكون مدركا لحقه في الرفض/ أو عدم إرغامه على الانخراط في هذا الفعل، وأن يكون قادرا على ممارسة هذا الحق (أي أن لا يتم إقناعه بالقوة أو التهديد). يعتبر الأطفال بشكل عام غير قادرين على الموافقة بناء على معلومات صحيحة لأنهم غير قادرين على التنبؤ بتبعات هذا الفعل، ولا يتمتعون بالخبرة اللازمة لذلك، وقد لا يفهمون حقهم في الرفض، أو لا يتمتعون بالتمكين اللازم لممارسة هذا الحق. وهناك أيضا حالات قد لا تكون فيها الموافقة ممكنة بسبب القصور الإدراكي و/ أو الإعاقات الجسدية، والحسية، وإعاقات النمو.

العنف المبني على النوع الاجتماعي هو مصطلح عام يشمل أي عمل مؤذ يُرتكب رغما عن إرادة المرء، ويقوم على التمييز الاجتماعي بين الذكور والإناث (أي النوع الاجتماعي). وهو يشمل الأفعال التي تتضمن أفعالا تتسبب بالأذى أو المعاناة الجسدية، أو الجنسية، أو النفسية، أو التهديد بارتكاب مثل هذه الأعمال، أو إكراه الطرف الآخر عليها، أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية. ويمكن أن تمارس هذه الأفعال بالسر أو بالعلن.

تنتهك أفعال العنف المبني على النوع الاجتماعي عددا من حقوق الإنسان العالمية التي تحميها الاتفاقيات والعهود الدولية (راجع الالتزام بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني أدناه). وتجزم القوانين والسياسات الوطنية العديد من أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي – وليس جميعها – ولكن يختلف هذا من دولة إلى أخرى، كما أن هناك اختلافا كبيرا في التطبيق العملي للقوانين والسياسات.

يستخدم مصطلح "العنف المبني على النوع الاجتماعي" بشكل عام

للإشارة للطريقة التي يمكن فيها أن تتحول اللامساواة المنهجية – بين الذكور والإناث – في كل مجتمع في العالم لخاصية مشتركة وأساسية في معظم أشكال العنف التي ترتكب ضد النساء والفتيات. يعرّف إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (١٩٩٣) العنف ضد النساء على أنه "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة" (DEVAW, 1993). وقد ركز الإعلان على أن العنف هو "تعبير عن العلاقات السلطوية غير المتساوية تاريخيا بين الرجال والنساء، والتي أدت إلى سيطرة الرجال على النساء والتمييز ضدهن، والتي وقفت في طريق تقدم النساء بشكل كامل". ولا يعد التمييز على أساس النوع الاجتماعي سببا للعديد من أشكال العنف ضد النساء والفتيات فقط، ولكنه يسهم أيضا في انتشار ثقيل هذا النوع من العنف، وتحوّله إلى عنف مستتر – بحيث لا تتم محاسبة مرتكبيه، ويتم إثراء الناجين منه عن المطالبة بحقوقهم والحصول على الدعم.

يستخدم مصطلح "العنف المبني على النوع الاجتماعي" أيضا بشكل متزايد من قبل بعض الجهات الفاعلة لتسليط الضوء على أبعاد النوع الاجتماعي لبعض أشكال العنف ضد الرجال والفتيات – وخاصة بعض أشكال العنف الجنسي التي ترتكب بقصد تعزيز معايير اللامساواة بين الذكور والإناث (مثل العنف الجنسي الذي يرتكب في النزاعات المسلحة بهدف نزع صفة الذكورة عن البعض، أو إضفاء صفة الأنوثة عليهم، كنوع من الإهانة). ويقوم هذا العنف ضد الذكور على الأفكار الاجتماعية التي تضع مفهوما لمعنى الرجولة، وتمارس السلطة الذكورية. ويستخدمها الرجال (وفي حالات نادرة النساء) للتسبب بالأذى للذكور الآخرين. وكما هي الحال مع العنف ضد النساء والفتيات، لا يتم التبليغ عن هذا النوع من العنف بالشكل الكامل بسبب الخوف من وصمة العار التي تلحق بالناجين، والتي ترتبط في هذه الحالات بمعايير الذكورة (مثال: العادات التي تثني الناجين من الرجال عن الاعتراف بضعفهم، أو توحى أن الناجين الذكور يتصفون بالضعف بسبب تعرضهم للاعتداء). كما قد لا يتم الإفصاح عن الاعتداء الجنسي على الذكور في الحالات التي قد يتسبب فيها بتبعات تهدد حياة الناجين أو أفراد أسرهم. ولا تعترف العديد من الدول بالعنف الجنسي ضد الرجال بشكل صريح في قوانينها و/ أو لديها قوانين تجرم الناجين من هذا العنف.

تستخدم بعض الجهات الفاعلة مصطلح 'العنف المبني على النوع الاجتماعي' لوصف العنف المرتكب ضد المثليين والمثليات جنسيا ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وثنائيي الصفات الجنسية والذي يكون "مدفوعا برغبة في عقاب أولئك الذين يعتبرون مخالفين لمعايير النوع الاجتماعي المعروفة" بحسب مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR, 2011). ويشير مصطلح المثليين والمثليات جنسيا ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وثنائيي الصفات الجنسية طيفا واسعا من الهويات التي تتشارك في تجربتها كونها معتبرة خارج العادات الاجتماعية بسبب توجهاتها الجنسية و/أو هويتها الجنسية (راجع الملحق ٢ لمراجعة المصطلحات). ويعترف مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بأن "المثليات جنسيا والنساء المغايرات للهوية الجنسية يتعرّضن بشكل خاص للخطر بسبب اللامساواة في النوع الاجتماعي والعلاقات السلطوية داخل الأسر والمجتمع الأوسع". ولا يسهم الخوف من المثليين والمغايرين للهوية الجنسية في هذا النوع من العنف فقط، ولكنه يقوّض أيضا من قدرة الناجين من المثليين والمثليات جنسيا ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وثنائيي الصفات الجنسية على الحصول على الدعم (وخاصة في الحالات التي تتحكم فيها الدولة بالتوجهات الجنسية والهوية الجنسية).

معلومات يجب أن تعرفها

النساء والفتيات والعنف المبني على النوع الاجتماعي

تعد النساء والفتيات أقل حظا من حيث السلطة والنفوذ الاجتماعي، والسيطرة على الموارد، والسيطرة على أجسادهن والمشاركة في الحياة العامة – نتيجة للأدوار الاجتماعية التي يحددها الجنس والعلاقات بين الجنسين، حيث يقع العنف ضد النساء والفتيات في سياق وجود اختلال في التوازن. وفيما يتوجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تحلل مواطن الضعف المرتبطة بالنوع الاجتماعي، والتي قد تعرّض الرجال والنساء والفتيات لمستوى أعلى من العنف، وضمان توفر الرعاية والدعم لجميع الناجين، يجب عليها الاهتمام بشكل خاص بالإناث لأنهن معرضات بشكل أكبر وموثق للعنف المبني على النوع الاجتماعي بسبب التمييز الكبير الذي يعانين منه، وعدم توفر القدرة الأمانة والمنصفة على الوصول للمساعدات الإنسانية. تلتزم الجهات الفاعلة في سبل العيش بتعزيز المساواة بين الجنسين في نشاطات الإغاثة الإنسانية بما يتوافق مع 'إعلان سياسة المساواة بين الجنسين' الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٨). كما أنها ملزمة بدعم حماية النساء والفتيات من خلال النشاطات الموجهة، ودعم مشاركتهن وتمكينهن بحسب ما ورد في الأجندة المواضيعية للنساء والسلام والأمان الواردة في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (راجع الملحق ٦). وفيما تدعم هذه الإرشادات حاجة المجموعات السكانية المتأثرة بالآزمات الإنسانية للحماية، فهي تقر أيضا بهشاشة النساء والفتيات بشكل أكبر أمام العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفر إرشادات موجهة للتصدي لهذه الهشاشة - بما في ذلك إيجاد استراتيجيات لتعزيز المساواة بين الجنسين.

طبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي في أوضاع الإغاثة الإنسانية

تركز الاهتمام بشكل كبير على الرصد والتوثيق والتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع – مثل استخدام الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى كسلاح حربي. وبسبب تبعاته الصحية المباشرة والتي يمكن أن تهدد الحياة، وإمكانية تجنبها من خلال الرعاية الطبية، يصبح التصدي للعنف أولوية في الحالات الإنسانية. وفي ذات الوقت، هناك اعتراف متنام بأن المجموعات السكانية المتأثرة يمكن أن تعاني من أشكال مختلفة من العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال النزاعات، والكوارث الطبيعية، وخلال حالات التهجير، وخلال العودة وبعدها. كما أن هناك اعترافا متزايدا ومحددا بالعنف على يد الشريك الحميم كمصدر حساس للقلق بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ الإنسانية.

يجب أن تؤخذ أشكال العنف الإضافية هذه - بما فيها العنف على يد الشريك الحميم والأشكال الأخرى من العنف الأسري، والدعارة القسرية و/أو الإجبارية، وزواج الأطفال/ الزواج القسري، وتشويه/ بتر الأعضاء الأنثوية التناسلية، ووآد البنات، والاتجار بالبشر بهدف الاستغلال الجنسي و/أو العمل القسري/ الإجباري - بعين الاعتبار في جهود الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منها بحسب أنماط العنف والاحتياجات التي يتم تحديدها في وضع معين. (راجع الملحق ٣ من الإرشادات الكاملة للاطلاع على قائمة بأنواع العنف المبني على النوع الاجتماعي والتعريفات المرتبطة به والمتاحة على الموقع التالي <www.gbvguidelines.org>).



معلومات يجب أن تعرفها

النساء والكوارث الطبيعية

تتأثر النساء والفتيات في الكثير من الأوضاع بشكل غير متناسب بالكوارث الطبيعية. فباعتبارهن المقدم الرئيسي للرعاية فهن يتولين مسؤولية أكبر في الأعمال المنزلية والزراعة وإنتاج الطعام، وبالتالي يصبحن أقل قدرة على الوصول للموارد اللازمة للتعافي. كما قد يطلب منهن تولي المزيد من المسؤوليات في المنزل (مثال: عندما يتعرض المسؤول الرئيسي عن تأمين الدخل للأسرة للقتل أو الإصابة، أو يضطر لترك الأسرة للعثور على عمل). وفي حال انهيار القانون أو نظم الحماية والدعم الاجتماعي (كالأسرة الممتدة أو المجموعات القروية) تتعرض النساء والفتيات لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والتمييز بشكل أكبر.

(Adapted from **Global Protection Cluster. n.d.** 'Strengthening Protections in Natural Disaster Response: Women and girls' (draft), <www.globalprotectioncluster.org/en/tools-and-guidance/protection-cluster-coordination-toolbox.html>)

يستخدم الذكور العنف في جميع أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل أساسي ضد الإناث لإجبارهن على الانصياع، وسلبهن قوتهم، ومعاقبتهم، والسيطرة عليهن. وفي هذه الحالة يعتبر النوع الاجتماعي للجاني والضحية عاملاً مركزياً لتحفيز العنف، ويؤثر أيضاً على الطريقة التي يتقبل فيها المجتمع هذا العنف أو يستجيب له. وفيما يرتكب العنف ضد الرجال في الأغلب على يد شخص غريب أو معروف، إلا أن النساء في معظم الأحيان يتعرضن للعنف على يد أشخاص معروفين لهن: الشركاء الحميمون، وأفراد الأسرة وغيرهم. إضافة لذلك، يتسبب انتشار التمييز بين الجنسين وعدم المساواة بينهما بتعرض النساء والفتيات في العديد من الأحيان لأشكال متعددة من العنف المبني على النوع الاجتماعي في حياتهن، بما في ذلك العنف الثانوي المبني على النوع الاجتماعي نتيجة للحدث الأساسي (مثل الاعتداء على يد المسؤولين عنهم، وجرائم الشرف التي تتبع الاعتداء الجنسي، والإكراه على الزواج بالجاني وغيرها).

ولا ينصح بالحصول على بيانات حول انتشار و/أو وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ بسبب التحديات المنهجية والسياقية المتعلقة بالبحث مع السكان في هذا الموضوع في حالات الطوارئ (مثال: المخاوف المتعلقة بأمن الناجين والباحثين، غياب خدمات الاستجابة أو عدم القدرة على الوصول إليها وغيرها). تؤخذ معظم المعلومات المتعلقة بطبيعة ونطاق العنف المبني على النوع الاجتماعي في السياقات الإنسانية من البحث النوعي، وتقارير الروايات الشفهية، وأدوات الرصد الإنسانية وإحصائيات تقديم الخدمات. تقترح هذه البيانات أن العديد من أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي تتفاقم خلال حالات الطوارئ الإنسانية، كما هو ظاهر في الإحصائيات المدرجة أدناه. (راجع الملحق ٥ للحصول على المزيد من الإحصائيات حول البيانات الواردة أدناه).

- نسقت اليونيسف في جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال سنة ٢٠١٣ مع المنظمات الشريكة من أجل توفير الخدمات لحوالي ١٢,٢٤٧ ناج، كان من بينهم ٣,٨٢٧ - أي ٣٠٪ منهم تقريباً - من الأطفال، منهم ٣,٧٤٨ فتاة و ٧٩ صبياً (UNICEF DRG, 2013).
- أفادت ٥٢٪ من المجتمعات المحلية التي تمت دراستها في الباكستان بعد فيضانات سنة ٢٠١١ أن خصوصية وسلامة النساء والفتيات كانت مصدراً رئيسياً للقلق. وفي تقييم سريع للحماية سنة ٢٠١٢ للنازحين المتأثرين بالزلازل، أفادت المجتمعات المحلية التي تمت مقابلتها بوجود أعداد من النساء والفتيات اللواتي يواجهن العنف الأسري، والزواج القسري، والزواج المبكر، وزواج البذل أو الشغار، إضافة إلى حالات أخرى من العنف المبني على النوع الاجتماعي (de la Puente, 2014).
- وفي أفغانستان أفادت ٨٧,٢٪ من النساء في مسح للأسر (٢٠٠٨) أنهن تعرضن لشكل من أشكال العنف خلال حياتهن، وأفادت ٦٢٪ منهن أنهن عانين من أشكال متعددة من العنف (de la Puente, 2014).

^٦ يشير تقدير منظمة الصحة العالمية وعدد من المنظمات الأخرى سنة ٢٠١٣ بأن ٣٨٪ من الجرائم ضد الإناث في العالم ارتكبت على يد شركائهن الذكور، بينما لم تتجاوز هذه النسبة بين الجرائم ضد الذكور ٦٪. كما وجد أنه في الوقت الذي يتم فيه تمثيل الذكور بشكل غير متناسب بين ضحايا حالات العنف التي تؤدي للوفاة والإصابات الجسدية التي تعالج في غرف الطوارئ، تحمل النساء والفتيات والأطفال والمسنون بشكل غير متناسب عبء العنف الجسدي والجنسي والنفسي غير المميت والإهمال في العالم. (منظمة الصحة العالمية. ٢٠١٤. تقرير الوضع العالمي حول تجنب العنف ٢٠١٤، www.who.int/violence_injury_prevention/violence/status_report/2014/en، راجع أيضاً

World Health Organization. 2002. World Report on Violence and Health, <<http://whqlibdoc.who.int/hq/2002/9241545615.pdf>>

- وفي ليبيريا، بين مسح شمل ١,٦٦٦ بالغاً أن ٣٢,٦٪ من المقاتلين الذكور تعرضوا للعنف الجنسي، بينما تم استرقاق ١٦,٥٪ منهم لأغراض جنسية (Johnson et al, 2008). وأفادت ٧٤٪ من عينة من ٣٨٨ امرأة ليبيرية لاجئة في مخيمات سيبيراليون أنهن تعرضن للعنف الجنسي قبل الهجرة، بينما عانت ٥٥٪ منهن من العنف الجنسي خلال التهجير (IRIN, 2006; IRIN, 2008).
- ومن بين ٦٤ امرأة ذات إعاقة تمت مقابلتهن بعد اندلاع النزاع في شمال أوغندا، أفادت ثلثهن بأنهن تعرضن لشكل من أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي، وأنجبت العديدات منهن أطفالاً نتيجة للاغتصاب (HRW, 2010).
- في تقييم أجري سنة ٢٠١١، بينت الفتيات اليافعات الصوماليات في مجمع داداب للاجئين في كينيا أنهن يتعرضن 'لهجمات' العنف التي تتضمن التحرش اللفظي والجسدي، والاستغلال الجنسي والاعتداء لمجرد الحصول على احتياجاتهن الأساسية فقط، كما أفدن بأنهن تعرضن للاغتصاب وفي أماكن عامة وعلى يد أشخاص متعددين. وقالت الفتيات أنهن يشعرن أنهن معرضات بشكل خاص للعنف عند سعيهن للحصول على الخدمات والموارد الشحيحة، مثل جلب المياه من نقاط التوزيع أو خلال جمعهن للحطب اللازم للطهو من خارج المخيم (UNHCR, 2011).
- وفي مالي، انتقلت بنات الأسر المهجرة من الشمال (حيث لا تنتشر عادة بتر/ تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تقليدياً) للعيش لدى المجتمعات المضيفة في الجنوب (حيث تنتشر عادة بتر/ تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية). ونتيجة لذلك نُبذت العديد من الفتيات بسبب عدم التزامهن بهذه العادة، مما أشعر الأسر الشمالية أنها مجبرة على تطبيق ممارسة بتر/ تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (Plan Mali, April 2013).
- تم التبليغ عن ارتفاع في معدلات العنف الأسري بعد التسونامي الذي ضرب المحيط الهندي سنة ٢٠٠٤. حيث أفادت واحدة من المنظمات الأهلية زيادة بمقدار ثلاثة أضعاف في الحالات التي وصلتهم (UNFPA, 2011). تقترح دراسات من الولايات المتحدة، وكندا، ونيوزيلندا، وأستراليا وجود ارتفاع كبير في العنف على يد الشريك الحميم، وأن هذا الارتفاع يرتبط بالكوارث الطبيعية (Sety, 2012).
- خلّص بحث أجرته وحدة توثيق حقوق الإنسان واتحاد المرأة في بورما سنة ٢٠٠٠ إلى أنه يتم الاتجار بحوالي ٤٠٠٠٠ امرأة تقريباً من بورما وتهربهن إلى تايلندا للعمل في المصانع وبيوت الدعارة والمنازل (IRIN, 2006).
- جمع نظام إدارة معلومات العنف المبني على النوع الاجتماعي، والذي أطلق في كولومبيا سنة ٢٠١١ لتحسين قدرة الناجين على الوصول للرعاية، بيانات حول حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي في ٧ بلديات. وتم تسجيل ٣,٤٩٩ أنثى (٩٢,٦٪ منهن فوق سن ١٨) و٤٣٧ ذكر (٩١,٨٪ منهم فوق سن ١٨) في نظام إدارة معلومات العنف المبني على النوع الاجتماعي منذ منتصف سنة ٢٠١٤، وتلقى ٣٠٠٠ منهم المساعدة اللازمة (GBVIMS Colombia, 2014).

معلومات يجب أن تعرفها

الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي

تشير الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي بمثل ما أشارت نشرة الأمين العام حول 'الإجراءات الخاصة للحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي' (ST/SGB/2003/13, <www.refworld.org/docid/451bb6764.html>) إلى المسؤوليات الخاصة التي تتحملها الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والتنمية وحفظ السلام. تتضمن هذه المسؤوليات منع تعرض المجموعات السكانية المتأثرة لحالات الاعتداء والاستغلال الجنسي على يد العاملين في الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات المشتركة بين الحكومات، ووضع آليات للتبليغ تضمن الخصوصية، واتخاذ التدابير الأخلاقية والأمنية بأسرع وقت ممكن عند وقوع أي حالة من هذا النوع. وتعد الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي جانباً هاماً في منع العنف المبني على النوع الاجتماعي، ويجب على الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي بالتالي أن ترتبط بخبرات وبرامج العنف المبني على النوع الاجتماعي لضمان حقوق الناجين تحديداً واحترام المبادئ الإرشادية.

تقع مهمة تحديد هذه المسؤوليات على عاتق منسق الإغاثة الإنسانية/ المنسق المقيم والوكالات المنفردة. وعليه تكون الإرشادات المفصلة بشأن الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي خارج نطاق عمل هذه الإرشادات. ولكن، بالرغم من ذلك، تدعم هذه الإرشادات بشكل كامل التقويض الوارد في نشرة الأمين العام وتوفر عدداً من التوصيات حول دمج استراتيجيات الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي في سياسات الوكالات والتواصل مع المجتمعات المحلية. تتوفر إرشادات مفصلة حول هذا الموضوع على الموقع الإلكتروني لفريق العمل التابع للجنة المشتركة بين الوكالات المعني بالمحاسبة أمام الأشخاص المتأثرين/ الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسي: <www.pseataforce.org>.

أثر العنف المبني على النوع الاجتماعي على الأفراد والمجتمعات المحلية

يؤثر العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل خطير على صحة الناجين الجسدية والنفسية بشكل مباشر، ويسهم في تعرضهم بشكل أكبر لمشاكل صحية في المستقبل. وتتضمن الآثار الصحية المحتملة: الحمل غير المرغوب فيه، والمضاعفات الناشئة عن الإجهاد غير الآمن، واضطرابات الإثارة الجنسية عند المرأة أو العجز الجنسي عند الرجال، والأمراض المنقولة جنسيا بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية. وتتضمن آثار العنف المبني على النوع الاجتماعي على الصحة الجسدية الإصابات التي يمكن أن تتسبب بأمراض حادة ومزمنة، والتي تؤثر على الأنظمة العصبية والهضمية والعضلية والبولية والإنجابية. ويمكن لهذه الآثار أن تترك الناجي غير قادر على بذل جهد جسدي وعقلي، الأمر الذي يمكن إدارته لولا هذه الآثار. وتتضمن مشاكل الصحة النفسية المحتملة الأخرى الاكتئاب، والقلق، والإدمان على الكحول والمخدرات، واضطرابات تؤثر ما بعد الصدمة والميل للانتحار.^٧

قد يعاني الناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي أكثر بسبب وصمة العار المرتبطة بهذا النوع من العنف. وقد يتسبب نبذ المجتمع والأسرة لهم بالمزيد من الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية. كما يمكن للآثار الجسدية والنفسية للعنف المبني على النوع الاجتماعي أن تحد من قدرة الناجي على العمل وعلى رفاهه بشكل عام – وليس هذا محصورا بشكله فقط، ولكن أيضا بعلاقاته مع أفراد الأسرة. يمكن لآثار العنف المبني على النوع الاجتماعي أن تؤثر أيضا على العلاقات في المجتمع المحلي، مثل العلاقة بين أسرة الناجين والمجتمع المحلي، أو سلوك المجتمع مع الأطفال الذين يولدون بسبب الاغتصاب. كما يمكن أن يواجه المثليون والمتحولات جنسيا ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وتناييو الصفات الجنسية صعوبات في إقناع قوات الأمن أن العنف الجنسي الذي تعرضوا له تم رغما عنهم؛ وكذلك يواجه بعض الضحايا الذكور خطر المساءلة القانونية بموجب قوانين اللواط إن قاموا بالتبليغ عن تعرضهم للعنف الجنسي على يد رجل آخر.

يمكن أن يؤثر العنف المبني على النوع الاجتماعي على بقاء الأطفال ونموهم حيث يتسبب هذا النوع من العنف في زيادة معدلات وفيات الأطفال الرضع، وتخفيض أوزان الأطفال عند الولادة، والمساهمة في سوء التغذية وتأثيره على الالتحاق بالمدارس. كما يمكنه أن يتسبب أيضا في إعاقات محددة بين الأطفال: حيث يمكن أن تتسبب الإصابات بالقصور الجسدي، والحرمان من التغذية الصحيحة أو التحفيز، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى تأخر النمو، كما يمكن أن تؤدي آثار الاعتداء إلى مشاكل صحية نفسية على المدى الطويل.

قد يكون من الصعب ربط العديد من هذه الآثار بالعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل مباشر لأن مقدمي الرعاية الصحية والخدمات الأخرى قد لا يتمكنوا من تمييز هذه الآثار بشكل سهل على أنها دليل على وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي. ويمكن أن يؤدي هذا إلى إيجاد فرضيات خاطئة بأن العنف المبني على النوع الاجتماعي لا يشكل مشكلة – كما يمكن للإخفاق في التصدي لأثر هذا العنف على الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية – أن يحد من قدرة المجتمعات على التعافي من حالات الطوارئ الإنسانية.

العوامل التي تسهم في وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي وتتسبب فيه

يتطلب دمج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في تدخلات الإغاثة الإنسانية توقع العوامل التي قد تسهم في وقوع هذا النوع من العنف ووضعها في سياقها والتصدي لها. وفيما يلي بعض الأمثلة على هذه العوامل على مستوى المجتمع العام والمجتمع المحلي والمستوى الفردي/ الأسري. تم تطوير هذه المستويات نوعا ما على أساس النموذج البيئي الذي طوره هابس (١٩٩٨). هذه الأمثلة هي أمثلة توضيحية، حيث تختلف عوامل الخطر الفعلية حسب الوضع والسكان وشكل العنف الاجتماعي المبني على العنف. وبالرغم من ذلك، تشدد هذه الأمثلة على أهمية التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال التدخلات الواسعة التي تستهدف عددا من المخاطر المختلفة.

قد تُفاقم الظروف المرتبطة بحالات الطوارئ الإنسانية من خطورة العديد من أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي. ولكن الأسباب التي تقف وراء العنف ترتبط بالتوجهات المسلكية، والمعتقدات، والعادات، والهيكليات التي تعزز من التمييز المبني على النوع الاجتماعي أو تتقبله وعدم التساوي في القوة، سواء في أوقات الطوارئ أو أوقات الاستقرار. لا يتطلب ربط العنف المبني على النوع الاجتماعي بجذوره الضاربة في التمييز على أساس النوع الاجتماعي واللامساواة بين الجنسين، بالعمل فقط على تلبية الاحتياجات المباشرة للفئات السكانية المتأثرة، ولكنه يتطلب أيضا استراتيجيات تنفيذية – في أسرع وقت ممكن في أي من أعمال الإغاثة الإنسانية – تعمل على تعزيز التغيير الاجتماعي والثقافي على المدى الطويل لتحقيق المساواة بين الجنسين. تتضمن هذه الاستراتيجيات ضمان مشاركة النساء والفتيات بشكل قيادي وفاعل جنبا إلى جنب مع الرجال والفتيان في المجموعات المجتمعية التي تعمل في قطاع سبل العيش، وتنظيم نشاطات المناصرة لتعزيز حقوق جميع الفئات المتأثرة، وتوظيف النساء للعمل في برامج هذا القطاع، على أن تتولى النساء مناصب قيادية أيضا.

^٧ للمزيد من المعلومات حول الآثار الصحية للعنف المبني على النوع الاجتماعي على النساء والأطفال راجع

World Health Organization. 1997. 'Violence Against Women: Health consequences', <www.who.int/gender/violence/v8.pdf>

وأيضا: UN Women. 'Virtual Knowledge Centre to End Violence against Women and Girls',

<www.endvawnow.org/en/articles/301-consequences-and-costs-.html> للمزيد من المعلومات حول الآثار الصحية للعنف الجنسي ضد الرجال

راجع: United Nations High Commissioner for Refugees. 2012. Working with Men and Boy Survivors of Sexual and

Gender-Based Violence in Forced Displacement, <www.refworld.org/pdfid/5006aa262.pdf>

الاعتبارات الرئيسية المتعلقة بالمجموعات المعرضة للخطر

العوامل التي تسهم في وقوع العنف المبني على النوع الاجتماعي

<ul style="list-style-type: none"> • الثغرات في الحدود/ الحدود غير المراقبة، غياب الوعي بخطر الاتجار بالبشر • عدم الالتزام التام بقواعد القتل والقانون الإنساني الدولي • المبالغة بالسلوك الذكوري، تعزيز السلوكيات/ العادات الذكورية العنيفة ومكافأتها • استراتيجية القتل (مثال: استخدام التعذيب أو الاغتصاب كسلاح حربي) • غياب الأمن و/ أو آليات التحذير المبكرة • الإفلات من العقاب، بما فيها غياب الإطار القانوني و/ أو تجريم أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي، أو غياب الوعي بأن العنف المبني على النوع الاجتماعي بأشكاله المختلفة هو فعل إجرامي. • عدم إدراج جرائم الجنس المرتكبة خلال حالات الطوارئ الإنسانية في برامج التعويض الكبيرة وبرامج دعم الناجين (بما فيها الأطفال المولودون نتيجة للاغتصاب) • عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية بين الجنسين • عدم مشاركة النساء بشكل فاعل وهادف في عمليات القيادة وبناء السلام، وإصلاح قطاع الأمن • عدم إعطاء الأولوية لملاحقة جرائم الجنس، وعدم التركيز بشكل كاف في زيادة القدرة على الوصول لخدمات التعافي، وغياب الإشراف على الآثار المترتبة على الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب على المدى الطويل، وخاصة فيما يتعلق بوصمة العار والإقصاء الاجتماعي الناشئ عنه. • الإخفاق في التصدي للعوامل التي تسهم في وقوع العنف مثل الاحتجاز على المدى الطويل أو فقدان المهارات، وسبل العيش، والاستقلالية، و/ أو الأدوار الذكورية 	<p>العوامل التي تسهم في وقوع العنف على المستوى الاجتماعي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • سوء تصميم مرافق المخيم/ المأوى كمرافق الصرف الصحي والمياه والنظافة العامة والبنى التحتية (يجب أخذ الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والمجموعات المعرضة للخطر بعين الاعتبار) • عدم قدرة الإناث على الوصول للتعليم، وخاصة التعليم الثانوي بالنسبة للفتيات اليافعات • عدم توفر مأوى آمن للنساء والفتيات والمجموعات المعرضة للخطر • عدم كفاية التدريب والإشراف على طواقم الإغاثة الإنسانية والتحقق من خلفية أفرادها • عدم توفر بدائل اقتصادية للمجموعات السكانية المتأثرة، خاصة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر • انهيار آليات الحماية المجتمعية وغياب الحماية المجتمعية/ العقوبات المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. • غياب آليات التبليغ للناجين والمعرضين للعنف المبني على النوع الاجتماعي، وكذلك آليات التبليغ عن حالات الاعتداء والاستغلال الجنسي التي يرتكبها العاملون في طواقم الإغاثة الإنسانية. • عدم توفر خدمات متعددة القطاعات موثوقة ويسهل الوصول إليها للناجين (الدعم في مجالات الصحة، والأمن، والقانون/ العدالة، والصحة النفسية، والدعم النفسي – الاجتماعي) • غياب/ عدم تمثيل النساء بشكل كاف في طواقم العمل في المواقع الرئيسية في الجهات التي تقدم الخدمات (الرعاية الصحية، مرافق الاعتقال، الشرطة، العدالة وغيرها) • عدم كفاية السكن والأرض وحقوق الملكية للنساء والفتيات والأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر • تواجد الجنود المسلحين المعتادين على العنف • العدائية لدى المجتمعات المضيفة • 'لوم الضحية' أو التوجهات المسلكية المؤذية الأخرى تجاه الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي • عدم الحفاظ على سرية وخصوصية الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي • تقبل المجتمع للعنف • غياب آليات الحماية • غياب الدعم النفسي – الاجتماعي كجزء من برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج 	<p>العوامل التي تسهم في وقوع العنف على المستوى المجتمعي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • غياب احتياجات/ لوازم البقاء الأساسية للأفراد والأسر أو غياب القدرة الآمنة على الوصول للوازم/ احتياجات البقاء (مثال: الطعام، المياه، المأوى، وقود الطهو، إمدادات النظافة العامة وغيرها) • غياب الإنصاف في توزيع الموارد بين الأسر • النقص في الموارد التي يستطيع أهل توفيرها للأطفال والمسنين (الموارد الاقتصادية، القدرة على الحماية وغيرها)، خاصة بالنسبة للأسر التي تترأسها النساء والأطفال • غياب المعرفة/ الوعي اللازم لمعايير السلوك المقبولة لطواقم الإغاثة الإنسانية، وأن المساعدات الإنسانية هي مساعدات مجانية. • تعاطي الكحول/ المخدرات بشكل مؤذ • السن، النوع الاجتماعي، التعليم، الإعاقة • وجود تاريخ للعنف في الأسرة • مشاهدة العنف المبني على النوع الاجتماعي 	<p>العوامل التي تسهم في وقوع العنف على مستوى الفرد/ الأسرة</p>



المخاطر المرتبطة بالأعداد المتزايدة من اللاجئين الذين يعيشون في المناطق الحضرية وخارج المخيمات

يتواجد عدد متزايد من اللاجئين في العالم في المناطق الحضرية، فابتداءً من سنة ٢٠٠٩ تقترح الإحصائيات المتوفرة لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن نصف اللاجئين في العالم، والذين يصل عددهم إلى ١٠,٥ مليون شخص يعيشون في المدن والبلدات، بينما يعيش ثلثهم في مخيمات اللاجئين. وإضافة إلى الازدياد في أعداد اللاجئين تغيرت تركيبته أيضاً. ففي الماضي كان جزء كبير من اللاجئين في المناطق الحضرية مسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة للاجئين في الدول النامية ومتوسطة الدخل من الشباب. أما اليوم فأعداد كبيرة من اللاجئين هم من النساء والأطفال والمسنين يعيشون في المناطق الحضرية وخارج المخيمات، وخاصة في الدول التي لا يوجد فيها مخيمات. وتواجههم في كثير من الأحيان العديد من المخاطر المتعلقة بالحماية، بما فيها خطر الاعتقال والحجز، والإعادة القسرية، والتحرش، والاستغلال، والتمييز، وعدم كفاية المأوى أو اكتظاظه، وفيرس نقص المناعة البشرية، وتهريب البشر والاتجار بهم، وأشكال أخرى من العنف. ترتبط التوصيات الواردة في هذه الإرشادات بالجهات الفاعلة في مجال سبل العيش التي تعمل على توفير المساعدة للمجموعات السكانية المهجرة التي تعيش في المناطق الحضرية وخارج مخيمات اللاجئين، إضافة لأولئك الذين يعيشون داخل مخيمات اللاجئين.

(مأخوذ بتصرف عن مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٩. 'سياسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول حماية اللاجئين والحلول في المناطق الحضرية'، www.unhcr.org/4ab356ab6.html)

في أي حالة طوارئ هناك عدد من مجموعات الأفراد المعرضين للأذى أكثر من غيرهم من الأفراد. وكثيراً ما يكون هذا لأن سلطتهم في المجتمع أقل، أو لأنهم أكثر اعتماداً على الآخرين من أجل البقاء، أو لأنهم أقل بروزاً أمام عمال الإغاثة، أو لأنهم مهمشون. تستخدم هذه الإرشادات مصطلح "المجموعات المعرضة للخطر" لوصف هؤلاء الأفراد.

وعندما تتقاطع مصادر الهشاشة – مثل السن، والإعاقة، والميول الجنسية، والدين، والإثنية وغيرها – مع التمييز المبني على النوع الاجتماعي يتصاعد احتمال تعرض النساء والفتيات للعنف المبني على النوع الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تتعرض الفتيات اللواتي يجبرن على الزواج المبكر – وهو أحد أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي – لخطر العنف على يد الشريك الحميم أكثر من النساء البالغات. وفي حالة الرجال والفتيان، يمكن أن تزيد العادات غير المنصفة بين الجنسين، والمتعلقة بالذكورة والأنوثة من تعرضهن لبعض أشكال العنف الجنسي. فعلى سبيل المثال، يتعرض الرجال والفتيان في المعتقل والذين يعتبرهم المعتقلون الآخرون ضعفاء بشكل خاص (أو يتصفون بصفات 'أنثوية') إلى التحرش الجنسي، والاعتداء والاغتصاب. وفي بعض الحالات المتأثرة بالنزاعات، قد لا تتمتع بعض مجموعات الذكور بالحماية اللازمة من العنف الجنسي بسبب افتراض أنهم غير معرضين للخطر بسبب الميزات التي كانوا يتمتعون بها في وقت السلام.

ليست كل المجموعات المعرضة للخطر الواردة أدناه معرضة دائماً لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل كبير، ولكنها بالرغم من ذلك، تتعرض لخطر الأذى في حالات الأزمات الإنسانية بشكل كبير. ولذا يجب حيناً ما أن تكون جهود التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي متنبهة لاحتياجات وحقوق هذه المجموعات في الحماية، ويجب أن تعمل على تعزيزها. ويجب التعاون مع الوكالات الخبيرة في التصدي لهذه الاحتياجات عند العمل الموجه مع مجموعات محددة معرضة للخطر. ومع أخذ العوامل المرتبطة بالسلامة والأخلاق والجدوى بعين الاعتبار، يجب التماس خبرة هذه المجموعات وآرائها ومعرفة لتوفير المعلومات اللازمة في جميع مراحل البرنامج. ويجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش بشكل خاص أن تقوم بما يلي:

- التفكير في احتياجات هذه المجموعات وحقوقها في الحماية، وكيف يمكن أن تختلف في الأوضاع الإنسانية المختلفة وبينها؛
- التفكير في احتمال التقاطع ما بين مواطن الضعف لديها والعنف المبني على النوع الاجتماعي، و
- التخطيط للتدخلات التي تسعى للحد من التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي وأشكال العنف الأخرى.

الاعتبارات الرئيسية الخاصة بالمجموعات المعرضة للخطر

المجموعات المعرضة للخطر	أمثلة على العنف الذي قد تتعرض له هذه المجموعات	العوامل التي تزيد من خطر العنف
الفتيات اليافعات	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء الجنسي الاستغلال والإيذاء الجنسي زواج الأطفال و/أو الزواج القسري بتر/ تشويه الأعضاء الجنسية الأنثوية عدم القدرة على الوصول للتعليم 	<ul style="list-style-type: none"> القيود التي يفرضها المجتمع بحسب عوامل السن والنوع الاجتماعي زيادة المسؤوليات المنزلية التي تعزل الفتيات وتقيهن في المنزل تفكك الهيكليات المجتمعية المألوفة التي توفر الدعم والحماية عدم القدرة على الوصول لمعلومات مفهومة حول الصحة والحقوق والخدمات (بما فيها الصحة الإنجابية) إحباطهن عن الانتظام في المدرسة أو منعهن من القيام بذلك الحمل والأمومة المبكرة خسارة أفراد الأسرة، خاصة مقدمي الرعاية المباشرين الاعتماد على العلاقات الاستغلالية وغير الصحية لتأمين الاحتياجات الأساسية
النساء المسنات	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء الجنسي الاستغلال والأذى الجنسي الاستغلال والإيذاء من قبل مقدمي الرعاية الحرمان من الحقوق في السكن والملكية 	<ul style="list-style-type: none"> القيود التي يفرضها المجتمع بحسب عوامل السن والنوع الاجتماعي الضعف الجسدي، وضعف القدرات الجسدية والحسية، والأمراض المزمنة العزلة وارتفاع احتمال الفقر محدودية الحركة إهمال الاحتياجات الصحية والغذائية عدم القدرة على الوصول لمعلومات مفهومة حول الحقوق والخدمات
أرباب الأسر من النساء والأطفال	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء الجنسي الاستغلال والأذى الجنسي زواج الأطفال/ الزواج القسري (بما في ذلك توريث الزوجات) الحرمان من حقوق السكن والملكية 	<ul style="list-style-type: none"> القيود التي يفرضها المجتمع بحسب عوامل السن والنوع الاجتماعي الزيادة في المسؤوليات المنزلية، الأمر الذي يقيهم معزولين في المنازل تفكك الهيكليات المجتمعية التي توفر الدعم والحماية الاعتماد على علاقات استغلالية وغير صحية للحصول على الاحتياجات الأساسية الانخراط في نشاطات غير آمنة لتأمين سبل العيش
الفتيات والنساء اللواتي يحملن وينجبن أطفالا نتيجة الاعتصاب	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء الجنسي الاستغلال والإيذاء الجنسي العنف على يد الشريك الحميم والأشكال الأخرى من العنف الأسري عدم القدرة على الوصول للتعليم الإقصاء الاجتماعي 	<ul style="list-style-type: none"> السن، النوع الاجتماعي وصمة العار والعزلة الإقصاء أو النبذ من المنازل أو الأسر أو المجتمعات المحلية الفقر، سوء التغذية ومشاكل الصحة الإنجابية عدم القدرة على الوصول للرعاية الطبية مستويات عالية من إفلات مرتكبي الجرائم ضد هذه المجموعات من العقاب الاعتماد على العلاقات الاستغلالية أو غير الصحية للحصول على الاحتياجات الأساسية الانخراط في نشاطات غير آمنة لتأمين سبل العيش
النساء والفتيات والرجال والفتيات المنتمين للسكان الأصليين والأقليات الإثنية والدينية	<ul style="list-style-type: none"> التمييز الاجتماعي والإقصاء والاضطهاد استخدام الإبادة العرقية كتنكيك حربي عدم القدرة على الوصول للتعليم عدم القدرة على الوصول للخدمات سرقة الأرض 	<ul style="list-style-type: none"> وصمة العار والانعزال الفقر، وسوء التغذية ومشاكل الصحة الإنجابية غياب الحماية القانونية وارتفاع معدلات مرتكبي الجرائم ضد هذه المجموعات من العقاب النقص في الفرص والتهميش على أساس الانتماء للمجموعات الوطنية والدينية واللغوية والثقافية المختلفة الحواجز التي تعيق مشاركتهم في مجتمعاتهم المحلية وكسب رزقهم
الأشخاص المثليون والمثليات جنسيا، ومزدوجو الميل الجنسي، ومغايرو الهوية الجنسية، وتثنائيو الصفات الجنسية	<ul style="list-style-type: none"> الإقصاء الاجتماعي الاعتداء الجنسي الاستغلال والإيذاء الجنسي العنف الأسري (مثال: العنف ضد الأطفال المثليين والمثليات جنسيا ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وتثنائيو الصفات الجنسية على يد المسؤولين عن رعايتهم) الحرمان من الخدمات التحرش/ التحرش الجنسي استخدام الاعتصاب لمعاينة المثليات جنسيا بسبب ميولهن الجنسية 	<ul style="list-style-type: none"> التمييز على أساس الميول الجنسية و/أو الهوية الجنسية المستويات العالية من إفلات مرتكبي الجرائم ضد هذه المجموعات من العقاب القيود التي يفرضها الوضع السياسي عدم الاعتراف بالهوية الجنسية التي يحددها مغايرو الهوية الجنسية على المستوى العام والمستوى القانوني عدم الاعتراف قانونيا واجتماعيا بالعلاقات الجنسية المثلية، وحرمانهم من الخدمات التي قد تكون متاحة للأسر الأخرى الإقصاء من فرص الحصول على السكن وسبل العيش والوصول للرعاية الصحية والخدمات الأخرى إقصاء الأشخاص المغايرين للهوية الجنسية من المأوى والحمامات والمرافق الصحية الأخرى المنفصلة بحسب الجنسين الرفض الاجتماعي/ الإقصاء من الأسرة والمجتمع المحلي، الأمر الذي قد يؤدي إلى التشرد الانخراط في نشاطات غير آمنة لكسب الرزق
الفتيات والفتيان والأيتام غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم بما فيهم الأطفال المرتبطون بالمجموعات المسلحة	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء الجنسي الاستغلال والإيذاء الجنسي زواج الأطفال/ الزواج القسري العمل القسري عدم القدرة على الوصول للتعليم العنف الأسري 	<ul style="list-style-type: none"> القيود التي يفرضها المجتمع بحسب عوامل السن والنوع الاجتماعي إهمال الصحة والاحتياجات الغذائية الانخراط في نشاطات غير آمنة لكسب الرزق الاعتماد على العلاقات الاستغلالية أو غير الصحية للحصول على الاحتياجات الأساسية الحمل والأمومة المبكرة وصمة العار الاجتماعية، العزلة والرفض من المجتمع المحلي نتيجة للارتباط بالقوات/ المجموعات المسلحة الانخراط بشكل فاعل في عمليات القتال تولي دور الرعاية الأبوية تجاه الأخوة في سن مبكرة

الاعتبارات الرئيسية الخاصة بالمجموعات المعرضة للخطر (يتبع)		
المجموعات المعرضة للخطر	أمثلة على العنف الذي قد تتعرض له هذه المجموعات	العوامل التي تزيد من خطر العنف
النساء والرجال المتورطون في أعمال الدعارة القسرية، والأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي	<ul style="list-style-type: none"> الإكراه والإقصاء الاجتماعي الاعتداء الجنسي العنف الجسدي الاستغلال والإيذاء الجنسي عدم القدرة على الوصول للتعليم 	<ul style="list-style-type: none"> الاعتماد على العلاقات الاستغلالية وغير الصحية لتأمين الاحتياجات الأساسية عدم القدرة على الوصول لمعلومات حول الصحة الإنجابية والخدمات الحمل والأمومة المبكرة الانعزال وغياب الدعم الاجتماعي/ التشبيك بين الأقران وصمة العار، العزلة والرفض من قبل المجتمعات المحلية التحرش والاعتداء من مسؤولي تطبيق الأمن غياب الحماية القانونية و/ أو القوانين التي تجرم العاملين في مجال الجنس
النساء والفتيات والرجال والفتيان في المعتقلات	<ul style="list-style-type: none"> استخدام الاعتداء الجنسي كنوع من العقاب أو التعذيب العنف الجسدي عدم القدرة على الوصول للتعليم عدم القدرة على الوصول للدعم في مجالات الصحة والصحة النفسية والدعم النفسي – الاجتماعي، بما في ذلك الإسعافات الأولية النفسية 	<ul style="list-style-type: none"> رداءة ممارسات النظافة العامة والنقص في خدمات الصرف الصحي الاكتظاظ في مرافق الحجز الإخفاق في الفصل بين الرجال والنساء والأسر والقاصرين غير المصحوبين بذويهم العوائق والعوامل التي تحبط من حالات التبليغ عن العنف (خاصة العنف الجنسي) الخوف من الإفصاح أمام السلطات الصدمة المحتملة نتيجة العنف والاعتداء الذي يعاني منه في المعتقل
النساء والفتيات والرجال والفتيان المتعايشون مع فيروس نقص المناعة البشرية	<ul style="list-style-type: none"> الاعتداء والتحرش الجنسي التمييز الاجتماعي والإقصاء التعنيف اللفظي عدم القدرة على الوصول للتعليم خسارة سبل العيش منعهم من التواصل مع أطفالهم 	<ul style="list-style-type: none"> وصمة العار والانعزال والتعرض للفقر بدرجة أعلى خسارة الأرض والممتلكات والمتعلقات الحد من القدرة على العمل التوتر والاكتئاب و/ أو الانتحار التفكك والانهيار الأسري تردي الصحة الجسدية والنفسية تعاطي الكحول والمخدرات بطريقة مضرّة
النساء والفتيات والرجال والفتيان ذوو الإعاقات	<ul style="list-style-type: none"> التمييز والإقصاء الاجتماعي الاعتداء الجنسي الاستغلال والاعتداء الجنسي العنف على يد الشريك الحميم والأشكال الأخرى من العنف الأسري عدم القدرة على الوصول للتعليم الحرمان من القدرة على الوصول للسكن والممتلكات والمواشي 	<ul style="list-style-type: none"> القدرة المحدودة على الحركة والسمع والرؤية نتيجة الاعتماد بشكل أكبر على مساعدة ورعاية الآخرين الانعزال وعدم توفر الدعم الاجتماعي/ التشبيك بين الأقران الإقصاء من الحصول على المعلومات والإرشادات بسبب العوائق الجسدية والعوائق المتعلقة بالتكنولوجيا والتواصل الإقصاء من الوصول لمرافق الاغتسال والحمامات أو مواقع التوزيع بسبب عدم ملائمة تصميم المكان العوائق التي تتعلق بالقدرة الجسدية والقدرة على التواصل والتوجهات المسلكية التي تحد من التبليغ عن العنف العوائق التي تحد من المشاركة في المجتمعات المحلية وكسب سبل العيش عدم القدرة على الوصول للرعاية الطبية وخدمات إعادة التأهيل مستويات عالية من إفلات مرتكبي الجرائم ضد هذه المجموعات من العقاب عدم القدرة على الوصول لمعلومات حول الصحة الإنجابية والخدمات
النساء والفتيات والرجال والفتيان الناجون من العنف	<ul style="list-style-type: none"> التمييز والإقصاء الاجتماعي العنف الثانوي نتيجة العنف الأساسي (مثال: العنف على يد الجهات التي يتم تبليغها عن هذه الحالات ، جرائم الشرف التي تتبع الاعتداء الجنسي، الإكراه على الزواج بالجاني وغيرها) ارتفاع مستوى الهشاشة نتيجة للعنف المستقبلي بما فيه العنف الجنسي، والعنف على يد الشريك الحميم، الاستغلال والاعتداء الجنسي وغيره 	<ul style="list-style-type: none"> ضعف الوضع الجسدي والقدرات الجسدية والحسية، والقلق النفسي والأمراض المزمنة عدم القدرة على الوصول للرعاية الطبية، بما فيها العوائق والعوامل التي تحد من التبليغ عن حوادث العنف التفكك والانهيار الأسري العزلة وارتفاع خطر المعاناة من الفقر

٣. الالتزام بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في أعمال الإغاثة الإنسانية

”يجب أن تستخدم الحقائق المتعلقة بحماية جميع الأشخاص المتأثرين والمعرضين للخطر من ضمن المعلومات المستخدمة في اتخاذ القرارات والتخطيط للاستجابة في مجال الإغاثة الإنسانية، بما في ذلك إشراك الدول والأطراف المشاركة في النزاع. ويجب أن يكون ذلك جزءاً رئيسياً من جهود الاستعداد، كجزء من النشاطات المباشرة والهادفة لإنقاذ الحياة، وخلال فترة الاستجابة الإنسانية وما بعدها. ومن الناحية العملية، يعني هذا تحديد الفئات المعرضة للخطر، وسبب وكيفية تعرضها للخطر في بداية الأزمة وما بعدها، وأخذ مواطن الهشاشة المحددة التي تقف وراء هذا الضعف بعين الاعتبار، بما فيه مواطن الهشاشة لدى الرجال، والنساء، والفتيات والفتيان، ومجموعات النازحين، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقات، والأشخاص المنتمين للأقليات الجنسية والأقليات الأخرى.

(بيان مبادئ اللجنة المشتركة الدائمة بين الوكالات حول مركزية الحماية في أعمال الإغاثة الإنسانية، والتي تمت المصادقة عليها في كانون الأول ٢٠١٣، كجزء من عدد من التدابير التي سيتم تكييفها من قبل اللجنة المشتركة الدائمة بين الوكالات لضمان الحماية الفاعلة للأشخاص في الأزمات الإنسانية^٨. يمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط التالي:

<www.globalprotectioncluster.org/en/tools-and-guidance/guidance-from-inter-agency-standing-committee.html>


تقع المسؤولية الرئيسية في ضمان حماية الأشخاص من العنف على عاتق الدولة. وفي حالات النزاع المسلح، تتحمل الدول والأطراف المشاركة في النزاع التزامات بموجب القانون الإنساني الدولي. وهذا يتضمن الإحجام عن التسبب بالأذى للمجموعات السكانية المدنية وضمان أن يحصل الأشخاص المتأثرون بالعنف على الرعاية التي يحتاجون إليها. وعندما لا تتمكن الدول وأطراف النزاع من تلبية التزاماتها أو لا تكون راغبة في ذلك، تلعب الجهات الفاعلة الإنسانية دوراً هاماً في توفير تدابير الدعم للوقاية من العنف والاستجابة له. ولا تملك أي منظمة أو وكالة أو جهة تعمل منفردة، في حالات الطوارئ، المعرفة والمهارات والموارد والسلطة الكاملة من أجل تجنب العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة لاحتياجات الناجين منه وحدها. وبالتالي تعد الجهود الجماعية أساسية هنا: يجب أن تكون جميع الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية على اطلاع بمخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي – والعمل بشكل جماعي على ضمان وجود استجابة شاملة – والوقاية من المخاطر والحد منها بأسرع وقت ممكن في نطاق العمليات.

ويمثل الإخفاق في اتخاذ التدابير اللازمة ضد العنف المبني على النوع الاجتماعي إخفاقاً من طرف الجهات الفاعلة الإنسانية في تحقيق أهم مسؤولياتها الأساسية لتعزيز وحماية حقوق المجموعات السكانية المتأثرة. كما يمكن لعدم اتخاذ أي إجراءات و/أو وجود برامج سيئة التصميم أن تتسبب من دون قصد بالمزيد من الأذى، كما هو ظاهر في الأمثلة الواردة أدناه. كما يسهم عدم اتخاذ أي إجراء أو غياب الفعالية في العمل في إيجاد قاعدة رديئة لدعم المرونة، وصحة وسلامة الناجين، وإيجاد عوائق لإعادة بناء حياة وسبل عيش المجتمعات المحلية المتأثرة: حيث يمكن أن يتحول الناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي أو أشكال العنف الأخرى فيما بعد إلى مجرمين إن لم تتم تلبية احتياجاتهم الطبية والنفسية وحاجتهم للحماية. وفي أسوأ الاحتمالات، يمكن لعدم اتخاذ أي إجراءات أن يتسبب بخسارة الحياة بشكل غير مباشر أو عن غير قصد.

^٨ يعترف بيان المركزية كذلك بدور مجموعة الحماية في دعم استراتيجيات الحماية، بما في ذلك تعميم جهود الحماية في جميع القطاعات. ودعماً لتحقيق هذا الهدف، قطعت مجموعة الحماية الشاملة على نفسها التزاماً بتقديم الدعم والأدوات اللازمة للمجموعات الأخرى، سواء على المستوى العالمي والميداني، للمساعدة في تعزيز قدراتها على تعميم الحماية. لمزيد من المعلومات راجع مجموعة الحماية الشاملة. 2014. حزمة التدريب على تعميم الحماية، <www.globalprotectioncluster.org/en/areas-of-responsibility/protection-mainstreaming.html>



يتم دعم مسؤولية الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بإطار يتضمن العناصر الرئيسية التي يتم تسليط الضوء عليها في المخطط الموجود أدناه. (راجع الملحق ٦ للاطلاع على المزيد من التفاصيل حول عناصر هذا الإطار والتمتع على الموقع التالي: <www.gbvguidelines.org>).



من المهم أن يفهم أولئك الذين يعملون في الأوضاع المتأثرة بحالات الطوارئ الإنسانية المكونات الرئيسية لهذا الإطار، وأن يعملوا وفقه. كما يجب أن يستخدموه لإرشاد الآخرين – كالدول، والمجتمعات المحلية والأفراد – ليتمكنوا من تلبية التزاماتهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

القوانين الدولية والوطنية: ينتهك العنف المبني على النوع الاجتماعي المبادئ التي يتضمنها القانون الإنساني الدولي، والقانون الجنائي الدولي والمحلي، والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان واللاجئين على المستويات الدولية والإقليمية والمحلية. تتضمن هذه المبادئ حماية المدنيين حتى في حالات النزاع المسلح والاحتلال، وحقوقهم في الحياة، والمساواة، والأمن، والحماية المتساوية بموجب القانون، والحماية من التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.

قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: تقع حماية المدنيين في قلب القانون الإنساني الدولي وتشكل مكوناً أساسياً من حقوق الإنسان الدولية، وقوانين اللاجئين، والقانون الجنائي الدولي. وقد عبّر مجلس الأمن الدولي سنة ١٩٩٩، بحسب تفويضه الوارد في ميثاق الأمم المتحدة حول حفظ السلام الدولي والأمن، عن قلقه المتزايد حول حماية المدنيين – وبدأ الأمين العام للأمم المتحدة بتضمين هذا الجانب في تقاريره القطرية المقدمة لمجلس الأمن الدولي، وأصبح مجلس الأمن يعتبر مسألة الحماية عنصراً مشتركاً من مهمة بعثات حفظ السلام في قراراته. ومن خلال هذا العمل في مجال حماية المدنيين، يعترف مجلس الأمن بمركزية النساء، والسلام، والأمن في تبني سلسلة من القرارات المقسمة بحسب المواضيع حول هذه المسألة. تتصدى ثلاثة من هذه القرارات (هي ١٣٢٥، ١٨٨٩، ٢٢١٢) للنساء والسلام والأمن بشكل عام (مثال: تجارب النساء في النزاعات ومساهمتهن في تجنب النزاع، حفظ السلام، وحل النزاعات وبناء السلام). أما القرارات الأخرى (١٨٢٠، ١٨٨٨، ١٩٦٠ و ٢١٠٦) فهي تعزز أيضاً مشاركة النساء، ولكن تركز بشكل خاص على العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ويعد قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢١٠٦ القرار الأول الذي يشير بشكل مباشر للرجال والفتيان كضحايا من العنف. كما تتضمن

أجندة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الأطفال والنزاعات المسلحة، ووضعت سنة ٢٠٠٥ آلية للرصد والتبليغ عن ٦ انتهاكات خطيرة لحقوق الطفل في النزاعات المسلحة، بما فيها الاغتصاب والعنف الجنسي ضد الأطفال. وللمزيد من التفاصيل حول قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، الرجاء الرجوع للملحق ٦.

المبادئ الإنسانية: وضع المجتمع الإنساني مبادئ عالمية حول كيفية تحسين المساءلة والجودة والأداء في النشاطات التي ينفذها. تؤثر هذه المبادئ على جميع أنواع التدخلات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. فهي تقوم بدور الدليل الأخلاقي والتشغيلي للجهات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية حول كيفية التصرف في النزاعات المسلحة، والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية الأخرى.

تسترشد وكالات الأمم المتحدة بأربع مبادئ إنسانية ينص عليها قراران من قرارات الجمعية العمومية هي: قرار الجمعية العمومية (١٩٩١) ٤٦/١٨٢ وقرار الجمعية العمومية (٢٠٠٤) ٥٨/١١٤. تتضمن هذه المبادئ الإنسانية: الإنسانية، والحيادية، والموضوعية والاستقلالية.

الإنسانية	الحيادية	الموضوعية	الاستقلالية
يجب أن يتم التصدي للمعاناة البشرية حينما وجدت. فالغرض من أعمال الإغاثة الإنسانية هو حماية الحياة والصحة وضمان احترام الإنسان.	يجب على الجهات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية ألا تأخذ جانب أي طرف في النزاعات أو الانخراط في أي خلافات ذات طبيعة سياسية، أو عرقية، أو دينية، أو أيولوجية.	يجب أن تتم أعمال الإغاثة الإنسانية على أساس الحاجة فقط، ويجب أن تعطي الأولوية لحالات المعاناة الأكثر إلحاحاً، وأن لا تفرق بين المستفيدين على أساس الجنسية، أو العرق، أو النوع الاجتماعي، أو المعتقدات الدينية، أو الطبقة الاجتماعية أو الآراء السياسية.	يجب أن تكون أعمال الإغاثة الإنسانية مستقلة عن أية أهداف سياسية، أو اقتصادية، أو عسكرية، أو أية أهداف أخرى يمكن أن تكون لدى أي جهات فاعلة أخرى فيما يخص المجالات التي تنفذ فيها أعمال الإغاثة الإنسانية.

(مأخوذ عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، ٢٠١٢. رسالة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية: المبادئ الإنسانية، <[https:// docs.unocha.org/sites/dms/Documents/OOM_HumPrinciple_English.pdf](https://docs.unocha.org/sites/dms/Documents/OOM_HumPrinciple_English.pdf)>)

التزمت أعداد متزايدة من المنظمات الإنسانية بهذه المبادئ من خلال تطوير قواعد للسلوك، ومن خلال الالتزام بمبدأ 'عدم إلحاق الضرر' والمبادئ الأخرى الواردة في ميثاق اسفير الإنساني. تعترف المبادئ الواردة في هذا الميثاق بالحقوق التالية لجميع الأشخاص المتأثرين بالنزاعات المسلحة، والكوارث الطبيعية، وحالات الطوارئ الإنسانية الأخرى:

- الحق في الحياة والكرامة
- الحق في الحصول على المساعدات الإنسانية، بما فيها الحماية من العنف
- الحق في الحماية والأمن^٩

مبادئ وإرشادات العمل الإنساني: تم تطوير المعايير والإرشادات المختلفة التي تعزز المسؤولية الإنسانية في التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ، وتمت المصادقة عليها بشكل واسع من قبل مختلف الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية. يتضمن الملحق ٦ تعريفات للعديد من هذه المعايير، مُتاح على الموقع التالي: <www.gbvguidelines.org>.

معلومات يجب أن تعرفها

ما الذي ينص عليه دليل اسفير:

الملاحظة الإرشادية ١٣: يمكن أن تتعرض النساء والفتيات بشكل خاص للعنف المبني على النوع الاجتماعي. عند المساهمة في حماية هذه المجموعات، يجب على الوكالات الإنسانية أن تفكر بشكل خاص في التدابير التي تحد من المخاطر المحتملة، بما فيها الاتجار بالبشر، أو الإكراه على ممارسة الدعارة، أو الاغتصاب أو العنف الأسري. كما يجب عليها أن تنفذ المعايير والاتفاقيات التي تمنع وقوع ممارسات الاستغلال والإيذاء الجنسي وأن تعمل على استئصالها. يمكن أن تتضمن هذه الممارسات غير المقبولة الأشخاص المتأثرين بأشكال هشاشة محددة، مثل النساء المعزولات وذوات الإعاقات المجبرات على مقايضة الجنس بالمساعدات الإنسانية.

(مشروع اسفير، ٢٠١١. دليل اسفير: الميثاق الإنساني ومعايير الحد الأدنى في الاستجابة للحالات الإنسانية،

www.sphereproject.org/resources/download-publications/?search=1&keywords=Sphere+Handbook&language=English&category=22&subcat-22=23&subcat-29=0&subcat-31=0&subcat-35=0&subcat-49=0&subcat-56=0&subcat-60=0&subcat-80=0

^٩ للمزيد من المعلومات، الرجاء الاطلاع على 'الميثاق الإنساني'، والموجود على <www.spherehandbook.org/en/the-humanitarian-charter>.



مصادر إضافية

Inter-Agency Standing Committee (IASC). 2008. 'Policy Statement: Gender Equality in Humanitarian Action', <https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/IASC%20Gender%20Policy%2020%20June%202008.pdf>

Heise, L. 1998. 'Violence against Women: An integrated, ecological framework', Violence against Women, vol. 4, no. 3, June 1998, pp. 262–90, <www.ncbi.nlm.nih.gov/pubmed/12296014>

United Nations General Assembly. December 1993. 'Declaration on the Elimination of Violence against Women', A/RES/48/104, <www.un.org/documents/ga/res/48/a48r104.htm>

Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR). 2011. 'Discriminatory laws and practices and acts of violence against individuals based on their sexual orientation and gender identity', A/HRC/19/41, <http://www.ohchr.org/documents/issues/discrimination/a.hrc.19.41_english.pdf>



الجزء الثانى

خلفية دليل سبل العيش



إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي

١. نظرة عامة على محتوى دليل سبل العيش

يوفر هذا الجزء نظرة عامة على التوصيات المفصلة في الجزء الثالث: دليل سبل العيش. تهدف المعلومات الواردة أدناه إلى:

- ◀ شرح ملخص الجدول المطوي الذي يتضمن النشاطات الأساسية في بداية الجزء الثالث، والذي صمّم ليكون أداة مرجعية سريعة للجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش.
- ◀ تقديم دورة البرنامج، والتي هي إطار لجميع التوصيات في الجزء الثالث.
- ◀ مراجعة المبادئ الإرشادية للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي وتلخيص كيفية تطبيق هذه المبادئ من خلال أربع نُهج مترابطة هي: النهج القائم على حقوق الإنسان، النهج المتمركز حول الناجين، النهج المجتمعي والنهج الممنهج.

الجدول المطوي الملخص للنشاطات الأساسية

يبدأ الجزء الثالث بجدول مطوي ملخص يستخدم كأداة مرجعية سريعة. يربط الجدول التوصيات الأساسية الواردة في متن الجزء الثالث بالوقت الذي يجب أن يتم فيه تطبيق التوصيات في المراحل الأربعة لحالات الطوارئ: الاستعداد/مرحلة ما قبل حالة الطوارئ (قبل وقوع حالة الطوارئ وخلال عمليات الاستعداد المستمرة)، حالة الطوارئ (الوقوع الفعلي لحالة الطوارئ)،^١ مرحلة الاستقرار (بعد التصدي للاحتياجات الفورية لحالات الطوارئ)، ومرحلة التعافي وحتى التنمية (مرحلة التركيز على تسهيل عودة المجموعات السكانية المهجرة، وإعادة بناء الأنظمة والهيكلية، والانتقال نحو التنمية). وعلى أرض الواقع، قد لا يكون الفرق بين المراحل المختلفة واضحاً دائماً، حيث لا تتطور معظم حالات الطوارئ بشكل خطي موحد، وقد تتداخل مع بعضها البعض و/أو قد يكون هناك انتكاسات؛ ولذا فإن هذه المراحل هي مراحل دلالية فقط.

! معلومات يجب معرفتها

الاستعداد لحالات الطوارئ ووضع الخطط الاحتياطية

"تؤكد التجربة أن الاستجابة الإنسانية الفاعلة في بداية الأزمة تتأثر بشكل كبير بمستوى الاستعداد والتخطيط للاستجابة لدى الوكالات والمنظمات، كما تتأثر بالقدرات والموارد المتاحة له".

لا تمثل النقاط الواردة تحت عنوان "الاستعداد/مرحلة ما قبل حالة الطوارئ" في الجدول المطوي الملخص، للنشاطات التي تنفذ فقط قبل وقوع حالة الطوارئ، حيث ترتبط هذه النقاط أيضاً بعملية التخطيط المستمرة للاستعداد، وتهدف للتنبؤ بالمشاكل ووضع حلول لها من أجل تيسير استجابة سريعة عند وقوع حالة طوارئ أخرى في وضع معين. وفي حالات الكوارث الطبيعية، تتم الإشارة لعمليات الاستعداد المستمرة 'بالتخطيط الاحتياطي' وهي جزء من جميع مراحل الاستجابة الإنسانية.

مقتبس عن: Inter-Agency Standing Committee. 2007. *Inter-Agency Contingency Planning Guidelines for Humanitarian Assistance, Revised version*, p.7. <www.humanitarianinfo.org/iasc/pagelader.aspx?page=contentproductsproducts&productcatid=13>

^١ يمكن أن تتبع حالات الطوارئ التي تتطور بشكل بطيء مثل حالات الجفاف أنماطاً مختلفة عن الكوارث التي تتطور بشكل سريع. ولكن حتى في هذه الحالات، تبقى المخاطر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والاحتياجات الإنسانية للمجتمعات المتأثرة هي نفسها. تنطبق التوصيات الواردة في هذه الإرشادات على جميع أنواع حالات الطوارئ.



يعرض كل جدول ملخص **الحد الأدنى من الالتزامات** الخاصة بقطاع سبل العيش بخط داكن. تمثل التزامات الحد الأدنى نشاطات هامة يجب على الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش أن تعطيها الأولوية في المراحل المبكرة من حالة الطوارئ عندما تكون الموارد والوقت متاح محدودا. وبمجرد أن تخف حدة حالة الطوارئ (أي بعد أسبوعين أو عدة أشهر من وقوع حالة الطوارئ، بالاعتماد على الوضع)، يجب أن يتم البدء بتنفيذ النشاطات الأساسية الإضافية الواردة في الجدول الملخص — والموضحة في قسم القطاع اللاحق — ومن ثم يجب العمل على توسيعها. يجب أن يتم تكييف التوصيات بحسب السياق المحدد، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار الحقوق الأساسية، والاحتياجات التي تم التعبير عنها والموارد المحددة للمجتمع المستهدف.

الإجراءات الضرورية مبنية بحسب إطار دورة البرامج

تم ترتيب دليل القطاع بحسب عناصر دورة البرامج الخمسة بحسب ما وردت في جدول الملخص المطوي. تم تصميم كل عنصر من دورة البرامج بحيث يرتبط بالعناصر الأخرى ويدعمها. وفيما يتم تقديم التنسيق كعنصر منفصل، يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار ويُدمج في دورة البرامج بأكملها. فيما يلي العناصر الخمسة لدورة البرامج:



^٢ لاحظ أن التزامات الحد الأدنى لا تأتي دائما بالمقام الأول في كل فئة من فئات دورة البرامج في الجدول. ويعود السبب في ذلك إلى أن الإجراءات مرتبة زمنيا بحسب النموذج المثالي للبرامج. وعندما لا يكون بالإمكان تنفيذ جميع الإجراءات — خاصة في المراحل المبكرة من حالة الطوارئ — يجب أن تعطي الأولوية للالتزامات الحد الأدنى والإجراءات الأخرى التي ستندف في مرحلة لاحقة.

^٣ عناصر دورة البرامج مكيفة عن دورة برامج الإغاثة الإنسانية. تم تعديل دورة برامج الإغاثة الإنسانية في هذه الإرشادات لتبسيط عرض المعلومات الرئيسية. دورة برامج الإغاثة الإنسانية هي مكون أساسي من الأجندة الإنشائية التي تهدف لتحسين قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية على الاستعداد لتقديم المساعدات وإدارتها. للمزيد من المعلومات حول دورة برامج الإغاثة الإنسانية راجع: www.humanitarianresponse.info/programme-cycle/space.

ويعتبر مفهوم **التعافي المبكر** ضمن هذه المراحل عملية متعددة الأبعاد. حيث يبدأ التعافي المبكر في الأيام الأولى من الاستجابة الإنسانية، ويجب أن يتم التفكير فيه بشكل ممنهج طوال العملية. فالاستعانة بنهج التعافي المبكر يعني:

"التركيز على الملكية المحلية وتعزيز القدرات، وتطوير المبادرات بناء على فهم كامل للسياق من أجل التصدي للأسباب الجذرية ومواطن الهشاشة إضافة إلى النتائج الفورية للأزمة، والحد من المخاطر، وتعزيز المساواة وتجنب التمييز من خلال الالتزام بمبادئ التنمية التي تسعى لبناء البرامج الإنسانية وتحفيز فرص التنمية المستدامة. وهو يهدف لتوليد عمليات مستدامة ذاتيا، ومملوكة وطنيا، ومرنة من أجل مرحلة التعافي بعد الأزمة ووضع تدابير للاستعداد للحد من أثر الأزمات المستقبلية."

(Global Cluster on Early Recovery. 2014. 'Guidance Note on Inter-Cluster Early Recovery' [draft], p. 7, <www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/Guidance%20Note%20on%20inter-cluster%20ER%20draft%20June%2024%202014%20%28no%20Annex%29.pdf>)

يجب أن يتم دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في البرامج منذ بداية حالة الطوارئ بطرق تحمي وتُمكن النساء والفتيات والمجموعات المعرضة للخطر من أجل تيسير التعافي المبكر. يجب أن تتصدى هذه الاستراتيجيات أيضا للأسباب التي تقف وراء العنف المبني على النوع الاجتماعي (خاصة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين) وتطوير عملية إعداد البرامج على أساس الأدلة وتصميم المساعدة بحسب السياق.

العنصر ١: التقييم، والتحليل، والتخطيط

تبدأ دورة البرامج بقائمة من الأسئلة المقترحة حول العنف المبني على النوع الاجتماعي أو الأسئلة التي تحفز التفكير بهذا الموضوع. تسلط هذه الأسئلة الضوء على مجالات يجب دراستها ليتم دمجها بشكل انتقائي في عمليات التقييم والرصد الروتينية التي تقوم بها الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش. ترتبط الأسئلة بالتوصيات الواردة تحت عنوان 'التنفيذ' وأنواع المسؤوليات الثلاثة الرئيسية (راجع العنصر ٣ أدناه):

- إعداد البرامج
- السياسات، و
- التواصل وتبادل المعلومات

معلومات يجب أن تعرفها

إطلاق مبادرات الحد من المخاطر دون تقييم

فيما تعتبر عمليات التقييم قاعدة أساسية لتصميم وتنفيذ البرنامج، إلا أنها غير مطلوبة لوضع بعض التدابير الضرورية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه قبل وقوع حالة الطوارئ أو بمجرد بدايتها. يمكن أن يتم طرح العديد من التدخلات الهادفة للحد من المخاطر دون إجراء تقييم. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تعمل الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش على دعم تركيب الإضاءة الكافية و/أو إنشاء دوريات السلامة على امتداد طرق السفر المستخدمة عادة لأنشطة كسب الرزق



وإضافة إلى الأسئلة التي تحفز التفكير في الأشياء التي يجب أن يتم تقييمها في كل قطاع، يجب أن يتم التفكير في نقاط رئيسية أخرى عند تصميم عمليات التقييم، هي:

<ul style="list-style-type: none"> • الجهات المعنية الأساسية والجهات الفاعلة التي توفر الخدمات في المجتمع المحلي. • العنف المبني على النوع الاجتماعي، والخبراء في مجال العنف الاجتماعي وخبراء التنوع • الذكور والإناث من جميع الفئات العمرية في المجتمعات المحلية المتأثرة، وخاصة النساء، والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر • قادة المجتمع • المنظمات المجتمعية (مثال: المنظمات النسوية، اليافعون/الشباب، الأشخاص ذوو الإعاقات، المسنون وغيرهم) • ممثلو القطاعات التي تستجيب للحالات الإنسانية • الحكومات المحلية والوطنية • أعضاء المجتمعات المستضيفة في حالات النزوح/اللجوء 	<p>من هي الجهات التي يجب أن يتم تقييمها</p>
<ul style="list-style-type: none"> • في بداية التخطيط للبرنامج • على فترات متباعدة ومنتظمة لأغراض المتابعة • خلال العمليات المستمرة للأمن والسلامة بحسب القطاعات 	<p>متى يجرى التقييم</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة البيانات الثانوية المتوفرة (عمليات التقييم/الدراسات المتوفرة، المعلومات الكمية والنوعية، بيانات تسجيل النازحين/اللاجئين وغيرها) • إجراء عمليات تشاورية منتظمة مع الجهات المعنية، وإشراك المنظمات الناشئة ذات العلاقة، إضافة لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات الحكومية • إجراء مقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية • تنظيم نقاشات للمجموعات البؤرية مع أفراد المجتمع المحلي الملائمة للسن والجنس والثقافة (مثال: عمليات التقييم التشاركية التي تتم بالتشاور مع الرجال، والنساء، والفتيات، وبشكل منفصل عند الضرورة) • مراقبة الموقع • إجراء عمليات ترسيم السلامة في الموقع • تحليل الأطر القانونية الوطنية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتحديد فيما إذا كانت قادرة على حماية النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر 	<p>كيفية إجراء عملية التقييم</p>

خلفية

نظرة عامة على محتوى دليل سبل العيش

عند تصميم عمليات التقييم، يجب أن تعمل الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش على تطبيق المعايير الأخلاقية والمأمونة التي تراعي السن والنوع الاجتماعي والثقافة، والتي تعطي الأولوية لسلامة أولئك الذين شاركوا في عملية التقييم. **يجب تصميم عمليات التقصي وتنفيذها باستخدام عمليات تشاركية** حيث أمكن — خاصة عندما يتضمن أي مكون من مكونات التقييم التواصل مع الجهات المعنية المجتمعية — على أن تشرك هذه العمليات المجتمع المحلي بأكمله، وخاصة النساء، والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر. وهذا يتطلب ضمان المشاركة المتساوية للنساء والرجال في فرق التقييم، كخطوة أولى، بحسب ما هو وارد في دليل اللجنة المشتركة الدائمة بين الوكالات المعنية بالنوع الاجتماعي.^٤ وفيما يلي بعض الاعتبارات الهامة الأخرى التي يجب أن يتم التفكير فيها.

^٤ وجد استبيان وزعته منظمة بلان إنترناشيونال على الممارسين في مجال الإغاثة الإنسانية وصناع القرار عن طريق الإنترنت أن مشاركة النساء في فرق التقييم تختلف بشكل كبير، بالرغم من معايير اللجنة المشتركة بين الوكالات. راجع تقرير وضع الفتيات في العالم لسنة ٢٠١٣: في مواجهة خطر مزدوج — الفتيات البياعات والكوارث، <<http://plan-international.org/girls/reports-and-publications/the-state-of-the-worlds-girls-2013.php>>

الأشياء التي يجب القيام بها والأشياء التي يجب تجنبها في عمليات التقييم التي تتضمن مكونات تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي

- عليك أن تستشير خبيراً بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، والنوع الاجتماعي، والتنوع في عمليات التخطيط، والتصميم، والتحليل وتفسير عمليات التقييم التي تتضمن مكونات تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي
- استند من الخبرات المحلية حيث أمكن
- التزم بشكل حازم بالتوصيات الأخلاقية للبحث بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي
- فكر في الحساسيات الثقافية والدينية للمجتمعات المحلية
- قم بتنفيذ عمليات التقييم بشكل تشاركي من خلال استشارة النساء والفتيات والرجال والفتيان من مختلف الخلفيات، بما فيها الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. يجب أن يتم تمثيل الاحتياجات الفريدة للمجموعات المعرضة للخطر في عمليات التقييم من أجل تفصيل التدخلات بحسب السياق.
- إجراء عمليات تقييم مشتركة بين القطاعات والوكالات تعزز استخدام الأدوات العامة والأساليب وتشجيع الشفافية ونشر النتائج.
- إشراك خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي في الفرق المشتركة بين الوكالات والقطاعات.
- إجراء عمليات تقييم مستمرة لقضايا البرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي لرصد التقدم الحاصل في تنفيذ النشاطات وتحديد الفجوات أو قضايا الحماية المتعلقة بهذا العنف والتي قد تبرز بشكل غير متوقع. تعديل البرامج بحسب اللازم.
- ضمان وجود أعداد متساوية من الإناث والذكور العاملين على التقييم والمترجمين لتوفير بيئة ملائمة للسن والنوع الاجتماعي والثقافة لأولئك الذين يشاركون في عمليات التقييم، وخاصة النساء والفتيات.
- إجراء المشاورات في وضع آمن يشعر فيه جميع الأفراد بالأمان وبأنهم قادرون على المساهمة في النقاش. تنظيم عمليات تشاورية منفصلة للنساء والرجال أو الأفراد حيثما يلزم لمواجهة الإقصاء والتهميل، ووصمة العار التي قد تعطل المشاركة.
- توفير التدريب لأعضاء فريق التقييم حول القضايا الأخلاقية وقضايا السلامة. يجب أن يتضمن التدريب معلومات حول أنظمة الرعاية المناسبة (أي مسارات الإحالة) المتاحة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي عند الضرورة.
- توفير المعلومات حول كيفية التبليغ عن المخاطر و/أو كيفية الوصول للرعاية — خاصة في المرافق الصحية — لأي شخص قد يرغب في التبليغ عن المخاطر أو يتعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي خلال عمليات التقييم.
- أشرك المسؤولين الحكوميين والوزارات المعنية والوزارات الفرعية في عمليات التقييم — عندما يكون ذلك ملائماً وعندما لا تكون هناك مخاطر أمنية.

الأشياء التي يجب القيام بها

- عدم مشاركة البيانات مع جهات أخرى يمكن أن يتم ربطها بمجموعات أو أفراد معينين، بمن فيهم الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- لا تخض أو تتعمق بمواضيع حساسة ثقافياً أو التي يعتبر الحديث فيها من المحرمات (مثال: المساواة بين الجنسين، الصحة الإنجابية، العادات والسلوكيات الجنسية وغيرها) إلا إن كان الخبراء ذوو العلاقة جزءاً من فريق التقييم.
- لا تستثني الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي: تحدث للنساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر بشكل عام، ولا تتحدث إليهن بشكل مباشر عن تجاربهن الخاصة.
- لا تضع فرضيات حول المجموعات المتأثرة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، ولا تفترض أن البيانات والأنماط الواردة في التقارير حول العنف المبني على النوع الاجتماعي تعكس الواقع والأنماط الحقيقية لانتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- لا تجمع معلومات حول حوادث معينة أو معدلات انتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي دون مساعدة خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي.

الأشياء التي يجب تجنبها

(مأخوذ عن GBV AoR. 2010. Handbook for Coordinating Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings [provisional edition]; CPWG. 2012. Minimum Standards for Child Protection in Humanitarian Action; and UN Action. 2008. (Reporting and Interpreting Data on Sexual Violence from Conflict-Affected Countries: Dos and don'ts



ستساعد المعلومات التي تجمع خلال عمليات التقييم المختلفة وعمليات المتابعة الروتينية في تحديد العلاقة بين مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي والبرامج الخاصة في قطاع سبل العيش. يمكن لهذه البيانات أن تسلط الضوء على الأولويات والفجوات التي يجب التصدي لها عند التخطيط للبرامج الجديدة أو تعديل البرامج الموجودة، مثل:

- ◀ المخاطر المتعلقة بأمن وسلامة مجموعات معينة ضمن الفئات السكانية المتأثرة.
- ◀ معاناة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر من عدم المساواة في القدرة على الوصول للخدمات.
- ◀ عدم تطبيق المعايير العالمية والوطنية للقطاع المتعلقة بالحماية، والحقوق، والحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي (أو عدم وجودها)، الأمر الذي يزيد من التعرض لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ◀ عدم مشاركة بعض المجموعات في عمليات التخطيط، والتصميم، والتنفيذ والرصد وبرامج التقييم، والحاجة للتفكير في طرق تراعي السن، والنوع الاجتماعي والثقافة لتيسير مشاركة كل المجموعات.
- ◀ الحاجة للعمل من أجل كسب التأييد لصالح تجنيد خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع سبل العيش ودعمهم.

يمكن أن تستخدم البيانات أيضاً لتوفير المعلومات اللازمة لعمليات التخطيط للاستجابات، والتي هي أساس حشد الموارد في بعض السياقات. وبالتالي، من الضروري أن يتم التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل كاف، ودمجه في التخطيط المشترك والوثائق الاستراتيجية — مثل دورة البرامج الإنسانية، ومعايير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية حزمة الحد الأدنى من الاستعداد، والتقييم الأولي السريع للقطاعات/المجموعات التنسيقية المتعددة، وخطط الاستجابة الاستراتيجية.

معلومات يجب أن تعرفها

التحقيق في مخاطر الأمن والسلامة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي عند إجراء عمليات التقييم

تقع على عاتق جميع الجهات الفاعلة الإنسانية مسؤولية العمل في إطار الحماية وفهم مخاطر السلامة والأمان التي تواجهها كل من النساء والفتيات والرجال والفتيان. لذلك من المهم للغاية أن يكون تقييم قضايا السلامة العامة ورصدها سمة مستمرة للمساعدة. ويشمل ذلك استكشاف — من خلال مجموعة متنوعة من نقاط الدخول والعمليات التشاركية — متى ولماذا وكيف يمكن أن تنشأ مشكلات السلامة المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وبخاصة تلك الناجمة عن تقديم الخدمات الإنسانية أو استخدامها. ومع ذلك، ينبغي عدم السعي وراء الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي أو استهدافهم كمجموعة محددة خلال التقييمات. بل ينبغي إجراء عمليات التقييم — التي تشمل التحقيق في حوادث محددة، وإجراء المقابلات مع الناجين عن تجاربهم الخاصة، أو إجراء البحوث حول نطاق انتشار هذا النوع من العنف وسط تعداد السكان — بالتعاون فقط مع المتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي و/أو الشركاء أو الوكالة المتخصصة فيه. كذلك ينبغي إجراء التدريب على النوع الاجتماعي والعنف المبني على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة/الإنسان والاستبعاد الاجتماعي والنشاط الجنسي — ودور كل ذلك في توجيه عمليات التقييم — لموظفي الحماية المعنيين. وينبغي تصميم وإجراء عمليات التقييم محلياً، إلى أقصى حد ممكن، ويُفضل أن يتم ذلك من قبل الجهات الحكومية المحلية المعنية و/أو مديري البرامج وبمشاركة المجتمع. وعندما يتلقى غير المتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي بلاغات محددة بوقوع هذا النوع من العنف خلال أنشطة التقييم العامة، ينبغي عليهم إطلاع المتخصصين على هذه المعلومات وفقاً للمعايير الآمنة والأخلاقية التي تضمن السرية وعدم ذكر أسماء الناجين، إذا طلبوا هم ذلك.

العنصر ٢: حشد الموارد

! معلومات يجب أن تعرفها

الاعتراف بالاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والوقاية منه كتدخل ضروري لإنقاذ الأرواح

يعتبر التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي تدخلا يعمل على إنقاذ الأرواح ويلتزم بإرشادات ومعايير الجهات المانحة الإنسانية المتعددة في مجال الإغاثة الإنسانية، بما فيها الصندوق المركزي للاستجابة في حالات الطوارئ. وبالرغم من ذلك، نادرا ما تعطى الأولوية للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي، والحد منه، والاستجابة له في بداية حالة الطوارئ. ويرتبط اتخاذ التدابير اللازمة من أجل التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في كثير من الأحيان بمبادرات الاستقرار والحماية على المدى الطويل؛ ونتيجة لذلك، تعمل الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية بموارد محدودة على التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في المراحل المبكرة من حالة الطوارئ (هيرش، ٢٠١٤). وهذا يتضمن النقص في الموارد المادية والبشرية أو القدرات الفنية في مجالات العنف المبني على النوع الاجتماعي، الأمر الذي يمكن أن يؤدي بدوره لتخصيص مبالغ محدودة للنشاطات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. وتعد هذه القيود سببا ومؤشرا لمواطن الضعف المنهجية في الاستجابة لحالات الطوارئ، ويمكن لذلك في بعض الحالات أن ينتج عن إخفاق عمليات التقييم الأولية السريعة في توضيح الحاجة لتدخلات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له. (للمزيد من المعلومات حول إدراج العنف المبني على النوع الاجتماعي في الخطط الاستراتيجية الإنسانية المتعددة وآليات التمويل، راجع الملحق ٧).

يشير حشد الموارد بشكل بديهي إلى الوصول للتمويل من أجل تنفيذ البرامج — سواء من خلال جهات مانحة محددة أو من خلال آليات التمويل الإنسانية المنسقة. (للمزيد من المعلومات حول آليات التمويل راجع الملحق ٧ من الإرشادات الكاملة والمتاح على www.gbvguidelines.org). تهدف هذه الإرشادات للحد من تحديات الوصول للتمويل المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال تحديد القضايا الرئيسية المتعلقة بهذا العنف والتي يجب التفكير فيها عند صياغة المقترحات.

وإضافة لنقاط التمويل المتعلقة بسبل العيش، والمدرجة تحت عنوان 'حشد الموارد' في الجزء الثالث، يجب على الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية أن تفكر في النقاط العامة التالية:

مكونات المقترح	النقاط المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والتي يجب التفكير فيها عند العمل على الدمج
نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية	<ul style="list-style-type: none"> • اشرح مواطن الهشاشة لدى النساء، والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر في وضع معين • اشرح وحلل المخاطر المتعلقة بأشكال محددة من العنف المبني على النوع الاجتماعي (مثال: الاعتداء الجنسي، الإكراه على ممارسة الدعارة، زواج الأطفال/الزواج القسري، العنف على يد الشريك الحميم والأشكال الأخرى من العنف الأسري) بدلا من الإشارة إلى 'العنف المبني على النوع الاجتماعي' بشكل عام • توضيح كيف يمكن تحديد المعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، واستشارتهم بما يتعلق بالأولويات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، إضافة للاحتياجات والحقوق
مبّر المشروع	<ul style="list-style-type: none"> • شرح المخاطر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والمرتبطة بمجالات العمل في القطاعات الأخرى • شرح ما هي المجموعات المستهدفة من هذا النشاط وكيفية توفير المعلومات من خلال معايير الهشاشة واستراتيجيات الدمج الخاصة بعملية الاستهداف • شرح فيما إذا كانت النساء، والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر جزءا من عمليات صنع القرار، وما هي الآليات التي وضعت لتمكينهن • شرح كيف يمكن ربط هذه الجهود بالجهود الأخرى ودعمها للوقاية من أنواع محددة من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في المجتمعات المتأثرة
وصف المشروع	<ul style="list-style-type: none"> • توضيح كيف يمكن ربط النشاطات مع القطاعات/الجهات الفاعلة الأخرى في مجال الإغاثة الإنسانية • شرح ما هي النشاطات التي يمكن أن تساعد في تغيير أو تحسين البيئة للوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي (مثال: من خلال متابعة وفهم الأسباب التي تقف وراء العوامل التي تؤدي إلى العنف المبني على النوع الاجتماعي والمساهمة فيها) • وصف الآليات التي تيسر إعداد التقارير حول العنف المبني على النوع الاجتماعي، وضمان المتابعة المناسبة بشكل آمن وأخلاقي • شرح الروابط ذات العلاقة مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي وآليات التنسيق بشأن هذا العنف • التفكير في الطريقة التي يتعزز فيها المشروع ويعيد بناء الأنظمة المجتمعية والهيكليات التي تضمن مشاركة وسلامة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر
خطة الرصد والتقييم	<ul style="list-style-type: none"> • تحديد خطة للرصد والتقييم لتتبع التقدم الحاصل وأي آثار سلبية قد تتسبب فيها النشاطات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي على المجموعات السكانية المتأثرة • إيضاح كيفية تضمين استراتيجيات الرصد والتقييم مشاركة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر • إدراج مؤشرات لمستوى المحصلات من تلك الواردة في قوائم المؤشرات في الجزء الثالث من هذا الدليل لتتمكن من قياس أثر البرنامج على مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي • شرح خطة تعديل البرنامج بحسب محصلات الرصد حيث يكون ذلك ضروريا • تفصيل المؤشرات بحسب الجنس، والسن، والإعاقة، وعوامل الهشاشة الأخرى ذات العلاقة





مؤشر النوع الاجتماعي الخاص باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

بالرغم من الإجماع العالمي على أن المساعدات الإنسانية يجب أن تلبي الاحتياجات الخاصة بالنساء، والفتيات، والرجال لإنتاج محصلات مستدامة وإيجابية، تبيّن عمليات التقييم لفعالية أعمال الإغاثة الإنسانية أن نتائج العمل على تحقيق المساواة بين الجنسين ضعيفة. ويُعتبر مؤشر النوع الاجتماعي قياساً يتضمّن درجات من ٠ - ٢ ليعبّر فيما إذا كان المشروع مصمماً بشكل يضمن استفادة النساء/الفتيات والرجال/الفتيات بشكل متساوٍ منه، أو أنه يحسّن المساواة بين الجنسين بأشكال أخرى. وإن كان للمشروع أن يسهم في المساواة بين الجنسين، يتنبأ المؤشر فيما إذا كانت النتائج ستكون محدودة أو مهمة، وبالرغم من أن المؤشر يهدف إلى تعميم مفهوم النوع الاجتماعي، إلا أنه يختلف بعض الشيء عن برامج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له، وليكون فاعلاً ينبغي على كليهما أن يتصديا لقضايا تمكين النساء والفتيات والمساواة بين الجنسين وإشراك الرجال والفتيات كشركاء في عملية الوقاية.

(للمزيد من المعلومات حول مؤشر النوع الاجتماعي ومشاريع الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له، راجع الملحق ٨. للمزيد من المعلومات حول مؤشر النوع الاجتماعي الرجاء الاطلاع على ما يلي: <https://www.humanitarianresponse.info/topics/gender/page/iasc-gender-marker> للمزيد من المعلومات حول أنماط الإنفاق بحسب مؤشر النوع الاجتماعي الرجاء الاطلاع على المساعدات الإنسانية العالمية. ٢٠١٤. تمويل العنف الاجتماعي في حالات الطوارئ: ما هي الأنماط؟ <www.globalhumanitarianassistance.org/report/funding-gender-emergencies-trends>).

ومن الأهمية بمكان أن نذكر أن حشد الموارد غير محصور في التماس الأموال، فعند التخطيط لنشاطات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والاستجابة له أو تنفيذها يجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تقوم بما يلي:

- ◀ حشد الموارد البشرية من خلال التأكد من أن الشركاء في قطاع سبل العيش قد:
- تلقوا التدريب اللازم على قضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة/الإنسان، والإقصاء الاجتماعي والجنسي، ويجب أن يفهموها بشكل جيد.
- تلقوا التمكين اللازم لدمج استراتيجيات الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في عملهم.
- ◀ توظيف النساء وأفراد المجموعات الأخرى المعرضة للخطر ضمن طواقم العمل والحفاظ عليهم، وضمان مشاركتهم وتوليهم للقيادة بشكل فاعل في جميع النشاطات المجتمعية المتعلقة بقطاع سبل العيش.
- ◀ تخزين اللوازم التي تراعي السن، والنوع الاجتماعي، والثقافة مسبقاً حيثما يكون ذلك ضرورياً ومناسباً.
- ◀ تخزين مواد التواصل مع المجتمعات المحلية، والمتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي مسبقاً.
- ◀ كسب تأييد مجتمع الجهات المانحة، بحيث تقرّ الجهات المانحة بتدخلات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي، والحد منه والاستجابة له على أنها تدخلات ضرورية لإنقاذ الحياة، وتدعم الكلفة المتعلقة بتحسين القدرات في القطاعات وبينها، للتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ◀ ضمان أخذ سياسات الحكومة والسياسات الإنسانية المتعلقة ببرامج قطاع سبل العيش للمخاوف المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي بعين الاعتبار، ووجود استراتيجيات جديدة لديها لوضع موازنات دائمة للنشاطات.

العنصر ٣: التنفيذ

يوفر عنوان "التنفيذ" إرشادات حول تطبيق مسؤوليات الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي على أرض الواقع. تهدف هذه المعلومات إلى ما يلي:

- ◀ شرح مجموعة من النشاطات، التي تشكل مع بعضها البعض معايير مشتركة وتحسّن من الجودة الكلية لاستراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في الأوضاع الإنسانية.
- ◀ تحديد مسؤوليات تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، تلتزم بها جميع الجهات الفاعلة داخل قطاع سبل العيش، بغض النظر عن البيانات المتوفرة حول حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ◀ تعظيم الحماية الفورية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي والأشخاص المعرضين له.
- ◀ رعاية تدخلات تعمل على القضاء على العنف المبني على النوع الاجتماعي على المدى الطويل.

وهناك ثلاثة أنواع من المسؤوليات — البرامج، والسياسات، والتواصل وتبادل المعلومات — التي ترتبط بمجالات التقصي المقترحة والواردة تحت الجزء الخاص بـ"التقييم، والتحليل، والتخطيط" وتوضّحها. تستهدف كل من هذه المسؤوليات عدداً من الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش.

(١) إعداد البرامج: تستهدف المنظمات الأهلية المنظمات المجتمعية (بما فيها جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر)، والمنظمات الأهلية الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، والحكومات الوطنية والمحلية لتشجيعها على ما يلي:

► دعم مشاركة النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر في المجموعات السكانية المتأثرة في طواقم البرامج، وكقادة في آليات الحوكمة وهيكلية صنع القرارات المجتمعية.

► تنفيذ برامج (١) تعكس الوعي بالمخاطر المحددة المتعلقة بالعنف المبني على العنف الاجتماعي التي تواجهها النساء والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر، و(٢) التصدي لحقوقها واحتياجاتها المتعلقة بالأمن والسلامة.

► دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في النشاطات.

! معلومات يجب أن تعرفها

المشاركة الفاعلة للنساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر

يسلط الالتزام بمبادئ اللجنة المشتركة بين الوكالات حول المساءلة أمام المجموعات السكانية المتأثرة الضوء على أهمية تمكين هذه المجموعات من لعب دور في اتخاذ القرارات في العمليات التي تؤثر عليها. وينعكس هذا في التوصيات الواردة في الإرشادات والتي تعزز المشاركة الفاعلة للنساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر، في عمليات التقييم وكأفراد في الطاقم وقادة للهيكليات المجتمعية. **ويعد إشراك النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر، في جميع جوانب إعداد برامج سبل العيش ضروريا لتحقيق المبادئ والنهج الإرشادية التي ستتم مناقشتها لاحقا في هذا الجزء. ولكن، هذه المشاركة — خاصة في موقع قيادي أو إداري — يمكن أن تكون خطيرة في بعض الأوضاع. لذا، قد تكون هناك حاجة لتعديل التوصيات الواردة في هذه الإرشادات لإشراك النساء، والفتيات، والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر (مثال: السعي لتحقيق تمثيل بنسبة ٥٠٪ للإناث في طواقم البرامج) بحسب السياق. يجب التزام الحذر في الحالات التي يشكل فيها الإشراك مخاطر أمنية محتملة أو يزيد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. يجب أن يتم تكييف نهج المشاركة بحرص بحسب السياق.**

(٢) السياسات: تستهدف السياسات واضعي خطط البرامج، والمناصرين، وصناع القرار المحليين والوطنيين لتشجيعهم على:

► دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في سياسات برامج سبل العيش، والمعايير والإرشادات، ابتداء من المراحل المبكرة لحالة الطوارئ.

► دعم دمج استراتيجيات الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي في سياسات وخطط التنمية الوطنية والمحلية، وتخصيص التمويل اللازم للاستدامة.

► دعم مراجعة وتبني القوانين الوطنية والمحلية والسياسات (بما فيها القوانين والسياسات العرفية) التي تعزز وتحمي حقوق النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر.

(٣) التواصل وتبادل المعلومات: تستهدف طواقم العمل في البرامج والتواصل مع المجتمع المحلي وتشجيعها على القيام بما يلي:

► العمل مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل تحديد أنظمة أمنة وموثوقة ومناسبة للرعاية (مثل مسارات الإحالة) للناجين من العنف الاجتماعي، ودمج رسائل رئيسية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في نشاطات التوعية ونشاطات التواصل مع المجتمع المحلي الخاصة بقطاع سبل العيش، وتطوير معايير تبادل المعلومات التي تعزز الخصوصية وضمان الحفاظ على سرية هوية الناجين. وفي المراحل المبكرة من حالات الطوارئ، يمكن أن تكون الخدمات المتوفرة محدودة للغاية، وفي هذه الحالة يجب أن يتم تعديل مسارات الإحالة مع توسع الخدمات.

► تلقي التدريب حول القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق الإنسان/المرأة، والإقصاء الاجتماعي، والجنسانية والإسعافات الأولية النفسية (مثال: كيفية التعامل مع الناجين بشكل يضمن الدعم ويوفر المعلومات بطريقة أخلاقية وأمنة وموثوقة حول حقوقهم وخيارات التبليغ المتاحة لهم والوصول للرعاية).



الصحة النفسية والدعم النفسي — الاجتماعي: توفير الإحالات والإسعافات النفسية الأولية

يستخدم مصطلح 'الصحة النفسية والدعم النفسي — الاجتماعي' لوصف أي نوع من أنواع الدعم المحلي أو الخارجي الذي يهدف لحماية وتعزيز السلامة النفسية — الاجتماعية و/أو الوقاية من الاضطرابات النفسية ومعالجتها (اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠٠٧). يمكن لتجربة العنف المبني على النوع الاجتماعي أن تكون تجربة صعبة على الناجين، ولذا يجب أن يكونوا قادرين على الوصول إلى مستمعين يستطيعون توفير الدعم لأسرهم ومجتمعاتهم المحلية، إضافة إلى المزيد من الخدمات التي تركز على العنف المبني على النوع الاجتماعي، إذا اختاروا الاستفادة منها. وفي كثير من الأحيان، يكون الخط الأول لتوفير الخدمات التي تركز على العنف المبني على النوع الاجتماعي هو المنظمات المجتمعية، والتي يقوم فيها العاملون المدربون على التعامل مع حالات العنف هذه بإدارة الحالات وتوفير الرعاية الصحية النفسية القائمة على تعزيز المرونة والقدرة على التحمل. قد يحتاج بعض الناجين — وتكون أعدادهم بالعادة صغيرة نسبياً — إلى المزيد من الرعاية الصحية الموجهة من خبراء يمتلكون الخبرة اللازمة في التصدي لقضايا الصحة النفسية المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (مثال: عندما لا يتحسن الناجون بحسب خطة الرعاية، أو عندما يكون لدى مدير الحالة أسباب تدعوه للاعتقاد بأن الناجين معرضون لخطر إيذاء النفس أو الآخرين).

وباعتباره جزءاً من الرعاية والدعم المقدم للأشخاص المتأثرين بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، يلعب المجتمع الإنساني دوراً هاماً في ضمان قدرة الناجين على الوصول إلى خدمات رعاية مجتمعية تركز على العنف المبني على النوع الاجتماعي، والمزيد من الرعاية الصحية النفسية الموجهة، عند الضرورة، على يد خبراء في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي والصدمة. قد يرغب الناجون أيضاً في الحصول على الدعم القانوني/القضائي والحماية من الشرطة، لذا، تتضمن الإرشادات بنوداً حول كيفية توفير المعلومات للناجين بطريقة أخلاقية وآمنة وموثوقة عن حقوقهم وخياراتهم في التبليغ عن الخطر والقدرة على الوصول للرعاية، ويعتبر توفير المعلومات مسؤولية تتحملها جميع القطاعات بشكل مشترك. ويجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تعمل مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي لتحديد أنظمة الرعاية (أي مسارات الإحالة) التي يمكن حشدتها في حال أفصح الناجون عن تعرضهم للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

ومن المهم بالنسبة للعاملين في مجال سبل العيش، والذين يتعاملون بشكل مباشر مع المجموعات السكانية المتأثرة، أن يكونوا قادرين على توفير معلومات محدثة للناجين حول الوصول للخدمات، ومطلعين على الإسعافات النفسية الأولية وقادرين على تطبيقها. وحتى من دون التدريب على إدارة حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي، يستطيع غير المختصين بالعنف المبني على النوع الاجتماعي أن يساعدوا الناجين كثيراً من خلال التجاوب مع إفساحتهم بشكل يضمن الدعم، وعدم وصمهم بالعار، وبطريقة تتمركز حول الناجين. (للمزيد من المعلومات حول النهج المتمركز حول الناجين، راجع 'المبادئ الإرشادية' الواردة أدناه).

الإسعافات الأولية النفسية: يصف هذا المصطلح استجابة إنسانية داعمة لشخص آخر يعاني ويحتاج للدعم. توفير الإسعافات النفسية الأولية بشكل مسؤول يعني:

١. احترام السلامة والكرامة والحقوق
٢. تكييف عملك ليأخذ بعين الاعتبار ثقافة الشخص
٣. إدراك تدابير الاستجابة لحالات الطوارئ
٤. الاعتناء بالنفس

جَهْز

- تعرّف على الأزمة
- تعرف على الخدمات والدعم المتاح
- تعرّف على المخاوف المتعلقة بالأمن والسلامة

(تابع)



يمكن لمبادئ العمل الأساسية للإسعافات الأولية النفسية الواردة أدناه — أنظر واسمع واربط — أن تساعد الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش في التعامل مع وضع الأزمة وطريقة رؤيتها لها، وطريقة التعامل مع المجموعات السكانية المتأثرة وفهم احتياجاتها، وربطها بالدعم العملي والمعلومات.

	<ul style="list-style-type: none"> تحقق من السلامة تحقق من وجود أشخاص لديهم احتياجات أساسية ملحة تحقق من وجود أشخاص يبدوون ردات فعل تعبر عن التعرض لمحنة 	أنظر
	<ul style="list-style-type: none"> استهدف الأشخاص الذين قد يحتاجون للدعم استفسر عن احتياجات الناس ومخاوفهم أصغ للأشخاص وساعدهم في تهدئة أنفسهم 	اسمع
	<ul style="list-style-type: none"> ساعد الناس في تلبية احتياجاتهم الأساسية وكيفية وصولهم للخدمات ساعد الناس في تحمل المشاكل والتعامل معها وفر المعلومات اربط ما بين الأشخاص الذين تساعدهم وما بين أحبائهم أو ساعدهم على الوصول للدعم الاجتماعي 	اربط

يبيّن المخطط التالي الأشياء التي يجب أن تقوم بها، وتلك التي يجب أن تتجنبها أخلاقياً، عند توفير الإسعافات الأولية النفسية. وهي عبارة عن إرشادات لتجنب التسبب بالمزيد من الأذى للناجي، وتوفير أفضل رعاية ممكنة، وتحقيق مصلحته الفضلى. وتعزز هذه التوصيات الأخلاقية النهج المتمركز حول الناجين. وفي جميع الحالات، يجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تقدم المساعدة بطرق مناسبة ومريحة للأشخاص الذين يدعمونهم، بسبب السياق الثقافي. وفي أي وضع تشعر فيه الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش بأنها غير واثقة من كيفية الاستجابة للناجين بطريقة آمنة وأخلاقية وموثوقة، فيجب عليهم الاتصال بخبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي للحصول على المشورة.

الأشياء التي يجب تجنبها

- لا تستغل علاقتك كمساعد.
- لا تطلب نقوداً أو معروفاً من هؤلاء الأشخاص مقابل مساعدتهم.
- لا تعط وعوداً كاذبة أو معلومات غير صحيحة.
- لا تبالغ في وصف مهاراتك.
- لا تفرض مساعدتك على الناس ولا تكن لحوماً ولا تقتحم خصوصيتهم.
- لا تضغط على الناس ليتحدثوا عما جرى لهم.
- لا تشارك القصص التي تطلع عليها مع الآخرين.
- لا تحكم على الأشخاص بسبب أفعالهم أو مشاعرهم.

الأشياء التي يجب القيام بها

- يجب أن تكون محل ثقة.
- احترم حق الأشخاص في اتخاذ قراراتهم.
- كن واعياً وافصل عملك عن تحيزاتك وأحكامك الشخصية.
- وضح للأشخاص المتأثرين أنه حتى لو رفضوا المساعدة الآن، فإنهم لا زالوا قادرين على الوصول إليها في المستقبل.
- احترم خصوصية المستفيدين وحافظ على سرية قصصهم إن كان ذلك ملائماً.
- تصرف بشكل مناسب وراعي ثقافة وسن والنوع الاجتماعي للشخص الذي تتعامل معه.

(مأخوذ عن: World Health Organization, War Trauma Foundation and World Vision International. 2011. *Psychological First Aid: Guide for field workers*, pp. 53–55, <www.who.int/mental_health/publications/guide_field_workers/en>; and World Health Organization. 2012. 'Mental Health and Psychosocial Support for Conflict-Related Sexual Violence: 10 myths', <www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/rhr12_17/en>. For more information on providing first-line support see World Health Organization. 2014. *Health Care for Women Subjected to Intimate Partner Violence or Sexual Violence. A clinical handbook* (Field-testing version), WHO/RHR/14.26, <www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/vaw-clinical-handbook/en>.



العنصر ٤: التنسيق

نظراً للتعقيدات المرتبطة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، فإن التصدي له يتم بأفضل شكل ممكن عندما تعمل القطاعات والمنظمات والمجالات المتعددة مع بعضها البعض لإيجاد وتنفيذ استراتيجيات موحدة للوقاية والحد منه. وفي سياق حالات الطوارئ، يجب على الجهات الفاعلة التي تتولى قيادة مجال الإغاثة الإنسانية (مثال: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، المنسق المقيم/المنسق الإنساني، نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/المنسق الإنساني، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها) أن تيسر التنسيق بحيث تضمن إعطاء الأولوية للقضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والتعامل معه في الوقت المناسب. (للمزيد من المعلومات راجع 'ضمان تنفيذ الإرشادات: مسؤوليات الجهات الفاعلة في الجزء الأول: مقدمة'). يمكن للتنسيق الفاعل أن يعزز من المساءلة، ويمنع إيجاد أثر 'معزول'، وضمان أن تتوافق خطط العمل بشأن العنف المبني على النوع الاجتماعي الخاصة بالوكالات أو داخل القطاعات مع خطط القطاعات الأخرى وتعزيز نهج مشترك بين القطاعات.

يوفر قسم 'التنسيق' في الجزء الثالث إرشادات حول القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي والتي تتيح للتنسيق المشترك بين القطاعات. تستهدف هذه الإرشادات المنظمات غير الحكومية، والمنظمات المجتمعية (بما فيها جمعيات الصليب الأحمر/الهلال الأحمر)، والمنظمات الأهلية الدولية ووكالات الأمم المتحدة، والحكومات الوطنية والمحلية، وقيادة تنسيق الجهود الإنسانية — مثل الوزارات المعنية، ومنسفو الشؤون الإنسانية، ومنسفو القطاعات والجهات المانحة. يجب على قادة آليات التنسيق في قطاع سبل العيش القيام بما يلي:

- ◀ وضع آليات من أجل التصدي بشكل منظم للعنف المبني على النوع الاجتماعي في الاجتماعات التنسيقية في قطاع سبل العيش مثل إدخال القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي كبند منظم على جدول الأعمال والتماس مشاركة خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي في نشاطات التنسيق ذات العلاقة في القطاع.
- ◀ التنسيق والتشاور مع خبراء النوع الاجتماعي والخبراء والشبكات المتنوعة والمناسبة (مثال: ذوو الإعاقة، المثليون والمثليات جنسياً، ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية) وثنائيو الصفات الجنسية، والمسنون وغيرهم) لضمان تمثيل قضايا محددة تتعلق بالهشاشة — والتي قد تهمل لولا هذا الاهتمام — بشكل كاف، وضمان التصدي لها.

معلومات يجب أن تعرفها

الوصول إلى دعم المتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي

ينبغي على منسقي سبل العيش والجهات الفاعلة العاملة في مجال سبل العيش التعرف على رئيس آلية تنسيق التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي إن وجدت (أو رئيسها المشارك) والعمل معه. (ملاحظة: يمكن لآليات تنسيق العنف المبني على النوع الاجتماعي أن تكون برئاسة جهات فاعلة حكومية ومنظمات غير حكومية، ومنظمات غير حكومية دولية و/أو وكالات الأمم المتحدة، إذ يتوقف ذلك على السياق). وينبغي عليهم أيضاً تشجيع نقطة تنسيق سبل العيش على المشاركة في اجتماعات تنسيق التصدي لهذا النوع من العنف، وتشجيع الرئيس/الرئيس المشارك المعني بهذا النوع من العنف (أو الأعضاء الآخرين في فريق تنسيق التصدي لهذا العنف) على المشاركة في اجتماعات تنسيق سبل العيش. وكلما كان ضرورياً، يجب على منسقي سبل العيش والجهات الفاعلة في مجال سبل العيش طلب خبرات المتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي للمساعدة في تنفيذ التوصيات الواردة في هذا الدليل.

ويمكن للمتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي ضمان إدماج مبادئ الحماية واستراتيجيات الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في برامج سبل العيش المستمرة. ويمكن لهؤلاء المتخصصين تقديم المشورة والمساعدة ودعم جهود التنسيق من خلال أنشطة محددة، مثل:

- إجراء تقييمات محددة للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ضمان توفير الخدمات المناسبة للناجين.
- تطوير نظم الإحالة ومساراتها.
- توفير خدمات إدارة القضايا للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- تطوير دورات تدريبية للجهات الفاعلة في مجال سبل العيش حول المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي والعنف المبني على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة/الإنسان، وكيفية التعاون مع الناجين بأسلوب يضمن لهم إبداء الاحترام وتوفير الدعم.

ولا يمكن للخبراء في العنف المبني على النوع الاجتماعي أن تكون لديهم معرفة متخصصة بقطاع سبل العيش، ولا حتى ينبغي عليهم ذلك. غير أن الجهود الرامية إلى إدماج استراتيجيات الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في استجابات سبل العيش يجب أن تتولاها الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش لضمان أن أي توصيات تصدرها الجهات الفاعلة المعنية بهذا النوع من العنف تكون ملائمة وقابلة للتنفيذ في إطار الاستجابة القطاعية.

أما في الأماكن التي لا تعمل فيها آلية تنسيق التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، فيجب على منسقي سبل العيش والجهات الفاعلة في مجال سبل العيش طلب الدعم من الجهات الفاعلة المحلية التي تمتلك الخبرات المتعلقة بهذا النوع من العنف

(مثل الأخصائيين الاجتماعيين، والمجموعات النسائية، ومسؤولي الحماية، والمتخصصين في حماية الطفل، الخ) وكذلك مجال مسؤولية العنف المبني على النوع الاجتماعي على الصعيد العالمي. (أدرجت جهات الاتصال ذات الصلة على موقع مجال مسؤولية العنف المبني على النوع الاجتماعي، <www.gbvaor.net>).

- ▶ تطوير أنظمة للرصد تتيح لقطاع سبل العيش رصد نشاطاتها المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (مثال: إدراج نشاطات العنف المبني على النوع الاجتماعي في نموذج 3/4/5W المستخدم لترسيم الجهات الفاعلة ونشاطاتها وتغطيتها الجغرافية).
- ▶ تسليم مقترحات التمويل بشكل مشترك لضمان أن يتم التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي بشكل كاف في استجابة برامج قطاع سبل العيش.
- ▶ تطوير وتنفيذ خطط العمل الخاصة بقطاع سبل العيش وتحديد علامات مرجعية واضحة تتضمن نشاطات الوكالات المشتركة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ▶ دعم تطوير وتنفيذ السياسات والبروتوكولات القطاعية والأدوات الأخرى التي تدمج الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتحد منه.
- ▶ تشكيل شبكات وشراكات استراتيجية للعمل على كسب التأييد لصالح تحسين البرامج وتلبية المسؤوليات الواردة في الإرشادات (مع الحرص على كل ما يتعلق بمخاطر سلامة وأمن الناجين وأولئك المعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي الذين يتحدثون عن مشكلتهم مع العنف المبني على النوع الاجتماعي على الملأ).

معلومات يجب أن تعرفها

المناصرة

المناصرة هي الاستخدام الاستراتيجي للمعلومات — من قبل مجموعات الأفراد — من أجل إحداث التغيير الإيجابي على المستويات المحلية والوطنية والدولية. ومن خلال العمل مع الخبراء في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي وعدد واسع من الشركاء الآخرين، تستطيع الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تساعد على التوعية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وتضمن وجود تدخلات آمنة، وأخلاقية وفاعلة. ويمكن لهذه الجهود أن تسلط الضوء على القضايا المحددة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في أوضاع خاصة من خلال استخدام استراتيجيات التواصل الفاعلة والأنواع المختلفة من المنتجات، والمنصات والقنوات، مثل: الأخبار الصحفية، الإصدارات، الخرائط والمقابلات الإعلامية، ووسائل الاتصال الاجتماعية الأخرى، ومنتجات الوسائط المتعددة باستخدام الفيديو، والصور، والرسوم البيانية، وحملات التوعية، وقنوات المعلومات الأساسية للمجموعات السكانية المتأثرة. يجب أن تلتزم جميع استراتيجيات التواصل بمعايير السرية وحماية البيانات عند استخدام قصص وصور الناجين لأغراض المناصرة.

(مأخوذ عن: International Rescue Committee. 2011. GBV Emergency Response and Preparedness Participant Handbook, p. 93. <http://cpwg.net/resources/irc-2011-gbv_erp_participant_handbook_-_revised>)

العنصر ٥: الرصد والتقييم

معلومات يجب معرفتها

إعداد التقارير حول حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي

لعدد من الأسباب العملية والأخلاقية وتلك المتعلقة بالسلامة لا تنصح هذه الإرشادات، باستخدام أعداد الحالات التي تم التبليغ عنها (سواء كانت تمثل ارتفاعاً أو انخفاضاً) كمؤشر للنجاح. والقاعدة العامة هي أن يقوم خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي، أو أولئك المدربون على إجراء الأبحاث في هذا المجال بجمع البيانات حول حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي.

يعدّ الرصد والتقييم أداة ضرورية من أجل التخطيط، ووضع الموازنات للموارد، وقياس الأداء وتحسين الاستجابة الإنسانية في المستقبل. وتعمل ويعمل الرصد الروتيني على ضمان الحفاظ على البرامج الفاعلة والمساءلة أمام الجهات المعنية — خاصة المجموعات السكانية المتأثرة. وتوفر عمليات التقييم الدورية البيانات المكملّة من خلال إجراء تحليل معمق لمواطن القوة والضعف في النشاطات المنفذة، ومن خلال قياس المحصلات المحسنة بالمعرفة والتوجهات السلوكية والسلوكيات لدى المجموعات السكانية المتأثرة والعاملين في المجالات الإنسانية. يمكن أن يستخدم الشركاء المنفذون والجهات المانحة المعلومات التي تُجمع من خلال عملية الرصد والتقييم للمشاركة بالدروس المستفادة بين الزملاء في الميدان والمجتمع الإنساني الأوسع. تركز هذه الإرشادات بشكل أساسي على المؤشرات التي تعزز رصد برامج سبل العيش لتجنب جمع البيانات حول حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي وعمليات التقييم الأخرى التي تتمتع بموارد أكثر. (للمزيد من المعلومات حول الرصد والتقييم، الرجاء الرجوع للموارد المتاحة لإرشاد عمليات تقييم نهاية البرنامج في الوقت الحقيقي مثل دليل تقييم العمل الإنساني الصادر عن شبكة التعلم الفاعلة للمساءلة والأداء في العمل الإنساني، <www.alnap.org/eha>. للمزيد من الموارد المتعلقة بالرصد والتقييم في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي، راجع الملحق ١).



يتضمن قسم 'الرصد والتقييم' في الجزء الثالث مجموعة غير شاملة من المؤشرات لرصد وتقييم النشاطات الموصى بها في كل مرحلة من مراحل دورة البرامج. تم تصميم معظم المؤشرات بحيث يتم دمجها في أدوات الرصد والتقييم الخاصة بسبل العيش وعملياتها، من أجل تحسين عملية جمع المعلومات وتحليلها دون الحاجة للمزيد من آليات جمع البيانات. ويجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش اختيار مؤشرات ووضع أهداف مناسبة قبل البدء بالنشاط، وتعديل هذه المؤشرات والأهداف لتلبية احتياجات المجموعات السكانية مع تقدم المشروع. وهناك عدد من الاقتراحات لجمع البيانات الكمية (من خلال المسوحات والمصفوفات 3/4/5W) والبيانات النوعية (من خلال نقاشات المجموعات البؤرية، والمقابلات مع الجهات التي يمكنها أن تقدم المعلومات، وأساليب جمع الأدوات النوعية الأخرى). تساعد المعلومات النوعية في تكوين فكرة معمقة أكثر عن آراء المشاركين في البرنامج. كما تحتاج بعض المؤشرات إلى مزيج من البيانات الكمية والنوعية لفهم جودة وفعالية البرامج بشكل أفضل.

! معلومات يجب معرفتها

الاعتبارات الأخلاقية

بالرغم من أن البيانات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي تتضمن مجموعة معقدة من التحديات، إلا أن المؤشرات الموجودة في هذه الإرشادات مصممة لتمكين الجهات الفاعلة التي لا تملك خبرة واسعة في مجال سبل العيش من جمع المعلومات والتبليغ عنها بشكل آمن وأخلاقي. ولكن في النهاية، تقع المسؤولية على عاتق الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش في ضمان الأمن والسرية والموافقة الواعية عند جمع المعلومات ومبادلتها. راجع العنصر ١: التقييم، والتحليل والتخطيط أعلاه للحصول على المزيد من المعلومات.

ومن الضروري ألا يتم فقط جمع البيانات وإعداد التقارير حولها، ولكن يجب أيضا العمل على تحليلها بهدف تحديد التعديلات التي يمكن أن تكون مفيدة. وفي هذا الصدد، يمكن أن يمثل 'الإخفاق' في تحقيق الهدف فرصة قيمة للتعلم. فعلى سبيل المثال، إذا كان القطاع يهدف لتمثيل النساء بنسبة ٥٠٪ في عمليات التقييم، ولكن لا ينجح في تحقيق ذلك، فيمكن عندها التفكير في تغيير الوقت و/أو موقع المشاورات، أو التحدث مع المجتمعات المحلية المتأثرة لفهم الحواجز التي تعيق مشاركة النساء بشكل أفضل. يمكن للمعرفة المكتسبة من خلال هذه العملية أن تعزز من تدخلات قطاع سبل العيش لتتجاوز النشاطات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. ولذا يجب أن تقوم القطاعات المعنية بتحليل المؤشرات وإعداد التقارير حولها باستخدام 'عدسة العنف المبني على النوع الاجتماعي'. وهذا يتضمن التفكير في الطرق التي يمكن فيها لجميع المعلومات — بما فيها المعلومات التي قد لا تبدو مرتبطة 'بالعنف المبني على النوع الاجتماعي' — أن تؤثر على الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه.

وأخيرا، يجب على الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تفصل المؤشرات بحسب الجنس، والسن، والإعاقة والعوامل الأخرى التي تتعلق بالهشاشة لتحسين جودة المعلومات التي يقومون بجمعها وتقديم البرامج بشكل أكثر إنصافا وفعالية. راجع 'الاعتبارات الرئيسية للمجموعات المعرضة للخطر' في الجزء الأول: مقدمة للمزيد من المعلومات حول عوامل الهشاشة.

٢. المبادئ والنُهج الإرشادية للتصدّي للعنف المبني على النوع الاجتماعي

! معلومات يجب معرفتها

عدم إلحاق الضرر

يشير مفهوم 'عدم إلحاق الضرر' إلى ضرورة أن تسعى المنظمات الإنسانية للحد من الأذى الذي قد تتسبب فيه عن غير قصد من خلال تواجدها وتقديم المساعدة. حيث يمكن أن يكون نطاق هذه الآثار السلبية غير المقصودة واسعاً وفي غاية التعقيد. يمكن للجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تعزز من مبدأ 'عدم إلحاق الضرر' في عملها المتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال الاهتمام بالنُهج القائمة على حقوق الإنسان، والناجين، والمجتمع المحلي والأنظمة المشروحة أدناه.

(ماخوذ عن: Kahn, C., and Lucchi, E. 2009. 'Are Humanitarians Fuelling Conflicts? Evidence from eastern Chad and Darfur', *Humanitarian Exchange Magazine*, No. 43, <www.odihpn.org/humanitarian-exchange-magazine/issue-43/are-humanitarians-fuelling-conflicts-evidence-from-eastern-chad-and-darfur>)

ترتبط المبادئ التالية بالضرورة بالمسؤولية الإنسانية العامة في توفير الحماية والمساعدة لأولئك المتأثرين بالأزمة. فهي تمثل أساس العمل لجميع الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية عند التخطيط للبرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وتنفيذها. تنص هذه المبادئ على أن:

- ▶ يتضمن العنف المبني على النوع الاجتماعي العديد من حقوق الإنسان.
- ▶ تتضمن الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه نشر المساواة بين الجنسين وتعزيز المعتقدات والعادات التي ترعى إيجاد عادات تضمن الاحترام واللاعنف في ما يتعلق بالنوع الاجتماعي.
- ▶ السلامة، والاحترام، والخصوصية وعدم التمييز فيما يتعلق بالناجين وأولئك المعرضين للخطر، والتي هي اعتبارات هامة في جميع الأوقات.
- ▶ يجب على التدخلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي أن تكون مناسبة للسياق من أجل تعزيز المحصّلات وضمان 'عدم إلحاق الضرر'.
- ▶ تعد المشاركة والشراكة حجر أساس في الوقاية الفاعلة من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

يمكن تطبيق هذه المبادئ من خلال تطبيق النُهج الأساسية والمترابطة الأربعة المشروحة أدناه.



١. النهج القائم على حقوق الإنسان

يسعى النهج القائم على حقوق الإنسان إلى تحليل الأسباب الجذرية للمشاكل وإصلاح الممارسات التي تتضمن تمييزاً، والتي تعطل التدخلات الإنسانية. وعادة ما يتعارض هذا النهج مع النهج القائم على الاحتياجات والذي تهدف تدخلاته للتصدي للاحتياجات العملية على المدى القصير في حالة الطوارئ من خلال تقديم الخدمات. وبالرغم من أن النهج القائم على الاحتياجات يعمل على إشراك المجموعات السكانية المتأثرة في العملية، إلا أنه يفشل في كثير من الأحيان في تناول السياسات والأنظمة التي يمكن أن تسهم في جعل التغيير الممنهج مستداماً.

وفي المقابل، يرى النهج القائم على حقوق الإنسان المجموعات السكانية المتأثرة على أنها 'صاحبة حق'، ويعترف بأن هذه الحقوق لا يمكن أن تصبح واقعا إلا من خلال تمكين المجموعات السكانية على المدى الطويل ومن خلال الحلول المستدامة. يسعى هذا النهج للاهتمام بالحقوق والاحتياجات؛ وكيفية تحديد هذه الاحتياجات والتصدي لها بناء على الالتزامات القانونية والأخلاقية والمساءلة. تعتبر الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة الإنسانية والدول (حيث تكون فاعلة)، من 'حملة المسؤولية' والتي يتوجب عليها بحسب التزاماتها أن تشجع وتمكّن وتساعد 'أصحاب الحقوق' في المطالبة بحقوقهم. يتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان من أولئك الذين يقومون على إعداد البرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي:

- ◀ تقييم قدرات أصحاب الحقوق في المطالبة بحقوقهم (وتحديد الأسباب المباشرة والهيكلية الكامنة وراء عدم حصولهم على حقوقهم والمشاركة في تطوير حلول تؤثر على حياتهم بطريقة مستدامة.
- ◀ تقييم قدرات حملة المسؤولية، والقيود التي قد تحد من قدرتهم على أداء التزاماتهم.
- ◀ تطوير استراتيجيات مستدامة لبناء القدرات وتخطي القيود التي تحد من قدرة 'حملة المسؤولية' على العمل.
- ◀ رصد وتقييم المحصلات والعمليات، مع الاسترشاد بمعايير حقوق الإنسان ومبادئها، وباستخدام النهج التشاركية.
- ◀ ضمان اعتماد البرامج على التوصيات والجهات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وآلياتها.

٢. النهج المتمركز حول الناجين

التوجهات التي تميل للوم الضحية	المعاملة بشكل يضمن الكرامة والاحترام
الإحساس بالضعف	الاختيار
الإحساس بالخجل ووصمة العار	الحق في الحفاظ على السرية والخصوصية
التمييز على أساس النوع الاجتماعي والعرق	الحق بعدم التمييز
وجود أوامر تحدد ما عليهم القيام به	الحق بالحصول على المعلومات

مقابل

(مأخوذ عن: GBV AoR, 2010. GBV Coordination Handbook (provisional edition), p. 20, <www.gbvguidelines.org/tools-resources>)

ويشير النهج المتمركز حول الناجين إلى أن الأولوية يجب أن تكون لحقوق اللاجئين واحتياجاتهم ورغباتهم عند تصميم وتطوير البرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. يبين الرسم التوضيحي أعلاه الاختلافات بين حقوق الناجين (في العمود الأيمن) مع الآثار السلبية على التي يمكن أن يواجهها الناجون عندما لا يتم تطبيق النهج المتمركز حول الناجين.

يمكن أن يرشد النهج المتمركز حول الناجين المهنيين — بالرغم من الدور الذي يلعبونه — عند تعاملهم مع الأشخاص الذين تعرضوا للعنف المبني على النوع الاجتماعي. وهو يهدف لإيجاد بيئة تحترم حقوق الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتضمن سلامتهم، ويعاملون فيها بطريقة تضمن لهم الكرامة والاحترام. يساعد هذا النهج في تعزيز تعاقي الناجي أو الناجية وتعزيز قدرته/ا على تحديد احتياجاته/ا ورغباته/ا والتعبير عنها، كما أنها تعزز قدرات الأشخاص على اتخاذ القرارات حول التدخلات المختلفة (مأخوذ عن: IASC Gender SWG and GBV AoR, 2010).



عناصر رئيسية في النهج المتمركز حول الناجين تعزز المعايير الأخلاقية ومعايير السلامة

١) **السلامة:** يجب أن تكون سلامة وأمن الناجين والآخرين من حولهم، كأطفالهم، والأشخاص الذين ساعدوهم أولوية لجميع الفاعلين. فكثيراً ما يكون الأفراد الذين يفصحون عن تعرضهم للعنف المبني على النوع الاجتماعي أو أن لهم تاريخاً مع التعرض للاعتداء عرضة للمزيد من العنف على يد الجاني أو الآخرين من حوله.

٢) **السرية:** السرية هي الإيمان بأن للأشخاص الحق في اختيار الأشخاص الذين يفصحون لهم عن قصتهم، وأولئك الذين لا يفصحون لهم عنها. فالحفاظ على السرية يعني عدم الإفصاح عن أي معلومات، في أي وقت، ولأي جهة من دون الحصول على موافقة الشخص المعني بعد إعطائه المعلومات اللازمة. تعزز السرية السلامة والثقة والتكبير.

٣) **الاحترام:** الناجون هم الجهة الفاعلة الأساسية، ودور الجهات التي تتولى مساعدتهم هو تيسير عملية التعافي وتوفير الموارد لحل المشكلات. ولذا يجب أن تسترشد جميع النشاطات في هذا المجال بمبدأ احترام خيارات ورغبات وحقوق الناجين.

٤) **عدم التمييز:** يجب أن يتلقى الناجون معاملة عادلة ومتساوية مع غيرهم، بغض النظر عن سنهم أو نوعهم الاجتماعي أو عرقهم أو دينهم أو جنسيتهم أو أصولهم الإثنية أو توجهاتهم الجنسية أو أي خاصية أخرى.

(مأخوذ عن: United Nations Population Fund. 2012. 'Module 2' in *Managing Gender-Based Violence Programmes in Emergencies, E-Learning Companion Guide*, <www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/GBV%20E-Learning%20Companion%20Guide_ENGLISH.pdf>)

٣. النهج المجتمعي

يصر النهج المجتمعي على أن المجموعات السكانية المتأثرة يجب أن تتولى قيادة عملية تطوير الاستراتيجيات المتعلقة بالمساعدة والحماية، وأنها يجب أن تكون جزءاً أساسياً منها. حيث يجب على جميع المتأثرين أن "يشاركوا في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم" ابتداءً من أول مرحلة من حالة الطوارئ، كما أن لهم "الحق في الحصول على المعلومات والشفافية" من أولئك الذين يقدمون المساعدة.

◀ يتيح إيجاد عملية من المشاورات المباشرة والحوار مع جميع أفراد المجتمعات المحلية، بمن فيهم النساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر.

◀ يشجع المجموعات التي يتم إغفالها في كثير من الأحيان كشركاء فاعلين يتمتعون بالمساواة في عمليات التقييم والتصميم والتنفيذ والرصد والتقييم لعمليات المساعدة.

◀ ضمان توفير حماية أفضل لجميع أفراد المجتمع المحلي، وتعزيز قدرتهم على تحديد الحلول والعمل على استدامتها واستخدام المساعدات الإنسانية بفعالية أكبر (مأخوذ عن: UNHCR, 2008).

٤. نهج الأنظمة

يشير نهج الأنظمة إلى تحليل القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في كامل المنظمة أو القطاع أو نظام المساعدات الإنسانية من أجل الخروج بمزيج من الحلول المرتبطة بالسياق بأفضل شكل ممكن. ويمكن تطبيق نهج الأنظمة لطرح التغييرات المنهجية التي تحسن من جهود الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه (وتوفير خدمات الاستجابة في بعض القطاعات — على المدى القصير والطويل أيضاً). ويمكن للجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تطبق نهج الأنظمة من أجل:

◀ تعزيز التزام الوكالة/المنظمة/القطاع بالإنصاف بين الجنسين وبالبرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

◀ تحسن معرفة الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش وتوجهاتها ومهاراتها المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والعنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال التوعية والتدريب.



- ◀ التواصل مع المنظمات للتصدي للأسباب الكامنة التي تؤثر على قدرات قطاع سبل العيش في الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه، مثل عدم التوازن بين الجنسين في طواقم العمل.
- ◀ تعزيز سلامة وأمن أولئك المعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي من خلال تحسين البنى التحتية وتطوير السياسات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ◀ ضمان وجود قدر كاف من الرصد والتقييم للبرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي (مأخوذ عن: USAID, 2006).

معلومات يجب معرفتها

تنظيم البرامج التدريبية

- توصي هذه الإرشادات بأن تعمل الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل إعداد وتوفير برامج تدريبية حول النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة/الإنسان. يجب أن تتوفر هذه البرامج التدريبية لعدد من الجهات المعنية، بما فيها الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش، والجهات الفاعلة الحكومية، وأعضاء المجتمع المحلي. وتعد برامج التدريب هذه ضرورية لتنفيذ البرامج المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وأيضاً للتصدي للعادات الثقافية التي تؤثر على العنف المبني على النوع الاجتماعي وتشجع عليه والتأثير عليها. وفي الحالات التي لا يتواجد فيها خبراء في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي في البلاد، يمكن للجهات الفاعلة في سبل العيش أن تتسق مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي مجال المسؤولية العالمية للحصول على الدعم في إعداد البرامج التدريبية وتوفيرها. يجب على الجهات الفاعلة في قطاع سبل العيش أن:
- تبحث في أدوات التدريب الخاصة بقطاع سبل العيش التي تم تطويرها مسبقاً، وإعطاء الأولوية للأدوات التي تم تطويرها محلياً في البلاد (مثال: آليات الإحالة المحلية، إجراءات معايير التشغيل، أوراق النصائح وغيرها).
- التفكير في قدرات التواصل والقراءة والكتابة لدى المجموعات السكانية المستهدفة، وتفصيل البرامج التدريبية وفقاً.
- ضمان أن تكون البرامج التدريبية باللغة المحلية وترجمة أدوات التدريب.
- ضمان أن يعمل الميسرون غير المحليين مع الميسرين المحليين على تنفيذ التدريب كلما أمكن.
- الموازنة ما بين الحساسيات الثقافية والدينية وتأمين حماية أفضل للنساء والفتيات والمجموعات الأخرى المعرضة للخطر.
- إيجاد طرق لتوفير الرصد والتقييم/الدعم الفني (إضافة إلى التدريب) لضمان نقل المعرفة بشكل مستدام وتحسين الخبرات في العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- تحديد الخبراء المحليين والدوليين في القضايا التي تؤثر على المجموعات المعرضة للخطر (مثال: الأشخاص ذوو الإعاقات، المثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وثنائيي الصفات الجنسية) لدمج المعلومات حول المجموعات المحددة المعرضة للخطر في برامج التدريب.
- (للحصول على أدوات تدريب على العنف المبني على النوع الاجتماعي للقطاعات المختلفة راجع صفحة 'الموارد' في كل قطاع. وللحصول على قائمة عامة بأدوات التدريب الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وأدوات التدريب حول القضايا ذات العلاقة، بما فيها حقوق المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وثنائيي الجنسية راجع الملحق ١)

مصادر إضافية

Hersh, M. 2014. 'Philippines: New approach to emergency response fails women and girls'. Refugees International Field Report, <<http://refugeesinternational.org/sites/default/files/Philippines%20GBV%20New%20Approach%20letterhead.pdf>>

Inter-Agency Standing Committee. 2007. *Guidelines on Mental Health and Psychosocial Support in Emergency Settings*, <https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/Guidelines%20IASC%20Mental%20Health%20Psychosocial%20%28with%20index%29.pdf>

Inter-Agency Standing Committee Gender Sub-Working Group (IASC Gender SWG) and GBV Area of Responsibility (GBV AoR). 2010. *Caring for Survivors of Sexual Violence in Emergencies Training Guide*, <www.unicef-emergencies.com/downloads/eresource/docs/GBV/Caring%20for%20Survivors.pdf>

United Nations High Commissioner for Refugees. 2008. *UNHCR Manual on a Community Based Approach in UNHCR Operations*, <www.unhcr.org/47f0a0232.pdf>

United States Agency for International Development. 2006. *Addressing Gender-Based Violence through USAID's Health Programs: A guide for health sector program officers*, <www.prb.org/pdf05/gbvreportfinal.pdf>

الجزء الثالث

دليل سبل العيش



◀ تمكين ورعاية استقلالهن، الأمر الذي يزيد من قدرتهن على الإفلات من الأوضاع الاستغلالية.

◀ تعزيز الاستقلال الاقتصادي للأفراد والمجتمعات المحلية وسلامتهم المادية والنفسية.

◀ التوعية بقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي ومعايير النوع الاجتماعي والتوازنات داخل الأسرة والمجتمع المحلي بطريقة حساسة.

◀ تحسين إدارة الموارد الطبيعية وبالتالي دعم سبل عيش بديلة أو أكثر استدامة.

يجب أن تتم الأنشطة التي يقوم بها قطاع سبل العيش من أجل منع مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، والتخفيف منها، بالتنسيق مع الخبراء والجهات الفاعلة في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي في القطاعات الإنسانية الأخرى. ويجب أن تتسق الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش — إن وُجدت — مع الشركاء الذين يتصدون لقضايا النوع الاجتماعي، والصحة العقلية، والدعم النفسي الاجتماعي، وفيرس نقص المناعة البشرية، والسن والبيئة. (راجع باب 'التنسيق' أدناه).

التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي في دورة البرنامج

اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال

التقييم والتحليل والتخطيط



الأسئلة المطروحة أدناه هي عبارة عن توصيات لمجالات التقصي المحتملة التي يمكن أن تُدمج بشكل اختياري في مختلف عمليات التقييم والرصد الروتينية التي تجريها الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش. ويجب أن تكون عمليات التقييم، حيث أمكن، مشتركة بين القطاعات وتشمل تخصصات متعددة، ويجب أن تعمل الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش بالشراكة مع القطاعات الأخرى إضافة إلى الخبراء في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي.

يجب أن تستخدم مجالات التقصي أدناه في التكامل مع الإرشادات الموجودة حالياً مثل قائمة التحقق الخاصة بالتقييم، والموجودة ضمن الإرشادات والمعايير الخاصة بالماشية في حالات الطوارئ (www.livestock-emergency.net). ترتبط مجالات التقصي هذه بثلاثة أنواع رئيسية من المسؤوليات المفصلة أدناه تحت عنوان 'التنفيذ': البرامج، والسياسات، والتواصل وتبادل المعلومات. ينبغي تحليل المعلومات المتولدة من مجالات التقصي هذه لتوفير المعلومات اللازمة لعملية التخطيط لبرامج سبل العيش بطرق تحقق الوقاية من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي وتحد منها. يمكن أن تسلط هذه المعلومات الضوء على

الفجوات التي يجب أن يتم التصدي لها عند التخطيط لبرامج جديدة أو تعديل البرامج الحالية. للمزيد من المعلومات حول التخطيط للبرامج وعمليات التقييم، وإدارة البيانات وتبادل المعلومات الأمانة والأخلاقية، الرجاء الرجوع إلى الجزء الثاني: خلفية حول إرشادات سبل العيش.

الفئات الرئيسية المستهدفة بالتقييم

- أصحاب المصلحة الرئيسيون في سبل العيش، والحكومات والمجتمع المدني والزعماء المحليين وباعة الأسواق والمؤسسات وجماعات الأعمال وأعضاء المجتمع المحلي والعاملين في المجال الإنساني والمتخصصين في العنف المبني على النوع الاجتماعي وفي النوع الاجتماعي والتنوع
- المجموعات السكانية والمجتمعات المحلية المتضررة
- أفراد المجتمعات المحلية المضيفة في السياقات التي تتضمن اللاجئين/المشردين داخلياً



المجالات المتعلقة ببرامج سبل العيش

المشاركة والقيادة

- أ) هل تشارك النساء والفئات الأخرى المعرضة للخطر بشكل فاعل في جميع جوانب تصميم وتنفيذ ورصد برامج سبل العيش؟
- ب) ما هي نسبة الذكور للإناث في الطواقم العاملة في مجال سبل العيش، وكذلك في المواقع القيادية؟
- هل هناك أنظمة لتدريب العاملات والإبقاء عليهن؟
 - هل هناك أي قضايا ثقافية أو أمنية تتعلق بتوظيفهن قد تتسبب في زيادة خطر تعرضهن للعنف المبني على النوع الاجتماعي؟
- ج) هل الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال برامج سبل العيش مطلعة على المعايير الدولية (بما فيها هذه الإرشادات إلى جانب الإرشادات الشاملة) لتصميم اتباع استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في أنشطتها؟

المفاهيم والمعايير والممارسات الثقافية والمجتمعية

- د) كيف أثرت الأزمة على استراتيجيات التحمل الاقتصادية لدى المجتمعات المحلية، واستراتيجيات إدارة الماشية والقدرة على الوصول لأنشطة سبل العيش – خاصة بالنسبة للإناث والفئات الأخرى المعرضة للخطر؟
- ما هي الآثار النفسية والجسدية والاجتماعية الضارة التي تترتب على التغيير في أنشطة سبل العيش؟
- هـ) ما هي العوائق الثقافية التي تواجهها النساء والمراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر في الوصول للأسواق، وأنشطة سبل العيش، واستراتيجيات إدارة الماشية والخدمات المالية (مثل معايير النوع الاجتماعي التي تقصي الإناث من أنواع محددة من العمل، والتمييز ضد النساء في مكان العمل أو السوق وغيرها)؟

- و) ما هي المشاكل الجسدية أو اللوجستية أو القانونية أو التعليمية التي تمنع النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر من الوصول لفرص سبل العيش و/ أو تحافظ على الفجوة بين الجنسين في أنشطة توليد الدخل (مثل قضايا الحركة والنقل، ورعاية الطفل والمسؤوليات المنزلية الأخرى، والإعاقة، والعوائق القانونية التي تمنع اللاجئين من الوصول للوظائف في القطاع الرسمي، والعوائق القانونية التي تحد من القدرة على امتلاك العقارات أو الأراضي أو الأصول الإنتاجية الأخرى، والأمية، وعدم التدريب وغيرها)؟

- ز) هل هناك معايير لانعدام المساواة بين الجنسين تدعمها برامج سبل العيش (مثل من خلال توظيف النساء فقط في أعمال رعاية الأطفال والاعتناء بالآخرين، أو توظيف الرجال فقط في أعمال الرجال التقليدية مثل الحراسة والأعمال الميكانيكية، أو تنظيم برامج تدريب على المهارات تعزز هذه الصور النمطية وغيرها)؟
- هل تفرض أنشطة سبل العيش أعباء إضافية على النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر التي تشارك في هذه النشاطات؟

- ح) هل حددت دراسات السوق أنشطة سبل العيش المربحة والتمكينية، خاصة للنساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر؟

- ط) ما هي الأفضليات والعادات الثقافية التي يجب وضعها في الاعتبار قبل تحديد أنشطة سبل العيش والمواقع والخدمات والبضائع؟
- ما هي ممارسات سبل العيش التي كان الناس يمارسونها قبل وقوع حالة الطوارئ؟
 - ما هي أدوار النساء والفتيات والرجال والفتيان المتعلقة بملكية الماشية والسيطرة عليها ورعايتها وإدارتها؟
 - ما هي أنواع الأنشطة التي تحظرها العادات المحلية على النساء أو الرجال؟
 - ما هو توازن القوى بين الرجال والنساء في الوصول للأصول الإنتاجية والسيطرة عليها؟
 - ما هي ردة الفعل العكسية المرتبطة بمشاركة النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر في البرامج الاقتصادية – وبخاصة على يد الشريك الحميم و/ أو أفراد الأسرة؟

السلامة الجسدية ومخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي

- ي) ما هي المخاطر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي تواجهها الفئات السكانية المتضررة – وخاصة النساء، والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر – في كسب الرزق؟
- ما هي القضايا اللوجستية والبيئية التي تزيد من خطر التعرض للاعتداء الجنسي أو التحرش أو الاستغلال (مثل اقتراض المال، والتعرض للتوقيف من الشرطة، والعمل كباعة متجولين، والتنقل ليلاً، والتنقل عبر أماكن غير آمنة، والعمل في محل بشكل منفرد، وغير ذلك)؟
 - ما هي علاقات سبل العيش التي تزيد من خطر الاعتداء الجنسي أو التحرش أو الاستغلال، وما هي العلاقات التي توفر السلامة (مثل الزبائن، والموردين، ومنداء السوق، والشركاء الحميمون وغير ذلك)؟ من هي الجهات التي تتسق وتشجع وتسمح وتتواطأ مع ارتكاب العنف؟

- ك) هل تجبر القدرة المحدودة على الوصول لمقدرات سبل العيش النساء والفئات الأخرى المعرضة للخطر على تبني استراتيجيات بقاء غير آمنة؟ إذا كانت الإجابة بنعم فما هي هذه الاستراتيجيات؟ وما الذي قد يساعد في الحد من مخاطر التورط في استراتيجيات البقاء هذه؟

(تابع)

المجالات المتعلقة بسياسات سبل العيش

- (أ) هل يتم دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في سياسات برامج سبل العيش ومعاييرها ومبادئها التوجيهية؟
- هل تشارك النساء والفئات والأشخاص المعرضة للخطر بشكل هادف في وضع سياسات سبل العيش، والمعايير والإرشادات التي تنص على حقوقهم واحتياجاتهم، وخاصة تلك المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؟ ما هي الطرق التي يشاركون فيها بهذه العملية؟
 - هل تم توصيل هذه السياسات، والمعايير والإرشادات للنساء، والفئات، والرجال (بشكل منفصل عند الضرورة)؟
 - هل يتم تدريب طواقم سبل العيش وتزويدهم بالمهارات اللازمة لتنفيذ هذه السياسات؟
- (ب) ما هو الوضع القانوني للإناث فيما يتعلق بالتوظيف القانوني، والملكية، والميراث، والقدرة على الوصول للأراضي والموارد الطبيعية، والوصول للتعليم؟ هل تتمتع الإناث بضمانات قانونية للحماية من الاستغلال الاقتصادي عن طريق الزواج؟
- (ج) ما الذي تقوله التشريعات حول حق اللاجئين في العمل؟ ما هي الممارسات الرسمية/ غير الرسمية المتعلقة باللاجئين وسبل العيش؟
- (د) ما هو السن القانوني للعمل، وما هي القوانين المتعلقة بعمل الأطفال؟
- (هـ) هل هناك خطط عمل وطنية للحد من الفقر؟ هل هناك استراتيجيات/خطط عمل للشباب و/ أو النوع الاجتماعي؟
- هل تدعم هذه الخطط التمكين الاقتصادي للنساء والفئات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر؟
 - هل برامج سبل العيش موضوعة بما يتفق مع هذه الخطط؟

المجالات المرتبطة بالتواصل بشأن سبل العيش وتبادل المعلومات

- (ع) هل تم توفير التدريب لطواقم سبل العيش حول:
- قضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة/ الإنسان، والإقصاء الاجتماعي والجنسانية؟
 - كيف يمكن التعامل مع الناجين بشكل داعم، وتوفير المعلومات عن حقوقهم وخياراتهم في الإبلاغ عن المخاطر والوصول إلى الرعاية بطريقة أخلاقية، وأمنة وتحفظ السرية؟
- (ب) هل تزيد برامج سبل العيش من الوعي داخل المجتمعات المحلية بشأن مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي وعوامل الحماية المتعلقة بأنشطة سبل العيش؟
- هل تتضمن هذه التوعية معلومات حول حقوق الناجين (بما فيها السرية على مستوى تقديم الخدمة والمستوى المجتمعي)، والأماكن التي يمكن فيها الإبلاغ عن المخاطر وكيفية الوصول للرعاية اللازمة للعنف المبني على النوع الاجتماعي؟
 - هل يتم توفير هذه المعلومات بطريقة تراعي السن والنوع الاجتماعي والثقافة؟
 - هل يتم إشراك الذكور، وخاصة قادة المجتمع المحلي، في أنشطة التوعية كقادة للتغيير؟
- (ج) هل تراعي مننديات النقاش حول سبل العيش اعتبارات السن والنوع الاجتماعي والثقافة؟ هل هي متاحة للنساء، والفئات والفئات الأخرى المعرضة للخطر (مثل السرية، وتوظيف نساء لتيسير مجموعات النقاش مع النساء والفئات، وغيرها) بحيث يشعر المشاركون بالأمان عند إثارة القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؟



اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال حشد الموارد



معلومات يجب أن تعرفها

ما بعد الوصول للتمويل

لا يشير مصطلح 'حشد الموارد' إلى الوصول للتمويل فقط، ولكنه يشير أيضاً إلى توسيع نطاق الموارد البشرية، واللوازم والتزامات الجهات المانحة. للمزيد من المعلومات حول الاعتبارات العامة المتعلقة بحشد الموارد راجع الجزء الثاني: خلفية حول إرشادات سبل العيش. كما تتوفر بعض الاستراتيجيات الإضافية حول حشد الموارد من خلال التعاون مع الشركاء/ القطاعات الإنسانية الأخرى تحت عنوان 'التنسيق' أدناه.

تسلط المعلومات الواردة أدناه الضوء على الاعتبارات الضرورية التي يجب التفكير فيها بشأن حشد الموارد المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي عند صياغة المقترحات لبرامج سبل العيش. وسواء عند طلب التمويل قبل وقوع حالة الطوارئ أو أثناءها أو خلال مرحلة التعافي/ التنمية، ستكون المقترحات أقوى عندما تعكس معرفة بالمخاطر المحددة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتقتصر استراتيجيات للتصدي لها.

هل يُفصل المقترح مخاطر السلامة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، واحتياجات الحماية وحقوق المشاركين في أنشطة سبل العيش؟

هل يتم وصف وتحليل المخاطر المتعلقة بأشكال محددة من العنف المبني على النوع الاجتماعي (مثل الاعتداء الجنسي، والتحرش وعنف الشريك الحميم، وأشكال العنف المنزلي الأخرى، وغيرها)، بدلا من الإشارة 'العنف المبني على النوع الاجتماعي' بشكل عام؟

أ. نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية

عند صياغة مقترح للاستجابة لحالات الطوارئ:

- هل هناك وصف واضح للطريقة التي ستحد بها برامج سبل العيش من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي للمشاركين (مثل موقع وتصميم البرامج، واستراتيجيات الحد من ردة فعل المجتمع العكسية وغيرها)؟
- هل هناك استراتيجية لإعداد وتوفير الدورات التدريبية للعاملين في الحكومة وفي المجال الإنساني والمتطوعين المشاركين والجماعات النسائية من المشاركين في أعمال سبل العيش، على تصميم وتنفيذ برامج سبل العيش التي تخفف مخاطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- هل هناك تكلفة إضافية مطلوبة لضمان إتاحة أي مواد تثقيفية للمجتمع المحلي تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي بأشكال ولغات متعددة (مثل لغة بريل، ولغة الإشارة، والرسائل المبسطة مثل الرسوم البيانية المصورة والصور، وغيرها)؟

عند صياغة مقترح لمرحلة ما بعد الطوارئ والتعافي:

- هل هناك وصف واضح للطريقة التي تسهم فيها برامج سبل العيش في استراتيجيات مستدامة تعزز من تمكين وسلامة المعرضين للعنف المبني على النوع الاجتماعي ورفاههم الاقتصادي، والجهود طويلة المدى للحد من أنواع معينة من العنف المبني على النوع الاجتماعي؟
- هل يقر البرنامج بهدف المساواة بين الجنسين ويدعمه؟
- هل يعكس المقترح الالتزام بالعمل مع المجتمع المحلي لضمان الاستدامة؟

هل تعكس الأنشطة المقترحة المبادئ الإرشادية والنهج الأساسية (النهج القائم على حقوق الإنسان، النهج المتمركز حول الناجين، النهج القائم على المجتمعات المحلية والنهج القائمة على الأنظمة) لدمج العمل المتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي؟

حيث يكون ذلك ممكناً ومجدياً، هل توفر الأنشطة الفرص للنساء والفتيات المراهقات للمشاركة في مهن غير محكومة بالصور النمطية المرتبطة بالنوع الاجتماعي التي قد توفر دخلاً ومكانة أعلى مقارنة بالمهن المخصصة تقليدياً للإناث؟

- هل يشارك القادة المحليين والشركاء من الحكومة كشركاء فاعلين في هذه العملية من أجل ضمان استدامة المشاريع؟
- هل يتم التشاور مع الفتيات المراهقات في تحديد المهن الآمنة لهن، خاصة الأنشطة التي لا تعتبر تقليدياً أنشطة تقوم بها الفتيات؟

ب. أساس المشروع المنطقي / المبرر

ج. وصف المشروع

اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال التنفيذ



فيما يلي بعض الاعتبارات الشائعة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي ينبغي وضعها في الاعتبار عند تنفيذ برامج سبل العيش في أوضاع الأزمات الإنسانية. يجب أن يتم تكيف هذه الاعتبارات طبقاً للسياق، مع النظر بعين الاعتبار دائماً للحقوق الأساسية، والاحتياجات التي تم التعبير عنها والموارد التي تم تحديدها لكل من المجتمعات المحلية المستهدفة.

دمج الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في برامج سبل العيش

معلومات يجب أن تعرفها

السن الأدنى للعمل

عند تنفيذ أنشطة تتضمن العمل، ينبغي على الوكالات أن تلتزم بالتشريعات الوطنية بشأن السن الأدنى للعمل، ويجب أن تراقب عن كثب لضمان ألا تشجع أنشطة سبل العيش عمل الأطفال، أو تشجع الأطفال والمراهقين على ترك التعليم. ولكن، حتى في السن المبكرة، يمكن منح الفتيات والفتيات فرصة بناء قدراتهم القيادية، ومهاراتهم في القراءة والكتابة والحساب، بالإضافة إلى قدرتهم على إدارة المال.

١. إشراك النساء والفتيات الأخرى المعرضة للخطر داخل الفئات السكانية المتضررة في برامج سبل العيش وفي مواقع قيادية (مع أخذ الحيطة الواجبة في الحالات التي يشكل فيها هذا خطراً أمنياً محتملاً أو يزيد من احتمال التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي).

السعي لأن يصل تمثيل الإناث في طواقم برامج سبل العيش إلى ٥٠٪. توفير التدريب الرسمي والعملية والدعم الموجه اللازم لهن لتولي أدوار قيادية وتدريبية. الإلمام بمواطن التوتر

المحتملة التي قد تنشأ عن محاولة تغيير دور النساء في المجتمعات، وإشراك الذكور في الحوار، حسب الاقتضاء، لضمان دعمهم.

توظيف أشخاص من المجموعات المعرضة للخطر كموظفين وقادة ومدربين في طواقم سبل العيش. وطلب مدخلاتهم لضمان تمثيل القضايا المحددة المتعلقة بالضعف والتقصي لها في البرامج بشكل كاف.

معلومات يجب أن تعرفها

دمج الناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي في برامج سبل العيش

لا يجب أن يكون الناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي هم المشاركون الوحيدون في برنامج محدد لسبل العيش، لأن ذلك قد يزيد من وصمة العار ضدهم ويؤثر على حقهم في الاحتفاظ بسريتهم وضمان السلامة والأمن. ومن النهج الجيدة العمل مع المجتمعات المحلية لتحديد الأكثر ضعفاً بصفة عامة (مثل ربات الأسر العزيبات، والناجون من العنف المبني على النوع الاجتماعي، والنساء في الأسر التي تتضمن ثلاثة أطفال فأكثر، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمثليون والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وثنائيي الصفات الجنسية وغيرهم). يمكن للبرامج عندها أن تستهدف هذه المجموعات و/ أو الأفراد بطريقة لا تفصل الناجين عن المجموعات الأخرى أو تعرضهم للمزيد من الخطر.

٢. تنفيذ برامج سبل عيش متاحة للمعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بالتشاور مع النساء والفتيات والرجال والفتيان.

التصدي للعوائق اللوجستية التي تمنع النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر من المشاركة في التخطيط للمجتمعات وأنشطة سبل العيش.

- ضمان أن تلبي المواقع والأوقات التي تلبي احتياجات النساء والفتيات المراهقات اللاتي يتحملن مسؤوليات متعلقة بالأسرة.
- ضمان القدرة المادية على الوصول لذوي الإعاقة.
- توفير خدمات رعاية الطفل للمشاركين في البرنامج.

التصدي للعوائق الثقافية التي تمنع النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر من المشاركة في برامج سبل العيش.

- تنظيم مبادرات للتواصل لتتصدى للعنف المبني على النوع الاجتماعي والمعايير الثقافية التي تحظر على الإناث والفئات الأخرى المعرضة لخطر القيام بأعمال معينة. ضمان مراعاة هذه المبادرات للسن والنوع الاجتماعي والثقافة.
- دعم المنظمات المحلية ومجموعات المجتمع المحلي لتوفر فرصاً للفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر للتواصل مع بعضهم البعض في مجال آمن، وتبادل المعلومات والمهارات، والتواصل حول القضايا الهامة المتعلقة بسبل العيش.



٣. تنفيذ برامج سبل عيش التي تقلل من المخاطر المحتملة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي نتيجة المشاركة، وذلك بالتشاور مع النساء والفتيات والرجال والفتيان.

ممارسة واحدة

يدير مركز التنمية المصري والسوداني في أربا وي نوس مركزاً لتدريب وتوظيف الخادمتين. يعزز مدير البرنامج حماية النساء اللاجئات ومعاملتهم معاملة عادلة من خلال مراقبة خريجات مركزه إلى أماكن عملهن وتسجيل أسماء وعناوين الاتصال الخاصة بأصحاب العمل، إضافة إلى الرواتب التي تم الاتفاق عليها. ساعدت هذه الخطوة الصغيرة في محاسبة الأسر وتوضيح الدور الذي يستعد المركز المجتمعي للقيام به دفاعاً عن اللاجئات.

(Adapted from Heller, L., and Timoney, J. 2009. 'Earning Money/Staying Safe: The links between making a living and sexual violence for refugee women in Cairo', New York: Women's Refugee Commission, p. 7, <<http://womensrefugeecommission.org/programs/88-programs/livelihoods>>)

التشاور مع المشاركين في تحديد مخاطر السلامة المحتملة المتعلقة بأنشطة سبل العيش ودعم المشاركين في إدارة هذه المخاطر واتخاذ قرارات تمكينية بشأنها.

يجب تنظيم أنشطة سبل العيش، حيثما أمكن، في مواقع آمنة وخلال أوقات من اليوم/ الأسبوع تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. ضمان عدم تعرض المشاركين لمواقف خطيرة بدون داعٍ (مثل التوقيف من قبل الشرطة، الباعة المتجولون، العمل في المحال بشكل منفرد، الحاجة للتنقل بعد حلول الظلام وغير ذلك). دعم الحلول التي تقترحها المجتمعات المحلية للحد من هذه الأوضاع الخطرة.

إنشاء صلات بين المشاركين والموردين الموثوق بهم وشركات النقل والأسواق النهائية للحد من مخاطر الاستغلال (مثل الاستغلال من قبل الزبائن أو الموردين أو مدراء الأسواق أو الشرطة أو العاملين الآخرين في مجال الأمن وغيرهم).

ممارسة واحدة

برنامج مولته مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وتديره المنظمة الإنجيلية القبطية للخدمات الاجتماعية ويتضمن برنامجاً للتدريب المهني وتوظيف اللاجئين في مصر. وفي الفترة ما بين ٢٠٠٧ إلى ٢٠٠٨ قام البرنامج بتدريب ٣٠٠ لاجئ (٤٣٪ منهم إناث)، وقام بتوظيف ٩٤ مشارك في وظائف بعد التخرج. تم إجراء دراسات تقييم للأسواق من قبل مستشارين متخصصين في تحديد المجالات التي تحتاج للمزيد من العمالة. وكانت المجالات التي وقع عليها الاختيار – بما فيها أعمال الرعاية الطبية/ التمريض، والتطريز، والمشاريع القائمة على الإنترنت، وصيانة الحاسوب والأجهزة الأخرى – إما مجالات لا تتطلب تصاريح عمل، أو يمكن أن تؤدي من المنزل. وبالنسبة للنساء اللاجئات خفض العمل من المنزل من احتمال تعرضهن لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في مواقع العمل والحاجة لمن يقوم برعاية أطفالهن. أنشأت المنظمة علاقات مع أصحاب العمل المصريين لإيجاد 'بنك وظائف' لإحالة خريجي البرنامج إليه. وقبل إرسال المتدرب للمقابلة في الشركة المختارة، قدمت له المنظمة تدريباً على مهارات إجراء المقابلة. وقبل الحصول على وظيفة التحق العديد من الخريجين بفترة تلمذة مهنية في الشركة، تلقوا خلالها تدريباً أكثر تخصصاً.

(Adapted from Heller, L., and Timoney, J. 2009. 'Earning Money/Staying Safe: The links between making a living and sexual violence for refugee women in Cairo'. New York: Women's Refugee Commission, p. 6, <<http://womensrefugeecommission.org/programs/88-programs/livelihoods>>)



العمل مع السلطات والمجتمعات المحلية والقطاعات المهمة الأخرى (مثل تنسيق وإدارة المخيمات أو المياه والصرف الصحي والنظافة العامة) من أجل تعزيز سلامة المشاركين. يمكن أن تتضمن الاستراتيجيات المُنسَّقة تشكيل دوريات أمنية لحراسة الطرق المؤدية للعمل، أو أنظمة المرافقة أو أنظمة المراقبة المجتمعية والشرطية، وتوفير المصابيح التي تعمل بالطاقة الشمسية كجزء من جهود الإغاثة الرئيسية أو توفير الإضاءة الكافية في الشوارع التي يترقبها الناس بكثافة.

إجراء تحليل مستمر، والتشاور مع كل من الذكور والإناث في المجتمع المحلي حول التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر، والطرق التي يمكن فيها أن يزيد هذا التمكين من التوترات داخل الأسرة والمجتمع المحلي. وضع استراتيجيات للحد من ردة الفعل العكسية والآثار السلبية الأخرى على المشاركين.

- تعريف المشاركين وأسرهم وأفراد المجتمعات المحلية بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

- إشراك الرجال والفتيان المراهقين كمشاركين مباشرين في برامج سبل العيش الموازية و/ أو كشركاء داعمين للنساء والفتيات المراهقات في برامج سبل العيش.

- العمل مع المجتمعات المضيفة، في حالات اللاجئين/ النازحين، للحد من التوتر المرتبط بشح فرص العمل. ضمان ألا تعزز برامج سبل العيش استخدام الموارد الطبيعية بشكل غير مستدام، أو تتسبب في تنافس المجموعات بصورة مباشرة على الموارد الطبيعية. التفكير في الجمع ما بين أفراد من كلا المجتمعين بطريقة تراعي الثقافة لبناء الصلات؛ ورصد استفادة الأفراد من كلا المجتمعين من أنشطة سبل العيش.

- تعزيز التفاهم بين مجموعات سبل العيش المختلفة (مثل الرعاة والمزارعين) من خلال الاجتماعات الجماعية، والنقاشات والأشكال المجتمعية الأخرى للحد من النزاعات المحتملة وتشجيع الدعم المتبادل.

الدروس المستفادة

قدم المجلس الدنماركي للاجئين منحا متناهية الصغر لرواد الأعمال في المخيمات في المنطقة الصومالية في أثيوبيا. استهدف البرنامج في البداية ربات المنازل فقط، ولكنهن تعرضن لأعمال عدائية نتيجة لمشاركتهن مثل العنف اللفظي المتزايد من الرجال في المجتمع المحلي. استجاب المجلس الدنماركي للاجئين لذلك بأن أشرك الرجال في البرنامج كمشاركين، واستشار قادة المجتمعات المحلية للحصول على تأييدهم للبرنامج.

(Adapted from: **Krause-Vilmar, J. 2011.** 'Preventing Gender-Based Violence, Building Livelihoods: Guidance and tools for improved programming'. New York: Women's Refugee Commission, p. 7, <<http://womensrefugeecommission.org/resources/document/798-preventing-gender-based-violence-building-livelihoods-guidance-and-tools-for-improved-programming>>)



٤. تعزيز التمكين الاقتصادي والمهني للمشاركين من خلال تطوير الأعمال، والتدريب الزراعي، ودمج سلسلة القيمة، والتدريب على المهارات المهنية، وبناء القدرات والتعليم.

ممارسة واعدة

خلال الاستجابة للتسونامي الذي ضرب جنوب الهند في عام ٢٠٠٤، تحدى التدريب الذي قدمته المنظمات غير الحكومية على المهارات غير التقليدية (مثل البناء، وإصلاح المضخات اليدوية، وإدارة خدمات السعاة المتنقلين) معايير تقسيم العمل وأسواق الخدمات بحسب النوع الاجتماعي. كما رفع التدريب من مكانة المشاركات في عيون أزواجهن وأطفالهن ومجتمعهم بشكل عام.

(Adapted from Pincha, C. 2007. *Understanding Gender Differential Impacts of Tsunami and Gender Mainstreaming Strategies in Tsunami Response in Tamil Nadu, India*. Anawhim Trust and Oxfam America, p. 11, <https://www.gdnonline.org/resources/Gender_mainstreaming_Pincha_et.al.pdf>)

- استشارة الفئات السكانية المتضررة واستخدام مسوحات السوق الاحترافية لتحديد نقاط الدخول للعمل المُريح. التفكير في تنويع مسارات الدخل من أجل تعزيز الدخل الكافي والحد من احتمال لجوء الفئات السكانية المتضررة، وخاصة الفتيات، إلى العمل في مجال الجنس أو البدائل الخطيرة الأخرى للحصول على الدخل.
- تبني نهج متدرج للتعويض الاقتصادي. أولاً، ضمان تلبية الاحتياجات الفورية من خلال دعم الاستهلاك، ومن ثم التوصل بين المجموعات السكانية المتضررة واستراتيجيات سبل العيش المستدامة و/ أو الخدمات المالية.
- تشجيع فرص العمل غير التقليدية حسب الاقتضاء، والتي يمكنها: المساهمة في تمكين النساء والفتيات المراهقات مهنيًا وتعزيز مكانتهن، ومساعدة الرجال في الانضمام (أو معاودة الانضمام) إلى القوى العاملة، وإيجاد فرص للأشخاص المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وثنائيو الصفات الجنسية الذين قد يتم إقصاؤهم من الوظائف التي يقوم بها الإناث والذكور تقليديًا. البناء على معرفة السكان الأصليين حول ممارسات سبل العيش التي كانت مربحة وتؤدي إلى التمكين، خاصة بالنسبة للنساء والفتيات المراهقات.
- توفير التدريب على المهارات التي يمكن تسويقها ونقلها وعلى المهارات المربحة مثل المعرفة بأساسيات الإدارة المالية، وإدارة الأعمال، ومهارات الحاسوب والتسويق.
- أخذ وقت وموقع التدريب في الاعتبار، وكذلك جنس الميسرين والمشاكل المتعلقة بالقدرة على الوصول مثل رعاية الطفل.
- ربط التدريب ببرامج التلمذة الصناعية و/ أو خدمات التوظيف التي تم التحقق منها ومراقبتها للتأكد من توافر السلامة فيها.
- التفكير في تنفيذ برامج التعليم غير الرسمي حول مواضيع مثل تعلم القراءة والكتابة والحساب لمن لم يكملوا تعليمهم.

٥. تنفيذ استراتيجيات تتيح للمشاركين التحكم في مُقدَّراتهم بطرق تحد من خطر السرقة أو الاستغلال المالي.

- التفكير في تحويل المنح والأرباح والقروض مباشرة للبنك أو إلى حسابات الأموال على الهواتف الجوال بدلاً من توزيع المبالغ النقدية.
- عند توزيع المبالغ النقدية على المشاركين مباشرة، يجب ضمان توزيع المساعدات والأرباح والقروض في وقت مناسب ومكان آمن.
- دعم تطوير الجمعيات والتعاونيات والمجموعات الأخرى، حسب الاقتضاء، لضمان أن تتمكن المجموعات السكانية المتضررة من الحد من تعرضها للاستغلال التجاري.
- التشاور بشكل منتظم مع المستفيدين من القروض للتأكد من أن هذه القروض لا تزيد من مستوى فقرهم. وضمان عدم تراكم الديون عليهم من خلال القبول بعدة قروض من عدة جهات.

٦. تنفيذ جميع برامج سبل العيش ضمن إطار لبناء سبل العيش المستدامة يمتد إلى ما هو أبعد من مرحلة الأزمة.

- ▶ بالنسبة لبرامج سبل العيش قصيرة المدى، يجب أن يتم تقييم النتائج والآثار السلبية المحتملة التي تنتج عن الخروج – كتقييم ما إذا كان الناجون سيتعرضون لمصاعب اقتصادية أو مصاعب تتعلق بالبقاء بعد انتهاء البرنامج أم لا. تطوير استراتيجية خروج تراعي الثقافة للحد من هذه المخاطر (مثل الربط بين المشاركين وبرامج التوظيف والإقراض). حيثما أمكن، يجب الربط بين برامج سبل العيش قصيرة المدى وبين استراتيجيات الحد من الفقر واستراتيجيات التمكين الاقتصادي المدفوعة من قبل السوق (أي المربحة) على المدى الطويل.
- ▶ يجب أخذ الأعمال الموسمية بعين الاعتبار في تصميم البرامج، حيثما ينطبق ذلك (مثل توفير المزيد من دعم سبل العيش الموجه عندما يقارب فصل الجفاف على الانتهاء للحد من مخاطر النقص).
- ▶ المساعدة في تنسيق خطط التأمين أو آليات النقل، حسب الاقتضاء وحسب الإتاحة، لتوفير الدعم المالي و/أو الحد من خسائر الأعمال بسبب الكوارث الطبيعية الدورية.

دمج الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في سياسات سبل العيش

١. دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في سياسات برامج سبل العيش ومعاييرها ومبادئها التوجيهية.

- ▶ تحديد وضمان تنفيذ سياسات برامجية (١) تحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي و(٢) تدعم مشاركة النساء والمراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر، سواء ضمن الطواقم العاملة في أنشطة سبل العيش أو في مواقع قيادية في هذه الطواقم. يمكن أن تتضمن هذه على سبيل المثال لا الحصر:
- السياسات المتعلقة برعاية أطفال العاملين في مجال سبل العيش.
- معايير للمساواة بين الجنسين في التوظيف.
- إجراءات وبروتوكولات لتبادل المعلومات السرية أو الخاضعة للحماية حول حوادث حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- المعلومات ذات الصلة بشأن إجراءات الإبلاغ والتقصي والإجراءات التأديبية التي تتخذها الوكالة بشأن حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين.
- ▶ توزيع هذه الوثائق على نطاق واسع على العاملين في مجال سبل العيش وعلى اللجان ومجموعات الإدارة، وأن توزع — حسب الاقتضاء — باللغات الوطنية والمحلية على المجتمع الأوسع — (باستخدام أساليب يسهل الوصول مثل لغة بريل، ولغة الإشارة، والملصقات التي تتضمن محتوى بصري للأُميين، والإعلانات في الاجتماعات المجتمعية وغيرها).

٢. دعم إصلاح القوانين والسياسات والخطط المحلية والوطنية التي تحد من التمكين المهني والاقتصادي وتخصيص الأموال اللازمة للاستدامة، للنساء والفتيات والفئات الأخرى المعرضة للخطر.

- ▶ العمل مع السلطات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات غير الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل وضع وتنفيذ خطط العمل الوطنية (مثل استراتيجيات الحد من الفقر) التي:
- تدعم تعزيز ودمج فرص التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات والفئات الأخرى المعرضة للخطر.
- دمج استراتيجيات الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في استراتيجيات الحد من الفقر.
- ▶ كسب التأييد، بالتعاون مع الفئات السكانية المتضررة، لصالح الحق في العمل القانوني للنساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر (مثل أحقية اللاجئين في العمل)، وملكية العقارات، والميراث، والحماية في الزواج، والقدرة على الوصول للأراضي والموارد الطبيعية، والقدرة على الوصول للتعليم والتدريب.



◀ دعم الوزارات المعنية ذات الصلة في وضع استراتيجيات لتنفيذ الخطط والسياسات المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. تنظيم حملات توعية تُسلط الضوء على الطريقة التي ستفيد فيها هذه السياسات المجتمع المحلي من أجل تشجيع الدعم المجتمعي والحد من ردة الفعل العكسية.

دمج الحد من مخاطر من العنف المبني على النوع الاجتماعي في التواصل بشأن سبل العيش وتبادل المعلومات

معلومات يجب أن تعرفها

مسارات الإحالة

'مسارات الإحالة' هي آلية مرنة تربط بصورة آمنة بين الناجين والخدمات المؤهلة والداعمة، مثل الرعاية الطبية، والصحة العقلية، والدعم النفسي – الاجتماعي، ومساعدة الشرطة والدعم القانوني/ القضائي.

١. استشارة خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي لتحديد أنظمة رعاية آمنة وسرية ومناسبة (أي مسارات إحالة) للناجين، وضمان أن يتوافر لدى طواقم سبل العيش المهارات الأساسية اللازمة لتزويدهم بالمعلومات حول الأماكن التي يستطيعون فيها الحصول على الدعم.

◀ ضمان أن يكون لدى جميع العاملين في مجال سبل العيش الذين يتعاملون مع الفئات السكانية المتضررة معلومات مكتوبة حول أماكن إحالة الناجين للحصول على الرعاية والدعم. وتحديث المعلومات حول الخدمات المقدمة للناجين باستمرار.

◀ تدريب جميع العاملين في مجال سبل العيش الذين يتعاملون مع الفئات السكانية المتضررة على قضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة/ الإنسان، والإقصاء الاجتماعي، والمويل الجنسية والإسعافات الأولية النفسية (مثل كيفية التعامل مع الناجين بصورة داعمة وتوفير المعلومات بطريقة أخلاقية وآمنة وسرية عن حقوقهم وخيارات الإبلاغ عن المخاطر والوصول للرعاية).

٢. ضمان امتثال برامج سبل العيش عند تبادلها للمعلومات الواردة في تقارير العنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع سبل العيش، أو مع الشركاء في المجتمع الإنساني الأوسع، لمعايير السلامة والأخلاق.

◀ تطوير معايير لتبادل المعلومات بين الوكالات وداخلها دون الإفصاح عن هوية الأفراد الناجين أو أسرهم أو مجتمعهم المحلي الأوسع أو تعريضهم للخطر.

٣. دمج رسائل العنف المبني على النوع الاجتماعي في أنشطة التوعية والتواصل مع المجتمع المحلي بشأن سبل العيش.

معلومات يجب أن تعرفها

الرسائل المحددة للعنف المبني على النوع الاجتماعي

يجب أن تتضمن أنشطة الدعوة مع المجتمع المحلي حوارًا حول مخاوف السلامة الأساسية للفئات السكانية المتضررة، بما فيها تلك المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي. عند القيام بإرسال الرسائل المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، يجب أن يتعاون الأشخاص غير المتخصصين في مجال العنف المبني على النوع الاجتماعي مع طاقم عمل متخصص في هذا المجال أو مع وكالة متخصصة فيه.

◀ العمل مع خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي من أجل دمج التوعية المجتمعية بهذا النوع من العنف في مبادرات التنقيف والتواصل الخاصة بسبل العيش (مثل الحوارات المجتمعية؛ وورش العمل؛ ورسائل العنف المبني على النوع الاجتماعي؛ وغيرها).

• التأكد من أن تتضمن التوعية معلومات حول حقوق الناجين (بما فيها السرية على مستوى تقديم الخدمة والمستوى المجتمعي)، والأماكن التي يمكن فيها الإبلاغ عن المخاطر وكيفية الوصول للرعاية اللازمة للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

• استخدام أشكال متعددة ولغات مختلفة لضمان القدرة على الوصول (مثل لغة بريل، ولغة الإشارة، ورسائل مبسطة مثل الصور والرسوم البيانية المصورة، وغيرها).

• إشراك النساء، والفتيات، والرجال، والفتيان (بشكل منفصل عند الحاجة) في وضع رسائل العنف المبني على النوع الاجتماعي واستراتيجيات نشرها لتكون ملائمة للسن، والنوع الاجتماعي، والثقافة.

إشراك الذكور، وخاصة قادة المجتمع المحلي، بوصفهم قادة للتغيير لبناء بيئة داعمة لبرامج سبل العيش للنساء والفتيات المراهقات (مثل من خلال ورش العمل، وبرامج التدريب، واللقاءات مع قادة المجتمع المحلي، والنقاشات حول النوع الاجتماعي والقضايا المتعلقة بالحقوق، وغيرها).

التفكير في الحواجز التي تواجهها النساء، والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر والتي تعيق مشاركتهم بشكل آمن في منتديات النقاشات المجتمعية وورش العمل التثقيفية (مثل المواصلات، وخطر ردة الفعل العكسية، ورعاية الطفل، وغيرها). تنفيذ استراتيجيات لجعل منتديات النقاش مراعية للسن، والنوع الاجتماعي، والثقافة (مثل المحافظة على السرية؛ ووجود نساء لتيسير مجموعات النقاش مع النساء والفتيات، وغيرها) ليشعر المشاركون بالأمان الكافي لإثارة القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي.

تزويد أفراد المجتمع المدني بمعلومات حول قواعد السلوك القائمة التي تخص العاملين في مجال سبل العيش، بالإضافة إلى الأماكن التي يمكن الإبلاغ فيها عن حالات الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسيين على يد العاملين في مجال سبل العيش. ضمان توفير التدريب الملازم للعاملين والشركاء حول الوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ممارسة واحدة

يعمل برنامج تمكين وحماية المرأة (WPE) التابع للجنة الإغاثة الدولية (IRC) على تمكين النساء اجتماعيًا واقتصاديًا من خلال برنامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي (EA\$E). يسعى البرنامج لتعزيز ديناميكية النوع الاجتماعي على نحو أكثر سلامة داخل الأسر من خلال زيادة مشاركة النساء في اتخاذ القرار في المنزل. يقوم المشروع بذلك من خلال ثلاثة مكونات تمكين هي:

(١) الوصول للخدمات المالية من خلال جمعيات الإقراض والادخار القروية. استخدام نموذج جمعيات الإقراض والادخار القروية، وهو مجموعة من ١٥ - ٣٠ امرأة يجتمعن معًا لادخار المال بشكل مشترك وللمساهمة في صندوق مشترك. يستخدم هذا الصندوق المشترك لمنح الأعضاء قروضًا صغيرة، ويقومون بسداد هذه القروض بسعر فائدة متواضع. ومع مرور الوقت تسهم جمعيات الإقراض والادخار القروية في زيادة دخل المرأة وإيجاد مساحة للدعم الاجتماعي والاقتصادي.

(٢) الحوار بين الجنسين - سلسلة نقاشات "نتحدث عن الكلام". أظهرت الأبحاث المبدئية أن توفير مساحة إضافية للحوار بين الجنسين - إضافة للبرامج الاقتصادية للمرأة - يمكن أن يساعد في الحد من عنف الشريك الحميم وأشكال العنف الأسري الأخرى. ييسر برنامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي سلسلة من النقاشات المستمرة لأعضاء جمعيات الإقراض والادخار القروية وأزواجهن. تركز هذه الحوارات على إدارة شؤون الأسرة المالية واتخاذ القرارات الاقتصادية، ولكنها تندمج في ذات الوقت القضايا الأعمق المتعلقة باختلال التوازن بين الجنسين، وقيمة النساء في المنزل وبدائل العنف. تتصدى هذه الحوارات للتوجهات الضمنية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وصنع القرار وديناميكيات العلاقات التي لا يمكن للبرامج الاقتصادية وحدها أن تتصدى لها. وفي ذات الوقت، يستطيع المشاركون تناول هذه المواضيع بطريقة لا تشكل تهديدًا من خلال التركيز في النقاش على تحسين وضع الأسرة لا على عنف الشريك الحميم.

(٣) التدريب على إدارة العمل. يتم تدريب أعضاء جمعيات الادخار والإقراض على مهارات إدارة الأعمال العملية التي تساعدهم في استخدام القروض بشكل فعال ودراسة فرص العمل المربحة وتوسيع أنشطة المشاريع الصغيرة.

يعمل برنامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي في تسع بلدان في إفريقيا، ويجري تقييمًا قويًا للأثر. وقد بينت النتائج الأولية التي اتخذت في البرنامج التجريبي في بوروندي أن دمج سلسلة من النقاشات مع التمكين الاقتصادي أدى إلى انخفاض مستويات عنف الشريك الحميم وتقبل العنف، كما أدى أيضًا إلى زيادة مشاركة النساء في عملية صنع القرار واستخدام مهارات التفاوض بين الأزواج.

(للمزيد من المعلومات راجع: www.rescue.org/sites/default/files/resource-file/Burundi%20EASE%20Imact%20Eval%20Formatted%20Final.pdf)


اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال التنسيق مع قطاعات الإغاثة الإنسانية الأخرى



يجب على برامج سبل العيش أن تسعى لتحديد آلية لتنسيق التصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي، كخطوة أولى، وذلك من أجل تحديد أماكن إتاحة خبرات العنف المبني على النوع الاجتماعي في البلاد. من الممكن تعبئة خبراء العنف المبني على النوع الاجتماعي لمساعدة الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش للقيام بما يلي:

- ▶ تصميم وإجراء عمليات تقييم أمنة وأخلاقية لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي المتعلقة ببرامج سبل العيش، ووضع استراتيجيات مع الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش لتحديد طرق الحد من مثل هذه المخاطر.
- ▶ توفير التدريب للعاملين في مجال سبل العيش على قضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة/ الإنسان.
- ▶ تحديد الأماكن التي يمكن أن يحصل فيها الناجون، الذين قد يبلغون طواقم سبل العيش عن تعرضهم للعنف المبني على النوع الاجتماعي، على الرعاية الملائمة التي توفر الأمن وتضمن السرية، وتوفير المهارات الأساسية والمعلومات اللازمة لطواقم سبل العيش للاستجابة لاحتياجات الناجين وتوفير الدعم لهم.
- ▶ إجراء التدريب والتوعية للمجتمعات المحلية المتضررة بقضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة/ الإنسان وارتباطها بسبل العيش.

وإضافة لذلك يجب على واضعي برامج سبل العيش الربط مع القطاعات الإنسانية الأخرى للحد بشكل أكبر من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي. وفيما يلي بعض التوصيات حول كيفية التنسيق مع القطاعات الأخرى (التي يمكن أخذها في الاعتبار بحسب القطاعات التي يتم حشدتها في الاستجابات لأزمات إنسانية معينة). وعلى الجهات الفاعلة في مجال سبل العيش أن تعمل أيضاً على التنسيق مع الشركاء الذين يتصدون لدعم النوع الاجتماعي، والصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي، وفيروس نقص المناعة البشرية، والسن والبيئة – حيثما وجدوا، بالرغم من عدم ذكرهم في الجدول. للحصول على معلومات عامة حول مسؤوليات التنسيق المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي يمكنك الرجوع إلى: الجزء الثاني: خلفية حول إرشادات سبل العيش.



تنسيق وإدارة المخيمات

- التنسيق مع الشركاء في مجال تنسيق وإدارة المخيمات من أجل:
 - تحديد المناطق الآمنة وغير الآمنة لأنشطة سبل العيش داخل المخيم.
 - التخطيط - بدعم من النساء والفتيات المراهقات - لمواقع أنشطة سبل العيش بناءً على المخاوف المتعلقة بالسلامة، إضافة للقدرة على الوصول للوقود والمياه والموارد الطبيعية الأخرى.

حماية الطفل

- المشاركة مع الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من أجل:
 - إجراء تحليل لوضع عمالة الأطفال في المناطق المتضررة.
 - ضمان دمج معايير حماية الطفل في تدخلات سبل العيش.
 - التخطيط لفرص سبل العيش المأمونة للفتيات المراهقات.

التعليم

- التنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال التعليم من أجل:
 - الاستكشاف والنظر في تنفيذ برامج التعليم غير الرسمية التي تتضمن مكونات لتعليم مهارات القراءة والكتابة والإدارة المالية الأساسية، وسبل العيش والتدريب المهني.
 - تحديد أماكن المدارس المتضررة التي تحتاج للإصلاح وتحديد فرص إعادة الإعمار كجزء من مبادرات سبل العيش.

الأمن الغذائي والزراعة

- العمل مع الجهات الفاعلة في مجال الأمن الغذائي والزراعة من أجل:
 - تحديد الطلب الأكثر إلحاحاً في الأسواق الزراعية من المجتمع المحلي (مثل الزراعة، وزراعة وبيع المحاصيل النقدية، وتربية الماشية وغير ذلك) التي يمكن أن يتم تطويرها لتتحول لفرص لبرامج سبل العيش.
 - التفكير في فرص ريادة الأعمال وفرص التوظيف غير التقليدية في العمل الزراعي.
 - التفاوض من أجل الوصول لأراضي للمجتمعات السكانية المهجرة في المخيمات والمناطق الحضرية.
 - تقييم ودعم دور المرأة في الزراعة، بما فيها القدرة على الوصول للأسواق والعاملين في الإرشاد الزراعي.

الصحة

- الحصول على معلومات من الجهات الفاعلة في مجال الصحة حول مسارات الإحالة للرعاية الطبية بعد إفصاح الناجين عن تعرضهم للعنف.
- طلب مساعدة القطاع الصحي في مراقبة المخاطر الصحية المرتبطة بمخططات سبل العيش (مثل البيئات الخطيرة كالمطابخ المبلّنة بالدخان).

السكن والأرض والملكية

- العمل مع الجهات الفاعلة في مجال السكن والأرض والملكية لدعم وحماية حقوق النساء والفتيات المراهقات والفئات الأخرى المعرضة للخطر في امتلاك العقارات والوصول للموارد الطبيعية.

التغذية

- التنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال التغذية من أجل:
 - التفكير في فرص العيش التي تتصدى للنقص في التغذية (مثل تشجيع زراعة المحاصيل المغذية).
 - الربط مع مشروعات سبل العيش (مثل التنمية الزراعية أو مجموعات الأعمال) وحصول الطهي/ التغذية.
 - دعم الأمهات العاملات في برامج سبل العيش من خلال برامج الرضاعة الطبيعية والحضانات.

الحماية

- التعاون مع الجهات الفاعلة في مجال الحماية لرصد القضايا المتعلقة بالحماية في أنشطة سبل العيش وحولها.
- التنسيق مع جهات إنفاذ القانون كشركاء في التصدي لاحتياجات السلامة للنساء والفتيات والفئات الأخرى المعرضة للخطر التي تنتقل من وإلى العمل، وسلامتهم في بيئة العمل (مثل السلامة من الاستغلال).

المأوى والاستقرار والتعافي

- العمل مع الجهات الفاعلة في مجال المأوى والاستقرار والتعافي لتحديد المجالات المتاحة لإرشاد العمالة الماهرة وغير الماهرة في برامج المأوى والاستقرار والتعافي.
- تحديد فرص سبل العيش التي تراعي السن والنوع الاجتماعي والثقافة للمعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي المتعلقة بتصميم وبناء وصيانة المأوى.

المياه والصرف الصحي والنظافة العامة

- العمل مع الجهات الفاعلة في مجال المياه والصرف الصحي والنظافة العامة لتحديد فرص عيش مناسبة تراعي السن والنوع الاجتماعي والثقافة للمعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي (مثل الفرص المتعلقة ببناء وتصميم وصيانة المراحيض وغيرها من مرافق المياه والصرف الصحي والنظافة العامة في سياقات المخيمات المنظمة).



اعتبارات العنف المبني على النوع الاجتماعي الرئيسية في مجال الرصد والتقييم على مدار دورة البرنامج



المؤشرات الواردة أدناه هي عبارة عن اقتراحات غير شاملة تستند إلى التوصيات الموجودة في هذه الإرشادات. يمكن استخدام المؤشرات لقياس التقدم المحرز ونواتج الأنشطة التي تمت خلال دورة البرنامج بهدف نهائي يتمثل في الحفاظ على البرامج الفاعلة وتحسين المساواة أمام الفئات السكانية المتضررة. يصف 'تعريف المؤشر' المعلومات اللازمة لقياس المؤشر؛ بينما تقترح 'مصادر البيانات المحتملة' المصادر المتوفرة التي يمكن أن يقوم برنامج سبل العيش أو الوكالة بجمع المعلومات الضرورية من خلالها؛ أما 'الهدف' فيمثل العلامات المرجعية للنجاح في التنفيذ، وتُجمع مؤشرات 'خط الأساس' قبل المرحلة الأولى من البرنامج أو عندها وتستخدم كنقطة مرجعية للقياسات التي تليها، أما 'المخرج' فهو يرصد المنتجات المباشرة والملموسة للنشاط، ويقاس 'الناتج' التغير في تقدم الظروف الاجتماعية أو السلوكية أو البيئية. يجب أن يتم تحديد الأهداف قبل بدء النشاط، ومن ثم يتم تعديلها فيما يتقدم العمل في المشروع بناء على مدته، وعلى توفر الموارد، والمخاوف المتعلقة بالسياق من أجل ضمان ملاءمتها للوضع.

يجب أن يتم جمع المؤشرات وإعداد التقارير حولها من قبل قطاع سبل العيش. أخذت العديد من المؤشرات من الموارد والإرشادات الخاصة بقطاع سبل العيش (راجع الهوامش أسفل الجدول). راجع الجزء الثاني: خلفية حول إرشادات سبل العيش للحصول على المزيد من المعلومات حول الرصد والتقييم.

بقدر الإمكان، يجب أن يتم تصنيف المؤشرات بحسب الجنس، والسن، والإعاقة وعوامل الضعف الأخرى. راجع الجزء الأول: المقدمة للحصول على المزيد من المعلومات حول عوامل الضعف للفئات المعرضة للخطر.

مؤشرات الرصد والتقييم							مرحلة البرنامج	
المؤشر	تعريف المؤشر	مصادر البيانات المحتملة	الهدف	خط الأساس	المُخرَج	الناتج		
التقييم والتحليل والتخطيط								
تضمين أسئلة حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في عمليات تقييم سبل العيش ^٢	عدد عمليات تقييم سبل العيش التي تتضمن أسئلة تتعلق بالعنف المبني على النوع الاجتماعي* مأخوذة من الإرشادات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي × ١٠٠ عدد عمليات تقييم سبل العيش راجع صفحة ٤٢ لمجالات التحري عن العنف المبني على النوع الاجتماعي والتي يمكن أن تعدل على شكل أسئلة في عمليات التقييم	تقارير التقييم أو أدواته (على مستوى الوكالة أو القطاع)	١٠٠٪	✓	✓			
مشاركة الإناث في عمليات التقييم	عدد المستجيبات الإناث في التقييم × ١٠٠ عدد المستجيبين للتقييم و وعدد أفراد فريق التقييم من الإناث × ١٠٠ عدد أفراد فريق التقييم	تقارير التقييم (على مستوى الوكالة أو القطاع)	٥٠٪	✓	✓			

(تابع)

مرحلة البرنامج			المؤشر	تعريف المؤشر	مصادر البيانات المحتملة	الهدف	خط الأساس	المُخرَج	النتائج
التقييم والتحليل والتخطيط (تابع)									
			التشاور مع الفئات السكانية المتضررة بشأن عوامل خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في الوصول إلى سبل العيش ^٢	<p>الجانب الكمي:</p> <p>عدد برامج سبل العيش التي تجري مشاورات مع الفئات السكانية المتضررة لمناقشة عوامل خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في الوصول إلى سبل العيش x ١٠٠</p> <p>عدد برامج سبل العيش</p> <p>الجانب النوعي:</p> <p>ما هي أنواع عوامل الخطر المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي التي يواجهها الأشخاص المتضررون عند محاولة الوصول إلى سبل العيش؟</p>	سجلات المنظمة، ونقاشات مجموعات التركيز، والمقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية	١٠٠٪	✓	✓	
			مشاركة النساء قبل تصميم البرنامج ^٣	<p>الجانب الكمي:</p> <p>عدد المتضررات اللاتي تم التشاور معهن في تصميم البرنامج x ١٠٠</p> <p>عدد الأشخاص المتأثرين الذين تم التشاور معهم قبل تصميم البرنامج</p> <p>الجانب النوعي:</p> <p>ما رأي النساء والفتيات بمستوى مشاركتهن في تصميم البرامج؟ ما هي الأشياء التي يمكن أن تعزز من مشاركة النساء والفتيات في عملية التصميم؟ ما هي العوائق التي تواجه مشاركة النساء في هذه اللجان؟</p>	سجلات المنظمات، نقاشات مجموعات التركيز، والمقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية	يحدد في الميدان	✓		
			معرفة الطواقم بمسارات الإحالة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي	<p>عدد العاملين في برامج سبل العيش الذين تمكنوا من ذكر مسارات الإحالة الصحيحة للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي بسرعة عند سؤالهم عنها x ١٠٠</p> <p>عدد العاملين في مجال سبل العيش الذين شملهم المسح</p>	المسح	١٠٠٪	✓	✓	
			تصميم تحليل السوق المرتبط بالمعرضين للعنف المبني على النوع الاجتماعي	<p>هل تم وضع تحليل السوق باستخدام مدخلات من المعرضين لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي؟ هل يتضمن تحليل السوق اعتبارات ضمان السلامة والنوع الاجتماعي ذات الصلة؟</p>	تحليل السوق	لا ينطبق	✓		
حشد الموارد									
			إدراج الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي في مقترحات التمويل أو الاستراتيجيات الخاصة بسبل العيش	<p>عدد مقترحات تمويل سبل العيش أو الاستراتيجيات التي تتضمن على الأقل هدفًا واحدًا يتعلق بالحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي، أو نشاطًا أو مؤشرًا من تلك الواردة في الإرشادات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي x ١٠٠</p> <p>عدد استراتيجيات أو مقترحات تمويل سبل العيش</p>	مراجعة المقترح (على مستوى الوكالة أو القطاع)	١٠٠٪	✓	✓	
			تدريب العاملين في مجال سبل العيش على الإرشادات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي	<p>عدد العاملين في مجال سبل العيش الذين شاركوا في التدريب على الإرشادات الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي x ١٠٠</p> <p>عدد أفراد فريق التقييم</p>	سجل حضور التدريب، وقائع الاجتماع، المسوحات (على مستوى الوكالة أو القطاع)	١٠٠٪	✓	✓	

(تابع)



مرحلة البرنامج										
المؤشر	تعريف المؤشر	مصادر البيانات المحتملة	الهدف	خط الأساس	المُخرَج	الناتج				
التنفيذ										
وضع البرامج	مشاركة الإناث في عمليات التقييم ^٢	الجانب الكمي: عدد المتضررات المشاركات في برامج سبل العيش ١٠٠ × عدد المتضررين المشاركين في برامج سبل العيش ١٠٠ × الجانب النوعي: ما رأي النساء والفتيات بمستوى مشاركتهن في برامج سبل العيش؟ ما الذي يُحسن مشاركة النساء والفتيات؟ ما هي العوائق التي تواجه مشاركة النساء؟	تقارير إدارة الموقع، مصفوفة تتبع التهجير، نقاشات المجموعات البؤرية، المقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية	٥٠٪	✓	✓				
عدد الإناث في الطواقم العاملة في برامج سبل العيش	عدد الإناث المشاركات في برامج سبل العيش ١٠٠ × عدد أفراد فريق التقييم		سجلات المنظمة	٥٠٪	✓	✓				
عوامل خطر التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي عند المشاركة في برامج سبل العيش	الجانب الكمي: عدد المتضررين الذين يبلغون عن مخاوف تتعلق بالتعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي عند سؤالهم عن مشاركتهم في برامج سبل العيش ١٠٠ × عدد الأشخاص الذين سئلوا عن مشاركتهم في برامج سبل العيش الجانب النوعي: هل يشعر المتضررون بالأمان من العنف المبني على النوع الاجتماعي عند المشاركة في برامج سبل العيش؟ ما هي أنواع المخاوف المتعلقة بالسلامة التي تعبر عنها الفئات السكانية المتضررة في برامج سبل العيش؟	عدد المتضررين الذين يبلغون عن مخاوف تتعلق بالتعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي عند سؤالهم عن مشاركتهم في برامج سبل العيش ١٠٠ × عدد الأشخاص الذين سئلوا عن مشاركتهم في برامج سبل العيش	المسح، نقاشات المجموعات البؤرية، مقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية، الترسيم المجتمعي التشاركي	٠٪	✓	✓				
دعم الدخل بالنسبة للفئات السكانية المتضررة	مفصلة بحسب السن، وبحسب الأسر التي يترأسها الذكور وتلك التي تترأسها الإناث	عدد الأسر المعيشية المحتاجة لدعم الدخل والتي تشارك في برامج سبل العيش ١٠٠ × عدد الأسر المعيشية المحتاجة لدعم الدخل ملاحظة: لا تشير الحالات التي يحل فيها الدخل محل الدخل الذي كان يتولد سابقا من الجنس من أجل البقاء أو العمل الاستغلالي إلى تغير في الدخل	المسح	يحدد في الميدان	✓	✓				
التغير في صافي دخل المستفيدين من برامج سبل العيش	مقسمة بحسب الجنس	(الدخل النهائي للمستفيدين من برامج سبل العيش - دخل خط الأساس للمستفيدين من سبل العيش) ١٠٠ × الدخل النهائي للمستفيدين من برامج سبل العيش	المسح	يحدد في الميدان	✓	✓				
السياسات	دمج استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه في سياسات أو إرشادات أو معايير سبل العيش	عدد سياسات سبل العيش أو إرشاداته أو معاييرها التي تتضمن استراتيجيات الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والحد منه مستقاة من إرشادات العنف المبني على النوع الاجتماعي ١٠٠ × عدد سياسات سبل العيش أو إرشاداته أو معاييرها	المراجعة المكتبية (على مستوى الوكالة أو القطاع أو على المستوى الوطني أو العالمي)	يحدد في الميدان	✓	✓				

(تابع)



مرحلة البرنامج

المؤشر	تعريف المؤشر	مصادر البيانات المحتملة	الهدف	خط الأساس	المُخرَج	الناتج
--------	--------------	-------------------------	-------	-----------	----------	--------

التنفيذ (تابع)

التواصل وتبادل المعلومات

✓	✓	100%	المسح (على مستوى الوكالة أو البرنامج)	عدد العاملين الذين أجابوا بصورة صحيحة على سؤال موجه إليهم بأنه يجب ألا تكشف المعلومات التي يتم تبادلها من خلال تقارير العنف المبني على النوع الاجتماعي عن هوية الناجين 100 x عدد العاملين الذين شملهم المسح	معرفة طواقم العمل بمعايير الحفاظ على السرية عند تبادل تقارير العنف المبني على النوع الاجتماعي
✓	✓	يحدد في الميدان	مراجعة مكتبية، مقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية، مسح (على مستوى الوكالة أو القطاع)	عدد أنشطة التواصل مع المجتمع المحلي بشأن سبل العيش التي تتضمن معلومات حول الأماكن التي يتم فيها الإبلاغ عن المخاطر والوصول للرعاية للناجين من العنف المبني على النوع الاجتماعي 100 x عدد أنشطة التواصل مع المجتمع المحلي بشأن سبل العيش	إدراج معلومات الإحالة المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي في أنشطة التواصل مع المجتمع بشأن سبل العيش

التتبع

✓	✓	يحدد في الميدان	المقابلات مع مصادر المعلومات الرئيسية، وقائع الاجتماع (على مستوى المؤسسة أو القطاع)	عدد القطاعات بخلاف قطاع سبل العيش التي تتم استشارتها للتصدي لأنشطة الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي * 100 x عدد القطاعات بخلاف قطاع سبل العيش الموجودة في استجابة إنسانية معينة * راجع الصفحة ٥٣ للحصول على قائمة بالقطاعات وأنشطة الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي	تتبع أنشطة الحد من خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي مع القطاعات الأخرى
---	---	-----------------	---	---	--

المصادر

المصادر العامة لنوعية سبل العيش/برامج الإنعاش الاقتصادي

- **The Small Enterprise Education and Promotion (SEEP) Network. 2010.** *Minimum Economic Recovery Standards*. This handbook sets out strategies and interventions designed to improve income, cash flow, asset management, and growth among crisis-affected households and enterprises. <www.seepnetwork.org/filebin/Minimum_Econ_Recovery_Standards2_web.pdf>
- **The Cash Learning Partnership (CaLP).** The Cash Learning Partnership aims to improve the quality of emergency cash transfer and voucher programming across the humanitarian sector. <www.cashlearning.org>
- **Women's Refugee Commission. 2009.** *Building Livelihoods: A field manual for practitioners in humanitarian settings*. New York: Women's Refugee Commission. This document gives a comprehensive overview of livelihoods programming and provides assessment, design, and monitoring and evaluation tools. <www.unhcr.org/4af181066.pdf>
- **Emergency Market Mapping and Analysis Toolkit (EMMA). 2011,** <<http://emma-toolkit.org>>. The EMMA toolkit is a guidance manual for humanitarian staff in sudden-onset emergencies. It aims to improve emergency responses by encouraging and assisting relief agencies to better understand, support and make use of local market systems in disaster zones.
- For practices and tools based on **Handicap International's** specific experience in Uganda and DRC regarding disability inclusion in livelihoods opportunities, see *Lessons Learnt: Socio-Economic inclusion of people with disabilities within a victim assistance framework in Uganda and Congo*, <www.hiproweb.org/uploads/tx_hidrtdocs/handicap_leasons_final.pdf>
- **MercyCorps. 2007.** *Guide to Cash-for-Work Programming*, <www.mercycorps.org/files/file1179375619.pdf>
- **International Committee of the Red Cross and the International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies. 2007.** *Guidelines for Cash Transfer Programming*. Geneva, <www.ifrc.org/Global/Publications/disasters/finance/cash-guidelines-en.pdf>



■ **Chaffin, J., and Kalyanpur, A. 2014.** *What Do We Know about Economic Strengthening for Family Reintegration of Separated Children?* Inter-Agency Group on Reintegration, Child Protection in Crisis, Women's Refugee Commission, <www.cpcnetwork.org/wp-content/uploads/2014/11/What-do-we-know-about-economic-strengthening-for-family-reintegration-of-separated-children.pdf>

■ **Livestock Emergency Guidelines and Standards (LEGS).** These guidelines provide a set of international standards for the design, implementation and assessment of livestock interventions to assist people affected by humanitarian crises. LEGS aims to improve the quality of emergency response by increasing the appropriateness, timeliness and feasibility of livelihoods-based interventions. <www.livestock-emergency.net>

■ **United Nations Development Programme. 2008.** *'Empowered and Equal: Gender equality strategy, 2008–2011'*. UNDP: New York, Document1<www.peacewomen.org/assets/file/PWandUN/UNImplementation/ProgrammesAndFunds/UNDP/gender-equality-strategy-2008-2011.pdf>. This document provides an excellent overview of social and economic empowerment of women, including background discussions, a conceptual framework, programme examples from around the world, practical suggestions for mainstreaming gender and a discussion of results and methods for measuring success.

■ For a checklist for ensuring gender-equitable livelihoods programming, see **Inter-Agency Standing Committee. 2006.** *Gender Handbook in Humanitarian Action, Inter-Agency Standing Committee*, <https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/IASC%20Gender%20Handbook%20%28Feb%202007%29.pdf>

مصادر لاعداد برامج خاصة لسبل العيش من منظور العنف المبني على النوع الاجتماعي

■ **International Rescue Committee. Program Manual for Economic and Social Empowerment.** Aims to equip field-based practitioners with the skills and knowledge necessary to effectively implement an innovative model called EA\$E (Economic and Social Empowerment), which gives women more access to financial stability and provides opportunities to both women and men to create more equitable and safe gender dynamics within their households. For more information, contact: Natalia.Strigin@rescue.org

■ **Ray, S., and Heller, L. 2009.** 'Peril or Protection: The link between livelihoods and gender-based violence in displaced settings'. New York: Women's Refugee Commission, <<http://womensrefugeecommission.org/peril-or-protection-making-work-safe>>

■ **Chynoweth, S., and Patrick, E. 2007.** 'Sexual Violence during Firewood Collection: Income-Generation as protection in displaced settings'. In Terry, G., and Hoare, J. (eds.) *Gender- Based Violence*. Oxford: Oxfam GB.

■ **Women Savings and Credit Association. 2013.** *Manual for Community Volunteers to Facilitate Group Meetings about Domestic Violence*. This manual was created by WOSCA, a domestic violence programme in Tanzania, and includes tools for facilitating groups on domestic violence, gender, culture, and prevention. <<http://preventgbvafrica.org/wp-content/uploads/2013/11/WOSCA.ManualforCVs-engl.pdf>>

■ **Heller, L., and Timoney, J. 2009.** 'Earning Money/ Staying Safe: The links between making a living and sexual violence for refugee women in Cairo'. New York: Women's Refugee Commission, <<https://womensrefugeecommission.org/resources/document/277-earning-money-staying-safe-the-links-between-making-a-living-and-sexual-violence-for-refugee>>

■ **International Rescue Committee. 2012.** *Let Me Not Die before My Time: Domestic violence in West Africa*. New York: International Rescue Committee. This article includes anecdotal evidence of backlash from economic strengthening. <www.rescue.org/sites/default/files/resource-file/IRC_Report_DomVioWAfrica.pdf?q=domesticviolencereport>

■ **Food and Agriculture Organization and Dimitra Project. 2009.** Guidance Note. 'Gender-Based Violence and Livelihood Interventions', <http://www.fao.org/fileadmin/templates/dimitra/pdf/guidance_note_gbv_livelihoods.pdf>

■ **Krause-Vilmar, J. 2011.** *Preventing Gender-Based Violence, Building Livelihoods: Guidance and tools for improved programming*. New York: Women's Refugee Commission, pp. 13–24, <<http://womensrefugeecommission.org/resources/document/798-preventing-gender-based-violence-building-livelihoods-guidance-and-tools-for-improved-programming>>

■ **Women's Refugee Commission. 2012.** 'Integrating Protection/GBV Mitigation into Livelihood Programs', <<http://womensrefugeecommission.org/resources/document/857-integrating-protectiongbv-mitigation-into-livelihood-programs-checklist>>